

نموذج رقم (1)

إقرار

أنا الموقع أدناه مقدم الرسالة التي تحمل العنوان:

رسالة أُم المؤمنين عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم -

دراسة موضوعية

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وإن هذه الرسالة ككل أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أي مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.


DECLARATION

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced, is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification

Student's name:

اسم الطالب: أنساء حماد حسن البخاري

Signature:

التوقيع: 

Date:

التاريخ: ٢٠١٥ - ٣١ - ١٢



الجامعة الإسلامية - غزة
شؤون البحث العلمي والدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم الحديث والريف

سؤالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم دراسة موضوعية -

إعداد الطالبة:

أنسام جمال حسن النجار

صاحبة الرقم: 20110296

إشراف فضيلة الأستاذ الدكتور:

نعميم أسعد الصلفي

قدم هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الحديث الشريف وعلومه من

كلية أصول الدين في - الجامعة الإسلامية - بغزة.

1436 هـ - 2015 م



هاتف داخلي 1150

مكتب نائب الرئيس للبحث العلمي والدراسات العليا

Ref /35/.....ج.س.ج.....

Date 2015/06/13

التاريخ

نتيجة الحكم على أطروحة ماجستير

بناءً على موافقة شئون البحث العلمي والدراسات العليا بالجامعة الإسلامية بغزة على تشكيل لجنة الحكم على أطروحة الباحثة/ أنسام جمال حسن النجار لنيل درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم الحديث الشريف وعلومه وموضوعها:

سوالات أم المؤمنين عائشة للنبي صلى الله عليه وسلم - دراسة موضوعية

وبعد المناقشة العلنية التي تمتاليوم السبت 26 شعبان 1436هـ، الموافق 13/06/2015م الساعة العاشرة والنصف صباحاً بمبنى طيبة، اجتمعت لجنة الحكم على الأطروحة والمكونة من:

.....
.....
.....
د. محمد بيله

أ.د. نعيم أسعد الصفدي
د. رأفت منسي نصار
د. محمد بيله

وبعد المداولة أوصت اللجنة بمنح الباحثة درجة الماجستير في كلية أصول الدين / قسم الحديث الشريف وعلومه.

واللجنة إذ تمنحها هذه الدرجة فإنها تتقوى الله ولزوم طاعته وإن تهمحها في خدمة دينها ووطنها.


والله ولي التوفيق ، ،



مساعد نائب الرئيس للبحث العلمي و للدراسات العليا

.....
.....
أ.د. فؤاد علي العاجز

البسمة



الإهداء

إلى وصية الرحمن بالحب والإحسان


إلى تاج الرأس وذرّة العمر، والدي العزيز: المهندس جمال حسن النجار

وإلى زنقة الدنيا وعبر الآخرة، أمي الغالية: أم علاء

وإلى الشهداء جميعاً، وطلبة العلم منهم خاصة، وعلى رأسهم عمي العالم المحدث المجاهد: نزار
ريان، وأله الشهداء الكرام..

أهدي جهدي هذا..

والله الهادي و الموفق



الشكر والتقدير

لأن النسيان من شيم الإنسان، والكفران طبع قد جُبل عليه التقلان، كان لابد من وقفة شكرٍ
خجلٍ لمن ساهم في وصولي لهذا الميدان، والتحاقٍ بركب أهل العلم الكرام.

ولا يطيب القلب إن لم أبدأ شكري وامتناني لجامعة العريقة، الجامعة الإسلامية، العصيّة
على الانكسار مهما تناوتها يد الاحتلال بالقصف والدمار، الغرّاء بطاقمها المتكامل من مدرّسين
وعاملين وطلبة مجتهدين، وأخصُّ منهم مشرفي القدير، الدكتور: نعيم الصَّفدي - حفظه الله -،
الذي أرشد ووجه، ولم يُقصِّر في إبداء النصح وبيان المليح من القبيح، وقد كان له الفضل وزملائه
أساتذتنا الأفاضل في زرع أصول العلم فيينا مذ التحقّت بهذه الجامعة.

ولا يفوتي أن أشكُر مناقشِي الكريمين؛ الدكتور الفاضل: رافت نصار - حفظه الله ورعاه -
(رئيس قسم الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بغزة).


والشكر الجزييل للدكتور: محمد بيلاز - حفظه الله - (رئيس قسم الحديث بكلية العلوم الإسلامية
بجامعة يالوة بتركيا)، على تشريفي بمناقشة رسالتي فجزاهما الله عنِّي خير الجزاء.

كما أشكُر والدي المجتهد المُثابر، الذي غرس فينا حب العلم منذ نعومة أظفارنا بجهدٍ
وتقانيه في خوض غمار المعارف وفق تخصصه، وأرى نجاحي في حياتي العلمية حلماً أحقه
لوالدي وقد سعى لإكمال دراسته العليا فيما سبق، وإن كانت كل فتاة بأبيها معجبة فأنا أشدُّهن
إعجاباً.

أمّا أنت يا أمي الحبيبة، فقد أرهقتك و أتعبتك بحضانتي وأولادي، ورعايتنا طيلة أيام
دراستي، فقد كنت خير سندٍ ومعين، والله يشهد أني لم أر أمّا قدّمت لأولادها كما بذلت أنت يا طيبة
رزقني الله برّكم و حسن طاعتكما.

والشكر موصول لإخوتي الأحبة: علاء، محمد، بهاء، أسامة وأنس، وأخواتي الغاليات:
هالة، سناء وإسلام، وكلُّ قد ناله حظٌّ من الوقوف بجانبي وأننا المُدللة عندكم، فكل الامتنان لكم،
أدعوا الله أن يحفظكم ويزين دنیاكم بكم.

ولكل من ساعدهني في رحلتي المعرفية كل الشكر والتقدير.



أما شكري الخاص فهو لشقيق الروح، ورفيق الصبا والدراسة، زوجي الكريم ابن الكرام: براء نزار ريان، قرة العين ومستقر الفؤاد، الآخذ بيدي دوماً نحو التميز، والذي يعتبرني أهم مشاريع حياته فنجاهي نجاحه، والرفة لنا مناصفة، ينصحني حين أحتاج، ويسندني ويدفعني للمواصلة كلما تملكتني التعب والنصب، فأكرم به وأنعم من زوج حبيب وصاحب قريب.

وأردف شكري بامتناني له إذ ساهم في اختيار هذا الموضوع المليء بالمتوجبات والحسنات.

أَمَّا زهاراتِ عمري وعبيرِ دهريِ أولاديِ الأَحْبَةُ، فَلَاهُم مِنِي كُلُّ التَّحْيَةِ، عَلَى دَعْمِهِمُ الْكَبِيرِ
وَجَبَّهِمُ الْوَافِرُ وَاحْتِضَانِهِمُ لِمَشْرُوعِ التَّعْلُمِ بِلَا تَأْفُفُ أَوْ اِنْزِعَاجٍ، عَلَوْةً عَلَى هَدْوِهِمْ وَجَمِيلِ صَحْبِتِهِمْ.

فيا إبراهيم و يا نزار، هذا درب العلم قد خضناه أنا وأبوك وأجدادكم من قبل فاسلكوه.

وأنت يا توأم روحي: هيا م وأية، وبهجة فؤادي: ريم ومريم، لقد شرفتن بالانتماء لسلالة العلماء؛ فلتسرن على ذات الدرب، مشتملات بالفخر و العز والإباء.

ولتعلموا يا قطعة من فؤادي، يا إبراهيم، ونزار، وهيا، وأية، وريم، ومريم؛ لتعلموا أنَّ ستّكم قد فُتحت فيكم الروح وأنا أنتقل بين جنبات هذه الجامعة الشامخة؛ طلباً للعلم وابتغاءً لمرضاة الله، فكنت ثمار حبٍ وعلمٍ، أمانة حملتُوها وأنتم لها أهل.

وأود أن أفرد امتناناً خاصاً جليلاً مهيباً يليق بصاحبها، إلى روحٍ أنقي من المطر غادرت الله بعد أن خدمت هذا الدين حتى آخر رقم، فلروح عمي نزار ريان الطاهرة كل الإجلال، فقد كان مثلاً للرقي في كل حياته، بداية بمشواره العلمي والجاهادي الحافل، و مروراً باحتواه لي كطالبة بين يديه، وابنة من بناته، وهو مما شرفت به حقاً، مشجعاً وداعماً، فاتحاً مكتبه العامرة على مصراعيها لأهل العلم وسدنته، وانتهاءً بشهادته النادرة هو و ستة عشر إنساناً من أحب الناس لقلبه من أهله، لتحيا هذه الأمة بعزة وكرامة.

وكم كنت أتمنى أن يشاركني لحظات فرحة عمري بأول إنجاز علمي حقيقي لي على تواضعه، وهو الأب الحاني والمعلم الذي ريانى، فللله دره من عالم عامل.

ولأزواجه الشهيدات الكريمات كل المحبة والتقدير، وقد كن السبات دوماً للخير في شتى ضروبه، ولن محبات صديقات ناصحات، والله يعلم أن الفرحة بغيابهم منقوصة لكنه حال الدنيا والله وحده الكمال، فلأرواحهن السلام.

المقدمة

الحمد لله الواحد المنان، العظيم الإحسان، أهل الثناء و صاحب الآلاء، والصلة والسلام على خاتم الأنبياء، مبلغ الرسالات ومؤدي الأمانات، محمد بن عبد الله، وعلى آله وصحبه ومن الآله، ثم أمّا بعد:

فإنَّ للحديث عن رسول الله ﷺ وأزواجه الكرام رهبة ومهابة، يلزم معها الوفار والتزام الأدب والدقة في نقل الآثار والأخبار.

ولما كان لُبُّ بحثي يخص أعلم نساء أهل الأرض؛ وأحبّهن إلى فؤاد نبي الأمة محمد ﷺ؛ السيدة عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنه، أنجب السائلات والمسئيات بِرْبَرَةً، لفتني اللهفة وشملني الفضول لمعرفة ما كان يدور بخلدها بِرْبَرَةً وهي تسأله رسول الله ﷺ، وبنفس اللهفة كنت أنظر إجابات المصطفى ﷺ لتلك السؤالات الذكية المتعددة، فيتقاها عقلي وفؤادي بالرضا والحبور.

وكان سحر الحديث الشريف يمسني كلما ذاكرت كتب أهل العلم وأقوالهم وتحليلاتهم المتعلقة بأم المؤمنين عائشة بِرْبَرَةً، مروراً بشخصيتها الفريدة الجامحة لصفات الخير والأرب، فكانت الشمس تشرق إيداناً بيوم جديد، واللب مأخوذ بصحبة رسول الله صلوات ربى وسلمه عليه، لا أفارق تلك الكتب إلا لغبة النوم أو لأشغال الحياة.

ولم تكن هذه الدراسة مجرد أطروحة أثيرها كي أنال بها الدرجة العلمية المرجوة، بل ويشهد ربى أنها من أوسع أبواب الخير المفتوحة لي، وهل هناك أشرف وأحظى من مجالسة الأنبياء والصحابة والعلماء!

وإنَّ الفائدة التي تحصلت لي من هذه الدراسة والسعادة التي شرحت صدري وملأته إيماناً لا أظن المرء يجنيها إلا إذا لزم أسبابها، الدنيا دوماً شاغلة أهلها وملهية إلا المستبررين.

أسأل الله الكريم أن يبسر لنا الخير أينما حلّ، ويرزقنا حُسن العمل وصحة الاتباع، وأن يمُنَّ علينا بصحبة المصطفى ﷺ و أزواجه أمهات المؤمنين وعائشة منهن خاصة رضي الله عنهم في الفردوس الأعلى، في حياض النعيم على سرر متقابلين.

أهمية البحث:

- تمسُّ هذه الدراسة شخصية مُبدعة صادقة، كانت من دعائم الإسلام خلال وبعد وفاة نبي الأمة محمد ﷺ، وشرف البحث من شرف موضوعه.
- أثيرت الكثير من الهالات حول أم المؤمنين عائشة ؓ؛ والكثير من الافتاءات أيضاً، فانبرى أهل العلم في كل عصرٍ للدفاع عن السيدة المصونة عائشة ؓ، وكان من جميل الأقدار أن أكون ممن يحمل لواء سبر الحقائق إثبات الواقع مركزة على الأسانيد الداعمة المقبولة.
- تختلف هذه الدراسة عمّا سبقها من أبحاثٍ؛ إذ موضوعها ينفرد بكونه جمع للكثير من السؤالات لأم المؤمنين عائشة ؓ للنبي ﷺ في التفسير و الفقه و العبادة وسائر أمور الحياة، مما يصلح أن يكون فيما بعد مُسندًا للسيدة عائشة ؓ فيما روتة عن رسول الله ؓ؛ مُرتَّبًا حسب الموضوعات المتعددة.
- يمثل مادة درسة ترصد آراء السيدة عائشة ؓ في المسائل التي سُئلت عنها، أو سُئلت عنها، فغالباً ما كانت تُعلّق مستشهدة بما دار بينها وبين رسول الله ؓ.
- دِقَّة السيدة عائشة ؓ وفkerها الواعي في الطرح يجعل الاستقادة منها عظيمة في حل مشكلات زمننا المعاصر، خاصة وهي ناجمة عن سوء الفهم والتطبيق لسنة رسول الله ؓ.
- وقد عاصرت السيدة عائشة ؓ فتنة لاتقل ضراوة عن الفتنة التي يعيشها وطننا العربي المكلوم، بين متشددٍ غالٍ ومُقصِّرٍ مُفرطٍ، وقد كان دورها دوماً التذكير بوصايات رسول الله ؓ، التي غابت عن العقول وذهلت عنها الأذهان.
- دُرَّة هذا البحث سيدة فريدة، حملت لواء الحرية والإنصاف للمرأة في زمن وأد البنات وبيعهن في الأسواق كالسلع الرخيصة، فهي نبراس المرأة في كل العالم وكل زمان، نصرت المرأة بضعفها في مجتمع الرجل القوي، فحازت على التكريم من قبل الرجال قبل النساء، بذكائها وفهمها وصدقها وحسن تكوينها وتدبيرها، وكانت في سؤالاتها دوماً نصيرة لبنات جنسها ؓ وأرضها وأكرمني برأيها.

أسباب اختيار الموضوع:

1- تجلية مكانة المرأة العلمية في الإسلام ، وحقها الشرعي في التعلم ودورها الفاعل في الأمة من خلال السيدة المتميزة عائشة رضي الله عنها، لظلم المجتمع الدائم للمرأة سواء من أعداء الدين الحاقدين، أو أبنائه الجاهلين الذين أسوأوا فهم الدين.

2- ولا أنسى فضل زوجي البراء في اختيار هذا الموضوع ، فقد ساهم حفظه الله في إنارة الفكرة لدي، وحببني في خوض غماره إذ قل طارقوه.

أهداف البحث:

- الوقوف على أسئلة السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم، على اختلافها وتنوعها، وتجلية أدبيات السؤال، وصيغته و المناسباته للأوقات، والاستفادة من الإجابات الواضحة والنافعة لكل زمان.

- التحقق من صحة المرويات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و تتبع الأسانيد و الحكم عليها، مع مراعاة صحة المتن، فهو دين تسير وفق نهجه أجيال المسلمين.

- استشعار الأحاديث الصحيحة الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و تمييزها عن ما دونها في دائرة القبول، من أحاديث متعلقة بفضائل الأعمال والترهيب والترغيب ، و إقرار الفوائد الحديثية بفوائد فقهية ، من خلال سؤالات أم المؤمنين رضي الله عنها في الفقه والتفسير والعقيدة وسائل شؤون الحياة، وهي أمور هامة ينبغي على المسلم أن يعلمه.

- بيان مكانة المرأة العلمية من خلال سيدة العلماء، السيدة عائشة رضي الله عنها، وإنصافها في ظل ما تتعرض له المرأة كل يوم من تسفيه لرأيها وتجهيل لفكرها، من أعداء الأمة وجهلتها على السواء.

الدراسات السابقة:

1- مسند السيدة عائشة رضي الله عنها، لابن أبي داود السجستاني:

2- ذكر فيه ما أسنده السيدة عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، مع ذكره للموقوفات

3- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، لبر الدين الزركشي:

تعرّض فيه لاستدراكات المحدثة الفقيهة عائشة ك على الصحابة في روایاتهم، وما فيه من توثيق للسنة ومناقشات لها غير مكذبة ولا متهمة، وقد رُتب على أسماء الصحابة واستدراك عائشة عليهم بحسب اسم الصحابي.

4- أم المؤمنين عائشة، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية:

وهو كتاب غني وافر الفائدة.

5- عين الإصابة في استدراك عائشة بِعَثَتْ على الصحابة، لجلال الدين السيوطي:

تحدّث فيه عن فضائل عائشة بِعَثَتْ مرتبًا على أبواب الفقه.

6- موسوعة عائشة بنت أبي بكر الصديق (أم المؤمنين)، للدكتور عبد المنعم الحفني:

وهي أول موسوعة عن أم المؤمنين منذ بداية الإسلام إلى الآن، وهو كتاب جامع لكل ما روتة أمنا عائشة من أحاديث و مجريات الأمور منذ البعثة وحتى وفاتها، وما رواه الآخرون عنها، وفتياها وتقسيراتها وسعة علمها حتى وفاتها ك.

7- موسوعة فقه عائشة أم المؤمنين -حياتها وفقها- ، للشيخ سعيد الدخيل:

تناول فيها حياة عائشة وتكوين شخصيتها، وعرض آراءها الفقهية مرتبة حسب المعجم، وقد أفادتني جدا هذه الموسوعة إذ ان فقه عائشة بِعَثَتْ مستوحى من سؤالاتها رسول الله

بِعَثَتْ.

8- عائشة معلمة الرجال والأجيال، لمحمد قطب:

كتبه صاحبه دفاعا عن عائشة بِعَثَتْ وتوسيع في إبراز سعة علمها.

9- موسوعة الفكر السياسي والاجتماعي والاقتصادي المعاصر من نبع السنة النبوية، لخديجة النبراوي:

وقد أفردت فيه مبحثا عن مرويات عائشة بِعَثَتْ وطلبتها للعلم.

كل الكتب والموسوعات السابقة تطرقـت إلى سعة علم عائشة رضي الله عنها وفهمها واستدراكاتها وأثرها في المجتمع، لكن أيا منها لم يفرد سؤالاتها لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالدراسة والتحليل، مما حدى بي إلى المبادرة بدراسة سؤالات عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دراسة موضوعية وتحليلها والاستفادة منها، مما يجعلها الدراسة الأولى إذ لم تطرقـت من قبل، أسأل الله التوفيق.

منهج البحث:

ارتـأيت أن يكون منهـجي في البحث:

- 1- جمع عدد من سؤالـات أم المؤمنـين عائشـة رضي الله عنها من الكـتب الستـة، والاستفـادة من المسـانـيد تحـديـداً في هذا الـباب لـسهـولة التعـامل معـها في مـثـل هـذا الـبـحـث، واستـخلـاص كل ما يمكن أن يـدلـ على منهـجـها في السـؤـال، وآدـابـه، وموـضـوعـه، وأـسـلـوبـها فـيـهـ.
- 2- توـظـيف هذه المـرـوـيـات حـسـب مـطـالـب الـبـحـث، وتصـنـيفـها موـضـوعـاً، والـرـيـط بـيـنـها وـفـقـ الطـابـع المـوـضـوعـيـ.
- 3- تخـرـيج ما يـمـرـ من أحـادـيث فـي الـدـرـاسـة، فـما كـان فـي الصـحـيـحـين فالـعـزـو إـلـيـهـما فـقـطـ، وإن كانـ الحديثـ فـيـ غـيرـهـما فالـتوـسـعـ والـدـرـاسـة حـسـبـ ما يـقـتضـيـ الـبـحـثـ خـاصـةـ ماـ كـانـ فـيـ إـسـنـادـهـ مـقـالـ، معـ الـاـكـفـاءـ بـتـخـرـيجـ الأـحـادـيثـ تـخـرـيجـاًـ وـافـيـاًـ دونـ الشـواـهدـ إـلـاـ لـحـاجـةـ، وـتـقـدـيمـ بـقـيـةـ الـكـتبـ الـسـتـةـ فـيـ العـزـوـ، مـعـ التـرـتـيبـ حـسـبـ وـفـيـاتـ الـمـؤـلـفـينـ، فـيـماـ بـقـيـ إـنـ وـجـدـ.
- 4- الـاـكـفـاءـ بـذـكـرـ الـراـوـيـ الـأـعـلـىـ فـيـ مـتـنـ الرـسـالـةـ، وـإـشـارـةـ إـلـىـ الـأـسـانـيدـ حـسـبـ الـحـاجـةـ مـنـ خـلـالـ التـخـرـيجـ فـيـ الـحـاشـيـةـ، وـتـرـجـمـةـ لـلـمـعـمـورـينـ مـنـ الصـحـابـةـ الـكـرامـ دونـ مشـاهـيرـهـمـ، وـلـمـنـ كانـ فـيـهـ مـقـالـ مـنـ الرـوـاـةـ دونـ المـتـفـقـ عـلـىـ صـحـةـ حـدـيـثـهـمـ.
- 5- شـرـحـ الـحـدـيـثـ مـوـضـوعـاًـ، وـذـلـكـ بـالـرـجـوعـ إـلـىـ كـتـبـ شـرـحـ الـحـدـيـثـ، وـغـرـبـ الـحـدـيـثـ، وـالـاستـفـادـةـ مـاـ كـتـبـ مـنـ مـؤـلـفـاتـ حـولـ عـائـشـةـ رضي الله عنها قـدـرـ الـإـمـكـانـ، لـبـيـانـ الـمـرـادـ مـنـ الـحـدـيـثـ وـدـلـالـتـهـ عـلـىـ الـمـوـضـوعـ.
- 6- التـعـرـيفـ بـبـعـضـ الـمـصـطـلـحـاتـ بـالـرـجـوعـ إـلـىـ الـكـتبـ الـمـخـتـصـةـ فـيـ هـذـاـ الـفـنـ.

7- ذكر المرجع وتوثيقه كاملاً في الفهارس مع الاكتفاء بذكر اسم الكتاب والمؤلف وموضع الشاهد منه عند وروده.

8- ترجمة الأعلام وبيان غريب الألفاظ والأماكن والقبائل وما شابه بالرجوع إلى مظانها.

9- عمل الفهارس الازمة التي تخدم البحث وتيسير الوصول إلى محتوياته.

خطة البحث

يتكون البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

المقدمة

وتشتمل على أهمية الموضوع وأسباب اختياره وأهداف البحث و الدراسات السابقة والمنهج المتبعة في البحث.

الفصل الأول: ترجمة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وبيان مكانتها العلمية.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة للسيدة عائشة رضي الله عنها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمها ونسبها وكنيتها وألقابها رضي الله عنها.

المطلب الثاني: مولدها ونشأتها ووفاتها رضي الله عنها.

المطلب الثالث: فضلها ومناقبها رضي الله عنها.

المبحث الثاني: المكانة العلمية للسيدة عائشة رضي الله عنها.

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سعة علم عائشة رضي الله عنها.

المطلب الثاني: تواضعها وأمانتها العلمية وسبقها في السؤال.

المطلب الثالث: شخصية عائشة رضي الله عنها المؤثرة في حياتها العلمية.

الفصل الثاني: السؤالات والاستشكالات

ويحتوي على تمهيد ومبثين:

التمهيد: فيه تعريف بالسؤالات لغة واصطلاحاً.

المبحث الأول: داعي السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: طلب المعرفة المبدئية.

المطلب الثاني: الرغبة في العمل على علم.

المبحث الثاني: استشكالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى الاستشكال.

المطلب الثاني: بعض الأمور التي أشكلت على عائشة رضي الله عنها.

الفصل الثالث: الموضوعات التي سالت فيها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها النبي ﷺ.

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: قضايا العقيدة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: ما يسأل عنه من أمور المعتقد، وما يكفي عنه.

المطلب الثاني: سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها في قضايا العقيدة.

المبحث الثاني: المسائل الفقهية:

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: في وجوب التفقة في الدين، والبحث عليه من أقوال أم المؤمنين وأفعالها.

المطلب الثاني: سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ في القضايا الفقهية .

المبحث الثالث: سؤالات عائشة ؓ لرسول الله ﷺ في التفسير.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تدبر الكتاب العزيز، وفهمه في حياة أم المؤمنين.

المطلب الثاني: سؤالات عائشة ؓ في تفسير القرآن الكريم.

المبحث الرابع: سؤالات أم المؤمنين عائشة ؓ في شئون الحياة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فقه الحياة، وبراعة أم المؤمنين فيه.

المطلب الثاني: سؤالات عائشة ؓ في شئون الحياة.

الفصل الرابع: أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة، وعملها بعلمها.

وفيه مباحثان:

المبحث الأول: مُراعاة أحوال المعلم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: اختيار الظرف المناسب، زماناً ومكاناً.

المطلب الثاني: عدم الإنقال في المسألة.

المبحث الثاني: التأدب مع المعلم، والعمل بالعلم.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الأسلوب المهذب في سؤال عائشة النبي ﷺ.

المطلب الثاني: حسن فهمها واستيعابها عن النبي ﷺ.

والله أسأل التوفيق والسداد والأجر والمثوبة

الفصل الأول

ترجمة لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

وبيان مكانتها العلمية

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: ترجمة للسيدة عائشة رضي الله عنها.

المبحث الثاني: المكانة العلمية للسيدة عائشة رضي الله عنها.

المبحث الأول

ترجمة للسيدة عائشة رضي الله عنها

و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمها ونسبها وكنيتها وألقابها رضي الله عنها.

المطلب الثاني: مولدها ونشأتها ووفاتها رضي الله عنها.

المطلب الثالث: فضلها ومناقبها رضي الله عنها.

المطلب الأول

اسمها ونسبها وكنيتها وألقابها

اسمها:

هي الصّدِيقَةُ عائشَةُ⁽¹⁾ بُنْتُ الصَّدِيقِ أَبِي بَكْرٍ، زوجةِ رَسُولِ اللَّهِ^ﷺ وَمُؤْمِنَاتُ الْمُبَرَّأَةِ، كَانَ يَنادِيهَا رَسُولُ اللَّهِ^ﷺ بِعَائِشَةَ⁽²⁾ عَلَى التَّرْخِيمِ⁽³⁾.

فائدَة: اسْمُ عَائِشَةَ مُشتقٌّ مِنْ عِيشَةِ أَيِّ الْحَيَاةِ⁽⁴⁾، وَلَفْتُ الرَّبِيْدِيِّ⁽⁵⁾ فِي تاجِ الْعَرْوَسِ إِلَى أَنَّهُ عَلَمَ لِلرِّجَالِ وَلِلنِّسَاءِ⁽⁶⁾، كَمَا أَنَّ هُنَاكَ مَثَلًا مَعْرُوفًا: "أَضْبَطَ مِنْ عَائِشَةَ بْنَ عَثْمَانَ"⁽⁷⁾.

(1) عائشة مهموزة، ولا نقل: عيشه كما قال ابن السكيت، انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة عيش 387/6.
وابن السكيت هو: يعقوب بن إسحاق، أبو يوسف، وال斯基ت: لقب أبيه، له العديد من المصنفات، مات لخمس خلون من رجب، سنة ثلاثة وأربعين ومائتين، وقيل: سنة أربع وأربعين، وقيل: سنة ست وأربعين انظر: مجمع الأباء ليافوت الحموي 5/643.

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما: البخاري في كتاب فضائل الصحابة؛ باب فضل عائشة^{رض}، ح (3768)، وفي كتاب الأدب؛ باب من دعا صاحبه فنقص من اسمه حرفاً، ح (6201)، ومسلم في كتاب الجنائز؛ باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، ح (974)، وفي كتاب فضائل الصحابة^{رض}؛ باب في فضل عائشة^{رض}، ح (2447).

(3) الكلام الرَّحِيمُ: هو الرقيق، والأصلُ رَخْمٌ يدلُّ على رِقَّةٍ وإِشْفَاقٍ، ومن هذا الباب قول أهل العربية: "الترخيم"، وذلك إسقاط شيءٍ من آخر الاسم في النداء، كقولهم: يا مالك، يا مال؛ لأنَّ الاسم لما ألقى منه ذلك رقَّ، انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، مادة رخم، 2/500.

(4) انظر: لسان العرب لابن منظور 387/6 تحت عيش .

(5) هو محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض الملقب بمرتضى الرَّبِيْدِيِّ (فتح الزاي و كسر الباء و سكون الياء والدال غير منقوطة)، أصله من واسط بالعراق، ولد بالهند في بلجرام، ونشأ في زبيد باليمن وتوفي في مصر بالطاعون عام : 1205هـ، انظر: الأنساب للسمعاني 6/264.

(6) تاج العروس من جواهر القاموس للرَّبِيْدِيِّ 17/285.

(7) وعائشة هذا: رجل من بنى عبد شمس بن سعد، كان يسقي إبله يوماً، فأنزل أخاه في الرَّكِيَّةِ (البئر و جمعها رَكِيٌّ، الصحاح للجوهري، مادة ركا 6/2361) لميحيه (الميُّحُ: أَنْ يَدْخُلَ الْبَئْرَ فِيمَلًا الدَّلْوَ وَذَلِكَ إِذَا قَلَّ مَأْوَاهَا، لسان العرب؛ مادة ميح 2/722)؛ فازدحمت الإبل، فهُوت بكرة في البئر فأخذ بذنبها، فصاح به أخوه: يا أخي الموت فقال ذلك، إلى ذئب البكرة، ثم اجتنبها فأخرجها (فذهبت مثلاً)، انظر: جمهرة الأمثال لأبي هلال العسكري ص 374 وهو في تفسير الأمثال المضروبة في المبالغة، وقد ضَبَطَ أبو القاسم الرَّمَخْشَريُّ الاسم في كتابه: المُسْتَقْصِي في أمثال العرب 1/214 باب الهمزة تحت الهمزة مع الضاد.

والدتها: أبو بكر بن أبي قحافة⁽¹⁾، واسمها: عبد الله بن عثمان بن عامر بن عمرو بن كعب بن سعد بن نعيم بن كعب بن مروءة بن كعب بن لويي الفرشي التيمي⁽²⁾ بن غالب بن فهر⁽³⁾، وقيل: عتيق بن عثمان⁽⁴⁾، فهو في قُعدَ النسب⁽⁵⁾، مثل رسول الله ﷺ⁽⁶⁾.

وأمه أمه الخير؛ سلمى بنت صخر بن عامر⁽⁷⁾ ابنة عم أبيه، وقيل: ليلى بنت صخر بن عامر والأول أصح⁽⁸⁾.

ولد بعد الفيل بستين وستة أشهر⁽⁹⁾، ولقب بالصديق⁽¹⁰⁾، فقد روى الإمام البخاري رحمه الله من

(1) انظر: الكنى والألقاب، للدولابي 17/1.

(2) أسد الغابة؛ لابن الأثير 3/309، باب العين والباء.

(3) الآحاد والمثناني؛ لأبي بكر بن أبي عاصم الشيباني 1/68.

(4) انظر: التاريخ الكبير؛ للبخاري 5/1 في باب العين، والتاريخ الصغير له 1/32 في: "من مات في خلافة أبي بكر رض أو قريباً منه"، وأسد الغابة لابن الأثير 3/310، والإكمال لابن ماكولا 5/176 في الكنى والآباء، لكن النسائي اختار أنه عبد الله بن عثمان أبو بكر الصديق؛ انظر: السنن الكبرى 5/102 في فضل عائشة بنت أبي بكر الصديق.

(5) يقال: رجل ذو قُعدَ؛ إذا كان قريباً من القبيلة والعدد فيه قلة، ويدل على ذلك أن يكون أباً لجده الأكبر وأطْرُفَه وأَفْسُلَه أي: أبعدهم من الجد الأكبر، انظر: لسان العرب؛ لابن منظور 3/444، مادة قعد.

(6) الجوهرة في نسب النبي وأصحابه العشرة؛ للبرّي 2/105، في نسب العشيرة الكرام ولحاقهم بالنبي ﷺ.

(7) الاستيعاب في معرفة الأصحاب؛ لابن عبد البر 1/249.

(8) أسد الغابة؛ لابن الأثير 3/310.

(9) الإصابة في تمييز الصحابة؛ لابن حجر العسقلاني 4/145.

(10) سُمي بذلك لأنه صدق رسول الله ﷺ وقد كتبه الناس، في معجزة الإسراء والمعراج، فقد روى البيهقي في دلائل النبوة: أن رسول الله ﷺ رجع إلى مكة فأخبر أنه أسرى به فافتتن الناس كثيراً كانوا قد صلوا معه، فتجهز ناس من قريش إلى أبي بكر فقالوا له: هل لك في صاحبك؟ يزعم أنه قد جاء بيت المقدس، ثم رجع إلى مكة في ليلة واحدة، فقال أبو بكر: أوقال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: فأشهد، لئن كان قال ذلك لقد صدق. قالوا: فتصدقه بأن يأتي الشام في ليلة واحدة، ثم يرجع إلى مكة قبل أن يصبح؟ قال: نعم، إني أصدقه بأبعد من ذلك، أصدقه بخبر السماء. قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: فبها سمي أبو بكر الصديق ﷺ (انظر: دلائل النبوة 2/360، باب الإسراء برسول الله ﷺ من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى، وانظر: الجوهرة في نسب النبي ﷺ وأصحابه العشرة للبرّي 2/105)، وعن أبي الدرداء رض أن النبي ﷺ قد قال لأصحابه: إن الله ﷻ بعثني إليكُم، فقلتم: كَذَبْتَ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْثُمْ تَارِكُوا لِي صَاحِبِي؟، مَرَّتِينْ، فَمَا أُوذِيَ [أَبُو بَكْرٌ] بَعْدَهَا" وذلك حين غاضب عمر بن الخطاب أبو بكر، فتعمّر وجهه رسول الله ﷺ وقال مقالته (صحيح البخاري كتاب باب قول النبي ﷺ لو كنت متذمراً خليلاً، ح(3661).

الفصل الأول

حدث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: "صَدِّعَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه إِلَى أَحَدٍ، وَمَعْهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ قَالَ: اثْبِتْ أَحَدُ فَمَا عَلِمْتَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ".⁽¹⁾

وكذلك بالعيني⁽²⁾، وكان أنساب قريش لقريش، وأعلم قريش بها وبما كان فيها من خير وشر⁽³⁾، وكان تاجراً. وهو أول خليفة للمسلمين بعد رسول الله صلوات الله عليه، مات بالمدينة في جمادي الآخر سنة ثلاثة عشرة وصلى عليه عمر بن الخطاب⁽⁴⁾ رضي الله عنه.

والدتها:

أم رومان، يقال: بفتح الراء وضمها⁽⁵⁾، بنت عامر الكنانية⁽⁶⁾، جدها عويمر بن عبد شمس ابن عتاب بن أذينة بن سبيع بن دهمان بن الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة، والخلاف من أبيها إلى كنانة كثير جداً، وأجمعوا أنها من بني غنم بن مالك بن كنانة⁽⁷⁾.

(1) أخرجه الإمام البخاري في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنه، باب مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ح 3686، وباب (لم يسمه)؛ بعد باب قول النبي صلوات الله عليه: لو كنت متخذًا خليلاً؛ من نفس الكتاب ح (3675)، وعند الإمام مسلم شاهد له بنحوه عن أبي هريرة رضي الله عنه، غير أن فيه: "أنه رضي الله عنه كان على جبل حراء فحرّك؛ فقال: "اسْكُ حِرَاءً بَدْلًا مِنْ: "جَبَلُ أَحَدٍ"، والحديث أخرجه في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة بباب من فضائل طلحة والزبير م، ح (2417).

(2) قيل: لحسن وجهه؛ انظر: الكنى والأسماء؛ للدولابي 1/17، وقيل: لأنه لم يكن في نسبة شيء يعاد به، أو لأنه له أخوان من قبله مات أحدهما فسمي باسمه، وقال آخرون: لأن رسول الله صلوات الله عليه قال: "من سرّه أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى هذا"، انظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب؛ لابن عبد البر 3/963 باب عبد الله، ولا يصح هذا الحديث، فيه صالح بن موسى متزوك (انظر: تقريب التهذيب لابن حجر ص 274، في ذكر من اسمه صالح).

(3) السيرة النبوية؛ لابن هشام 2/89.

(4) الطبقات؛ لابن خياط 1/1748 فيبني نعيم بن مرة بن كعب بن لؤي.

(5) الاستيعاب؛ لابن عبد البر 2/128 في ترجمة أم رومان.

(6) المقتني في سرد الكنى؛ للذهبي 2/169 تحت ومن كنية النساء، وانظر: المتفق والمفترق؛ للخطيب البغدادي 3/1476 في باب الطاء، وقيل: أم رومان بنت الحارث بن الحويرث، وذلك خطأ كما قال البلاذري في أنساب الأشراف 10/99.

(7) الاستيعاب؛ لابن عبد البر 2/128 في ترجمته لأم رومان.

واختلف في اسمها كما قال ابن حجر، فقيل: زينب، وقيل: دعده، ونقل عن ابن إسحاق قوله: أم رومان اسمها زينب بنت عبد بن دهمان؛ أحد بنى فراس بن غنم.

ثم عَقَّبَ: أنه ثبت في صحيح البخاري⁽¹⁾ أن أبي بكر رض قال لها في قصة الحفنة التي حلف عليها أنه لا يأكل منها من أضيافه: "يا أختبني فراس"⁽²⁾.

وتوفيت في حياة رسول الله صل في ذي الحجة سنة ست من الهجرة، وقيل: سنة أربع، وقيل: سنة خمس⁽³⁾.

قال ابن الأثير⁽⁴⁾: من زعم أنها توفيت سنة أربع أو خمس، فقد وهم، فإنه قد صح أنها كانت في الإفك حية، وكان الإفك سنة ست في شعبان، أما ابن حجر فقال⁽⁵⁾: أقرب ما قيل في وفاتها أنها كانت في ذي الحجة سنة ست؛ وفصل القول في المسألة وأسهب.

كُنْتُهَا :

هي أم عبد الله، ذلك أنها سالت رسول الله صل أن يكتنِّيها كبقية نسائه رضوان الله عليهم فاستجاب لها؛ إكراماً وتطيباً لخاطرها، قالت عائشة رض: أتيت النبي صل فقلت: يا رسول الله، كتني نساءك، فاكتنِّي، فقال: "اكتنِّي بابن أختك عبد الله"⁽⁶⁾، وفي رواية: "اكتنِّي بابنك"⁽⁷⁾، يعني: عبد الله ابن الزبير، فكانت تكتنِّي: أم عبد الله.

(1) انظر الحديث وهو طويل: في صحيح البخاري؛ قد أخرجه في عدة موضع عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، في كتاب الأذان؛ باب السمر مع الضيف والأهل ح(602)، وكذا في كتاب المناقب؛ باب علامات النبوة في الإسلام ح(3581)، وكتاب الأدب؛ باب قول الضيف لصاحبه لا يأكل حتى تأكل ح(6141).

(2) الإصابة في تمييز الصحابة؛ لابن حجر العسقلاني 8/391 في حرف الراء.

(3) انظر: أسد الغابة؛ لابن الأثير 7/320 في ترجمته لأم رومان بنت عامر.

(4) المصدر السابق 7/320.

(5) الإصابة في تمييز الصحابة؛ لابن حجر العسقلاني 8/393 في حرف الراء.

(6) أخرجه البخاري في الأدب المفرد 2/459، باب كنية النساء، ح (850).

(7) المصدر السابق، 2/459، باب كنية النساء، ح (851)، وقد رواه عن محمد بن سلام عن أبي معاوية الضرير عن هشام بن عمرو عن يحيى بن عباد بن حمزة عن عائشة رض.

وهناك رواية أخرى أكثر تفسيراً؛ تقول فيها أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "لما ولد عبد الله بن الزبير أتيت به النبي ﷺ، فتَّكل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه، وقال: " هو عبد الله، وأنت أم عبد الله، فما زلت أكُنْ بها وما ولدت قط" ⁽¹⁾.
ألقاب السيدة عائشة رضي الله عنها:

كان لعائشة رضي الله عنها عدة ألقاب وُسِّمت بها، إما بإيحاءٍ من رب العالمين في القرآن الكريم، أو أطلقه عليها رسول الله ﷺ، أو أعلام المسلمين وشهرت بها، منها: أم المؤمنين، الصديقة، المبرأة، الحميراء، حبيبة حبيب الله ﷺ، الموفقة، والعتبقة .
ولكلّ لقب منها إشارة لطيفة ومحزنة جميل، سأشير إليها على عجلة إذ معظمها مشتهر .

- أم المؤمنين (رضي الله عنها) :

قال الله تعالى: (النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَرْوَاحُهُمْ أَمَّهَا تُهْمِمُ) ⁽²⁾، وبه اعتبرت كلّ أزواج رسول الله ﷺ أمّهات للمؤمنين وضمنهن أمّنا عائشة رضوان الله عليهن جميعاً، تعظيمًا لحقوقهن وتوكيدًا لحرمتهن ⁽³⁾.

وهذا الحديث اختلف فيه على هشام بن عروة على سبعة أوجه، أصحّها أنه من طريق: هشام عن عباد بن حمزة عن عائشة، والطرق المذكورة مخرجة مفرقة طبعاً - عند: الإمام البخاري في الأدب المفرد، واللفظ له (باب كنية النساء؛ حديث (4970) و(850)، وأبو داود في سننه (كتاب الأدب؛ باب في المرأة تكني؛ حديث (4972) و(4972)، وابن وهب (في جامعه في باب الأسماء، ح (73) والإمام أحمد في مسنده (في مسندة النساء؛ مسندة الصديقة عائشة رضي الله عنها ح (24619) و(24756) و(25181) و(25531) و(25780) و(26242)، وابن سعد في الطبقات (في ذكر أزواج النبي ﷺ في ترجمته لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها 8/ 61) والطبراني في المعجم الكبير؛ ح (36)، والحاكم في المستدرك ح (7738) والبيهقي في السنن الكبرى (كتاب الصحابة؛ باب المرأة تكني وليس لها ولد؛ ح (19335)، وفي كتابه الأداب؛ باب من تكني وليس له ولد؛ ح (388)).

وقد استوفى الدارقطني كثيراً من هذه الطرق في العلل (49/ 48 و 15)، كما حكم الدارقطني على معظمها بالوهم وصحح قول من قال: هشام عن عباد بن حمزة عن عائشة، وهم الأكثر.

والحديث صحيح بغضّ النظر عن الاختلاف على هشام بن عروة في روايته، إذ المخالف عليهم ثقات معروفون، فأيّ هذه الوجوه كان صواباً صحّ الحديث.

(1) صحيح ابن حبان؛ لمحمد بن حبان البستي، في ذكر السبب الذي من أجله كانت عائشة تكنى بأم عبد الله، ح (7117)، وقد رواه عن الحسن بن سفيان عن عقبة بن مكرم عن بكر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

(2) سورة الأحزاب، آية 6.

(3) انظر: قول أبي الحسن الماوردي؛ في تفسيره النكت والعيون 3/ 372.

وكان المسلمون منذ عهد رسول الله ﷺ ينادونها بأم المؤمنين، قال مجاهد: دخلت أنا وعزوة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر رضي الله عنه جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بذلة، ثم قال له: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟، قال: أربعاء أحداهن في رجب، فكرهنا أن نرد عليه.

قال: وسمينا استئناف⁽¹⁾ عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عزوة: يا أماء، يا أم المؤمنين، ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن؟، قالت: ما يقول؟، قال: يقول: إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمارات؛ أحداهن في رجب.

قالت: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب فقط⁽²⁾.

أراد عروة بيا أماء: المعنى الأخص، لكون عائشة رضي الله عنها خالته، وأراد بقوله يا أم المؤمنين: المعنى الأعم؛ لكونها أم المؤمنين⁽³⁾.

- الصديقة (رضي الله عنها) :

الصدق نقىض الكذب⁽⁴⁾، قال ابن فارس⁽⁵⁾: الصاد والدال والكاف أصل يدل على قرءة في الشيء، والصديق: الملازم للصدق⁽⁶⁾، الدائم التصديق، ويكون الذي يصدق قوله بالعمل⁽⁷⁾.

وكان مسروق إذا حدث عن السيدة عائشة رضي الله عنها قال: حدثني المبرأة الصديقة بنت الصديق حبيبة حبيب الله⁽⁸⁾.

(1) الاستئناف: استعمال السواك وهو افتعال من الأسنان: أي يمره عليها، انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير الجزي 662 تحت حرف السين، باب السين مع النون، مادة سنن.

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري واللهظ له في كتاب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ، ح (1775) وج (1776)، وكتاب المغازي؛ باب عمرة القضاء، ح (4253)، ومسلم في كتاب الحج، باب عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن، ح (1255) بمثله غير اختلف يسير في الألفاظ.

(3) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري؛ للعیني 10/111، في أبواب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ .

(4) انظر: لسان العرب؛ لابن منظور 10/231، حرف القاف، مادة صدق.

(5) ابن فارس: أبو الحسين، أحمد بن فارس بن زكريا الفزويني، اختلف في تاريخ وفاته ما بين سنة تسعة وستين وثلاث مئة، وبين إحدى وتسعين وثلاث مئة. انظر: معجم الأدباء لياقوت الحموي 1/412 في حرف الألف.

(6) انظر: مقاييس اللغة؛ لابن فارس 3/339، كتاب الصاد، مادة صدق.

(7) الصحاح؛ للجوهري 4/1505.

(8) المعجم الكبير للطبراني، في ذكر أزواج رسول الله ﷺ ح (289).

وهو دأب المحدثين أصحاب المسانيد كأحمد بن حنبل⁽¹⁾ وعبد بن حميد⁽²⁾ في مسنديهما والحاكم أبو عبد الله في مستدركه⁽³⁾، وأبو نعيم الأصفهاني في معرفة الصحابة⁽⁴⁾؛ كلهم كانوا يلقبونها بالصّدِيقَةِ رضوان الله عليها.

وقد قامت الدلائل على صدقها حتى وصفت بالصّدِيقَةِ رضي الله عنها⁽⁵⁾.

- المُبَرَّأَةُ (رضي الله عنها) :

أي: البريئة من البراءة، قال ابن منظور⁽⁶⁾: البريء المُتَقْضَى من القبائح، المُتَجَيِّي عن الباطل والكذب البعيد من التهم.

وذلك أن الله تعالى أنزل براءتها من فوق سبع سماوات في حادثة الإفك المشهورة، تقول السيدة عائشة⁽⁷⁾: أن رسول الله ﷺ قال لها: "يا عائشة أحمدي الله فقد برأك الله". وفي براءتها أوحى الله تعالى لنبيه ﷺ: (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوكُمْ بِالْفُكَرِ عَصْبَةً مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرَّاً لَكُمْ بَلْ هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ مَا اكتَسَبَ مِنَ الْإِيمَانِ وَالَّذِي تَوَلَّ كِبِيرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ)⁽⁸⁾ العشر آيات من سورة النور.

وقد أسلفت ذكر صنيع مسروق إذا ذكر عائشة⁽⁹⁾ وحدث عنها، قوله: حدثني البريئة، المُبَرَّأَةُ من فوق سبع سماوات بنت الصديق⁽⁹⁾.

- الْحَمَيْرَاءُ (رضي الله عنها) :

تصغير الحمراء، ومعناها: البيضاء، والعرب تقول: امرأة حمراء؛ أي: بيضاء⁽¹⁰⁾.

(1) مسند أحمد بن حنبل، 29/6 في مسند الصّدِيقَةِ عائشة بنت الصّدِيقِ ك.

(2) المنتخب من مسند عبد بن حميد؛ لعبد بن حميد بن نصر ص428، في مسند الصديقة عائشة أم المؤمنين ك وعن أبيها.

(3) المستدرك على الصحيحين؛ للحاكم أبي عبد الله 4/5 في ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله ﷺ وغيرهن - رضي الله عنهن - .

(4) معرفة الصحابة، لأبي نعيم الأصفهاني 6/3208.

(5) انظر: موسوعة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، وهي من تأليف عدد من الباحثين المعاصرين، إشراف د: علوى بن عبد القادر السقا، ومراجعة القسم العلمي بمؤسسة الدرر السننية ، الطبعة الأولى لعام 1434هـ.

(6) لسان العرب؛ لابن منظور 1/40 مادة برأ.

(7) انظر القصة كاملة، أخرجها الشيخان في صحيحيهما عن عائشة⁽¹¹⁾، البخاري في كتاب الشهادات ،باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، ح (2661) وللهذه له، ومسلم في كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف؛ ح (2770) بنحوه.

(8) سورة النور، الآيات 11-20.

(9) المعجم الأوسط؛ للطبراني 5/313 في باب الميم؛ من اسمه محمد.

(10) انظر: لسان العرب؛ لابن منظور 4/244 مادة حمر، تاج العروس للزبيدي 11/76 مادة حمر.

اختلف العلماء في ثبوت هذا اللقب لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، فقد قال ابن القيم في المنار المنيف: " وكل حديث فيه يا حميراء أو ذكر الحميراء فهو كذب مُخْلَق⁽¹⁾"، وقد تعقب الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تحقيقه للمنار المنيف ابن القيم، ونقل عن المزي قوله⁽²⁾: " كل حديث فيه الحميراء باطل إلا حديثاً في الصوم في سنن النسائي ".

ثم أضاف أن الزركشي ذكر حديثاً آخر في سنن النسائي صح فيه ذكر الحميراء، وهو حديث: " يا حميراء، أتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ؟!⁽³⁾ ".

لكن الحاكم أورد في مستدركه حديثاً فيه: " ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ خُرُوجَ بَعْضِ أَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَصَحَّكَتْ عَائِشَةُ، فَقَالَ: " انْظُرِي يَا حُمَيْرَاءُ، أَنْ لَا تَكُونِي أُنْتِ؛ وَأَعْقِبَهُ بِالْتَّبَيِّهِ إِلَى أَنَّهُ حَدِيثٌ صَحِّحٌ عَلَى شَرْطِ الشِّيخِيْنِ وَلَمْ يَخْرُجْهَا⁽⁴⁾، وَالْعَرَاقِيْ قَالَ عَنْهُ: " فِيهِ قَالَ أَيْ: فِي الْحَدِيثِ [] : يَا حُمَيْرَاءُ " وَسَنْدُهُ صَحِّحٌ⁽⁵⁾، كَمَا حَسَنَهُ ابْنُ عَسَكِرٍ⁽⁶⁾ بَعْدَ ذِكْرِهِ لِرَوْاْيَةِ الْبَيْهَقِيِّ⁽⁷⁾، إِلَّا أَنَّ ابْنَ كَثِيرَ اسْتَغْرَيْهُ قَائِلاً: حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًا⁽⁸⁾ ".

(1) المنار المنيف في الصحيح والضعيف؛ لابن القيم 1/60.

(2) سأل الزركشي شيخه ابن كثير، فنقل له كلام المزي هذا، انظر: الإجابة لما استدركت عائشة على الصحابة ص 85.

(3) أشار الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في تحقيقه للمنار المنيف إلى أنه لم يجد حديثاً عائشة^{عليها السلام} (الحديث الذي ذكر المزي أنه في كتاب الصوم من سنن النسائي، وحديث جاء فيه: يا حميراء أتحببين أن تنظر إلى هم؟)، لم يجد هما في السنن الصغرى، قال رحمة الله: " ولعل حديثاً عائشة المشار إليها في سننه الكبرى، فإني لم أجدهما في سننه الصغرى المطبوعة، ولا أشار إلىهما النابلسي في ذخائر المواريث ".

تقول الباحثة: وجدت أحدهما (حديث: أتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ؟) في سنن النسائي الكبرى، في كتاب عشرة النساء باب إباحة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب 1/52، ح (7717)، أما الآخر فقد أحصيت أحاديث عائشة^{عليها السلام} في كتاب الصوم من سنن النسائي فكانت مئة وثمانية وستين حديثاً خلت كلها من ذكر الحميراء.

(4) مستدرك الحاكم أبي عبد الله 3/119، من حديث أم سلمة^{عليها السلام}.

(5) المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، للحافظ العراقي 1/393.

(6) الأربعين فيمناقب أمهات المؤمنين رحمة الله عليهن أجمعين، لعبد الرحمن هبة الله ابن عساكر الشافعي ص 71.

(7) دلائل النبوة؛ للبيهقي 6/411، باب ما جاء في إخباره بأن واحدة من أمهات المؤمنين تتبع عليها كلاب الحواب، ح (2702).

(8) البداية والنهاية؛ لابن كثير 6/237.

واستثنى ابن حجر في الفتح حديثاً صحيحاً عنده، ذكره الإمام النسائي⁽¹⁾ فيه: "فَقَالَ لِي: يَا حُمَيراء أَتُحِبُّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ"، قال ابن حجر: إسناده صحيح ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا⁽²⁾.

وقد قال الزرقاني في شرح المawahب اللدنية؛ بعد ذكر القسطلاني حديث أم سلمة هذا من روایة الحاکم والبیهقی: "حديث صحيح؛ فيه: يا حميراء، فیرد به على كل زاعم أن كل حديث فيه موضوع⁽³⁾".

وبذلك يترجح للباحثة صحة إطلاق النبي ﷺ لقب الحميراء على عائشة رضي الله عنها، وفيه إشارة إلى جمالها، وحسنها في عيني النبي ﷺ.

حبيبة حبيب الله ﷺ (رضي الله عنها) :

وذلك أن عائشة رضي الله عنها كانت أحب الناس لقلب رسول الله ﷺ، سأله عمرو بن العاص رضي الله عنهما:

أيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟، قَالَ: "عَائِشَةٌ"⁽⁴⁾.

وكان مسروق يلقبها بحبيبة حبيب الله رضي الله عنهما⁽⁵⁾، وكذا لقبها الإمام النسائي صاحب السنن حين تحدث عن فضلها؛ قال: حبيبة حبيب الله وحبيبة رسول الله رضي الله عنهما⁽⁶⁾.

- الموفق (رضي الله عنها) :

من التوفيق، والموفق: الرشيد⁽⁷⁾، وقد كان المصطفى رضي الله عنه بنادي زوجه عائشة رضي الله عنها بالموفق.

(1) السنن الكبرى؛ للنسائي، كتاب عشرة النساء في إباحة الرجل لزوجته النظر إلى اللعب/152؛ ح(7717).

(2) فتح الباري شرح صحيح البخاري/2/444.

(3) شرح المawahب اللدنية؛ للزرقاـني 10/145.

(4) أخرجه الشيخان في صحيحهما، البخاري في كتاب المناقب، قال: (باب) ولم يذكر شيئاً، وقبله باب قول النبي رضي الله عنه: لو كنت متخدلاً خليلاً، ح(3662)، وفي كتاب المغازي؛ باب غروة ذات السلاسل وهي غرفة لخِ وجُدام

ح(4358)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنهما، ح(2384).

(5) الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف؛ لأبن المنذر/2/319 في كتاب الصلاة؛ ضمن كتاب المواقف.

(6) سنن النسائي الكبرى 5/102 في فضل عائشة بنت أبي بكر الصديق.

(7) لسان العرب؛ لأبن منظور 4/461 في مادة وفق.

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطًا" ⁽¹⁾ مِنْ أَمْتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أَمْتِكَ؟ قَالَ: وَمَنْ كَانَ لَهُ فَرَطٌ يَا مُوَفَّقَةً، قَالَتْ: فَمَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ فَرَطٌ مِنْ أَمْتِكَ؟ قَالَ: فَأَنَا فَرَطٌ أَمْتِي لَنْ يُصَابُوا بِمِثْلِي ⁽²⁾".

- العتيقة:

ذكره أبو نعيم الأصبهاني في ترجمة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، قال ⁽³⁾: الصديقة بنت الصديق العتيقة بنت العتيق حبيبة الحبيب عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها. ويبدو أنَّه سماها به تشبيها لها بأبيها، ولم أجده عند غيره.

(1) الفَرَطُ: هو المتقدم السابق؛ وفَرَطُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ: تَقْدَمَهُ إِلَى الْجَنَّةِ؛ انظر: لسان العرب مادة فرط 414/7، واتاج العروس للزبيدي؛ مادة فرط؛ 526/19.

(2) أخرجه الترمذى في سنته واللفظ له؛ في كتاب الجنائز عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، باب ما جاء في ثواب من قُتِّمَ ولدًا ح (1062)، وقد رواه عن نصر بن علي الجهمي وأبي الخطاب زيد بن يحيى البصري عن عبد ربه بن بارق الحنفى عن جده لأمه سماك بن الوليد الحنفى يحدث أنَّه سمع ابن عباس رضي الله عنه. وكذلك أخرجه أحمد في مسنده (في مسنده عبد الله بن عباس ح 2934) وأبو يعلى في مسنده (أول مسنده ابن عباس ح 2752)، والبيهقي في شعب الإيمان (باب في الصبر على المصائب، وعما تذرع إليه النفس من لدنة وشهوة ح 9295)، كلهم من طرق كثيرة عن عبد ربه بن بارق الحنفى، عن جده لأمه سماك بن الوليد الحنفى؛ عن ابن عباس رضي الله عنهما.

تقول الباحثة: الحديث مداره على عبد ربه الحنفى، وحديثه يحتمل التحسين، قال أحمد بن حنبل: ما به بأس (سؤالات أبي داود لأحمد بن حنبل 1/357)، وأثنى عليه أبو حاتم الرازى خيراً (الجرح والتعديل لابن أبي حاتم 6/43)، وذكره ابن حبان في الثقات (7/154)، وذكر البخارى روايته عن جده في ترجمته له (التاريخ الكبير للبخارى 6/78)، فيما قال عنه ابن حجر: صدوق يخطىء (التفريغ لابن حجر ص 335)، أما قول ابن معين عنه: ليس بشيء (الكامن في الضعفاء لابن عدي 5/287) فلا يحمل على التضعيف، إذ قد يزيد به فلة أحاديثه، وقد ذكر أبو الحسن ابن قطان الفاسى أن مراد ابن معين بقوله في بعض الروايات: ليس بشيء؛ يعني أن أحاديثه قليلة جداً (نقله ابن حجر في هدى السارى 419)، وقد قال عنه ابن عدي: وعبد ربه هذا هو قليل الحديث (الكامن لابن عدي 5/288)، وكذلك قول النسائي: ليس بالقوى (المغني في الضعفاء للذهبي 1/370)، ليس بجرح مفسد كما ذكر الذهبى في (الموقفة 19 ص 82)، وقد قيل في جماعت: ليس بالقوى واحتج به، وهذا النسائي قد قال في عدده: ليس بالقوى، ويخرج لهم في كتابه.

وعليه فالرجل صدوق في الجملة، وكذلك جده لأمه سماك بن الوليد الحنفى صدوق، وترى الباحثة حديث مثلاً، خاصة في الترغيب والترهيب والمناقب.

وقد حَسَنَ الإمام الترمذى الحديث، وقال عن عبد ربه بن بارق هذا: وقد روى عنه غير واحد من الأنماة، مما يشعر بمثيله إلى توثيقه.

(3) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء؛ لأبي نعيم الأصبهاني 2/43.

المطلب الثاني

مولد عائشة ونشأتها ووفاتها رض

مولدها رض:

ولدت أم المؤمنين عائشة رض بعد المبعث بأربع سنين أو خمس، فقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ تزوجها وهي بنت ست؛ وقيل: سبع، ويُجمع بأنها كانت أكملت السادسة ودخلت في السابعة، ودخل بها رض وهي بنت تسع وكان دخوله بها في شوال في السنة الأولى⁽¹⁾.

فقد قالت عائشة رض: **تَرَوَّجَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بِنْتُ سِتٍّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعَ سِنِينَ⁽²⁾.**

وذكر أن عمرها حين توفي عليه الصلاة والسلام كان ثمانية عشر عاماً⁽³⁾.

فإذا طرحنا مُقام النبي ﷺ بالمدينة عشر سنين من عمرها، فإنها تكون قد ولدت قبل الهجرة بثماني سنين، وهو موافق لقول من قال: إن النبي ﷺ عقد عليها بمكة قبل الهجرة بستين و هي بنت ست سنين، والله أعلم.

نشأتها رض:

ترعرعت السيدة عائشة رض في مجتمع عربي قبلي؛ سادته الكثير من الطياع التي تحمد أو تُنكر، والإنسان بطبيعة يتأثر ببيئته والأعراف السائدة فيها، فتصقل الشخصية وتتبلور، لتكشف عن شخص ذي كيان مستقل.

(1) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة؛ لابن حجر العسقلاني، في العين المهملة، في ترجمته لعائشة بنت أبي بكر الصديق 4/27، وانظر: سبط النجوم العوالى في أنباء الأوائل والتواتى؛ لعبد الملك بن حسين العصامي، في ذكره لأمهات المؤمنين وسرايره رض؛ 441/1.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه واللفظ له، في كتاب النكاح، باب تزويع الأب البكر الصغيرة، ح (1422)، والبخاري أخرجه في صحيحه بزيادة كبيرة فيه في كتاب المناقب، باب **تَزْوِيجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ وَقُدُومِهَا الْمَدِينَةَ وَبِنَائِهِ بِهَا**، ح (3894).

(3) أسد الغابة؛ لابن الأثير، في حرف العين 6/195، و انظر: تذكرة الحفاظ؛ للذهبي في الطبقية الأولى عندة؛ 28/1.

وكانت أم المؤمنين عائشة رض قد عاشت في كف الكثير من التقلبات المعيشية من تربية في ظل أهل وزوج ومكانة ومسؤولية، لذا رأيت تسلط الضوء على هذه الجوانب الحياتية في نشأتها ضرورة؛ لاستخلاص أثرها على سيرتها لبقية حياتها رض.

ومن هذه الجوانب المؤثرة: الجانب الاجتماعي، والاقتصادي، والعقائدي، والفكري، والعاطفي والتي سأذكرها على الترتيب ضمن ملامح نشأتها، في موازنة بين ما كانت عليه في بيت والدها رض، وما آلت إليه في بيت النبوة، وأثر ذلك عليها رض.

من أهم ملامح نشأتها رض:

أولاً: الجانب الاجتماعي:

- من مجتمع جاهلي ظالم إلى مسلم رحيم:

نشأت السيدة عائشة رض في مجتمع ظالم يئد البناء؛ وبينتهك حقهن في الحياة، حتى جاء الإسلام برسالته الخالدة وأعاد للإنسان حقهن المشروع في الحياة، قال الله تعالى: (إِذَا الْمَوْءُودَةُ سُيَّلَتْ * بَأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) ⁽¹⁾.

وعن جهل المجتمع العربي قال ابن عباس رض: إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهَنَّمَ الْعَرَبِ، فَاقْفَرْ أَمَا فَوْقَ الْتَّلَاثَيْنِ وَمِائَةً فِي سُورَةِ الْأَنْعَامِ، (فَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ... إِلَى قَوْلِهِ: قَدْ صَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ)، وقد صدق الله تعالى، إذ حرموا بجهلهم ما رزقهم الله افتراءً على الله ⁽²⁾.

وبالرغم من عموم الإسلام، إلا أن النفوس البشرية ظل فيها بعض جاهليه، وبقي التمييز في المعاملة وأداء الحقوق والواجبات بين الذكر والأنثى قائماً عند الكثير من العرب، فلم يسعهم أن ينسلخوا بسرعة مما تربوا عليه من أعراف وأفكار.

(1) سورة التكوير، الآيات 8-9.

(2) رواه البخاري في الصحيح، كتاب المناقب، باب قصة زرم وجهل العرب ح (3524).

لُكْن عائشة رضي الله عنها كانت جريئةً في رأيها، مُطالبةً بحقوقها على السَّواء مع الرجل؛ فيما منحها الشرع الحنيف، شامخةً في حياتها، وقد وهبها الشارع مساحةً واسعةً من الحرية؛ لتنافس الرجال وتتقادمهم في ريادة الأمة.

شاركت في الجهاد؛ فشهدت مع النبي ﷺ غزوة بنى المصطلق⁽¹⁾، كما كانت تنظم الشعر وتحفظه، وتقصيل بين الشعراء، فتقول عبد الله بن الزبير: "إِن لِمَرْوَانَ فِي الشِّعْرِ إِرْثًا لِيُسَارِعَ إِلَيْهِ" ⁽²⁾.

طلبت العلم فتقدمت الرجال وغدت معلمتهم، قال الزهرى: "لَوْ جُمِعَ عِلْمُ النَّاسِ كُلُّهُمْ ثُمَّ عِلْمُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ لَكَانَتْ عَائِشَةً أَوْسَعَهُمْ عِلْمًا" ⁽⁴⁾.

كما كانت تُعْنِقُ وتهب وتنفق، فلمع نجمها، وكانت سيدة مجتمعها، إذ أحسنت الاستفادة مما مُنحته المرأة من ربهما من تكريم بعد أن كانت مظلومة مُضطهدة.

- بيت حَسَبٍ وَنَسَبٍ⁽⁵⁾:

حظيت السيدة عائشة رضي الله عنها بالانتفاء لبيتٍ شريف من أعرق بطون العرب، فهي ابنة أبي بكر الصديق رضي الله عنه سليل قريش، وتزوجها أشرف خلق الله؛ محمد ﷺ؛ وكفى به رفعهً وفخراً.

(1) انظر: المغازي للواقدي؛ في غزوة المريسيع/426، والدرر في اختصار المغازي والسير لابن عبد البر؛ في غزوة بنى المصطلق من خزاعة 57/1.

(2) هو مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية الفرشي الأموي، مات في صدر رمضان سنة خمس وستين، وهو ابن ثالث وستين، وقيل: ابن ثمانية وستين، وقيل: ابن أربع وستين، انظر: الاستيعاب؛ لابن عبد البر، باب مروان 1387/3.

(3) تهذيب الآثار؛ للطبرى، في ذكر بعض ما حضرنا ذكره من روى، أو قال الشعر من الصحابة والتابعين والسلف الصالحين، ومن كان منهم يسمعه ويأمر بروايته أو قوله 675/2.

(4) المصدر السابق، في ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله ﷺ وغيرهن -٢-، ح (6812).

(5) الحَسَبُ: أن يُعَدَّ من الإنسان آباءً أشرافاً، انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، مادة حسب 59/2، وهو الشرفُ الثابتُ في الآباء؛ وما يُعَدُّ الإنسانُ من مفاحير آبائه، انظر: لسان العرب لابن منظور، مادة حَسَبَ 366/1، أما النَّسَبُ فهو نَسَبُ القراءاتِ، وقيل: هو في الآباء خاصةً، كما في لسان العرب لابن منظور؛ مادة نَسَبَ 889/1 وهو أن تذكر الرجل فتقول: هُوَ فُلانُ بْنُ فُلانٍ أو تُسْبِهُ إِلَى قبيلةٍ أو بدَّ أو صناعَةٍ؛ كما في تاج العروس للزبيدي مادة نَسَبَ 261/4.

فالنقي نسبها الشريف بحسب رسول الله ﷺ في مُرَّة بن كعب القرشي التميمي، وقد أشار رسول الله ﷺ إلى فضل ذلك النسب؛ عن وائلة بن الأسعق⁽¹⁾ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِتَانَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرْيَاشًا مِنْ كِتَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرْيَاشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ".

وكان لُبُل نسب سيدتنا عائشة يُبيّن أثر واضح في تعاملها كسيدة حُرّة شريفة، تزن الأمور بعقلها الراجح وتقدير المصالح، جديرة بأن تخلف رسول الله ﷺ مع حملة العلم؛ فتعلّم الأجيال دينهم، محافظة على قدرها كزوج رسول الله ﷺ، وقد عاشت بعد رسول الله ﷺ دهراً.

- في بيت له مكانة اجتماعية مرموقة:

انتقلت السيدة عائشة من بيت أبي بكر الصديق ذي المكانة الاجتماعية العالية، إلى بيت قائد الأمة وقدوتها محمد ﷺ، مما جعلها امرأة قيادية ناجحة على صغر سنّها، شاركت الأمة في خطوبها في اتخاذ قراراتها في الشّدّة والرّخاء.

وكان من علو مكانة أبي بكر أن شهد له القريب والبعيد، فها هو ابن الدّغة⁽³⁾ وهو سيد

(1) وائلة بن الأسعق بن عبد العزى بن عبد ياليل بن ناشر بن غيرة بن سعد بن ليث بن بكر الليثي، وقيل: إنه وائلة بن الأسعق بن كعب بن عامر بن بكر والأول أصح وأكثر (الاستيعاب؛ باب الأفراد في حرف الواو رقم 2738)، كنيته أبو شداد، وقيل: أبو الأسعق وأبو قرصافة، أسلم والنبي يتوجه إلى تبوك، وقيل: إنه خدم النبي ثلاث سنين، وكان من أصحاب الصفة، توفي سنة ثلاثة أو خمس وثمانين، وهو ابن مائة وخمس سنين، قيل: توفي بالبيت المقدس، وقيل: بدمشق، انظر: أسد الغابة؛ 399/5.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ وسلیم الحجر عليه قبل النبوة، ح (2276).

(3) بضم المهملة والمفعمة وتشديد النون عند أهل اللغة، عند الرواة: بفتح أوله وكسر ثانية وتحقيق اللون، قال الأصيلي: وقرأه لنا المرؤزي (نسبة لمرو، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 131/5): بفتح الغين، وقيل: إن ذلك كان لاسترخاء في لسانه والصواب الكسر، وثبت بالتحقيق والتشديد من طريق، وهي أمّه، وقيل: أم أبيه، وقيل: داتته، ومعنى الدّغة: المستrixية، وأصلها العمامة الكثيرة المطر، واختلف في اسمه: فعن البلذري من طريق الواقدي عن معاذ عن الزهري أنه: الحارث بن يزيد، (و البلذري: بفتح الباء المودحة وبعدها اللام ألف وضم الذال المعجمة وفي آخرها الراء، هذه النسبة إلى البلذر، قاله: السمعاني في الأنساب 1/423، وهو ثمر كما في معجم الأدباء لياقوت الحموي 2/531)، وحكى السهيلي: أن اسمه مالك، انظر: فتح الباري لابن حجر، في باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة 7/233.

الفصل الأول

القارة⁽¹⁾؛ يقول لأبي بكر حين رأه مهاجراً بدينه قِبَلَ الْحَبَشَةَ: "إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرُجُ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ، وَتَصِلُ الرَّحَمَ، وَتَحْمِلُ الْكَلَّ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَافِعِ الْحَقِّ، وَإِنَّكَ جَارٌ، فَارْجِعْ فَاعْبُدْ رَبَّكَ بِبِلَادِكَ"⁽²⁾.

قال ابن حجر: وفي موافقة وصف ابن الدَّغْنَةَ لأبي بكر بمثل ما وصفت به خديجة النبي ﷺ ما يَدُلُّ على عظيم فضل أبي بكر، واتصافه بالصفات البالغة في أنواع الكمال⁽³⁾.

وكان لأبي بكر رض الأشناق في الجاهلية، والأشناق: الديات، كان إذا حمل شيئاً صدقته قريش وأمضوا حمالته وحملة من قام معه، وإن احتملها غيره خذلوه ولم يصدقوه.

فلما جاء الإسلام سَبَقَ إِلَيْهِ، وأسلم على يده جماعة لمحبته لهم، وميلهم إليه، حتى إنه أسلم على يده خمسة من العشرة المبشرين بالجنة⁽⁴⁾.

وبعد أن تزوج النبي الأمة محمد ﷺ بعائشة رض سَمِّت مكانتها، وعلا نجمها، وغدت السيدة الكبيرة المشاركة برأيها، الحازمة في قرارها.

ثانياً: الجانب الاقتصادي:

- من بيت الغنى والعز إلى العيش على الكفاف:

كان أبو بكر الصديق والد سيدتنا عائشة رض من أغنى قريش، وأكثرهم مالاً وعِرْضاً، ذا حُلُقْ ومشهور، وكان رجال قومه يأتونه ويألفونه لغير واحدٍ من الأمر؛ لعلمه، وتجارته وحسن مُجالسته⁽⁵⁾.

(1) القارة: من ولد الهون بن خزيمة، والقارة جُبِيلٌ صغير، وقد اشتهروا بالرمي، وكانوا حلفاء بني زهرة، انظر: أنساب الأشراف للبلادرى 19/1-33.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، في موضعين عن عائشة رض: في كتاب الكفالة، باب جوار أبي بكر في عهد النبي ﷺ وعَدَه، ح (2297)، وفي كتاب المناقب، باب هِجْرَةُ النَّبِيِّ ﷺ وَاصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، ح (3616).

(3) فتح الباري؛ لابن حجر، في شرحه لباب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة، 7/233.

(4) أسد الغابة؛ لابن الأثير 3/310 في ترجمته لأبي بكر الصديق.

(5) سيرة ابن إسحاق، ص 140.

وكان لعائشة حظوة عند والدها أبي بكر، يُحب أن يُغنىها ويُعدق عليها؛ فكان مما قاله لها أبو بكر الصديق رضي الله عنه قبيل وفاته: "أما بعد يا بنتي، فإن أحب الناس غنى إليّ بعدي أنت، وإن أعز الناس عليّ فقرأ بعدي أنت"⁽¹⁾.

وكانت حين تزوجها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد انتقلت إلى بيت النبوة الحالي من مظاهر الترف، تقول عائشة رضي الله عنها: "ما شبع آل محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منذ قدم المدينة من طعام البر البُرُّ ثلاثة ليالٍ تباعاً حتى قبض ⁽²⁾".

كانت تمرُّ الليالي والأيام ورسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاوِلاً لا يجد ما يأكل، ثُدثث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها عروة ابن أختها عن عيش رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فتقول: "إِنْ كُنَّا لَنَنْتَرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرِيْنَ وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ نَارٌ، قَفَّلْتُ: مَا كَانَ يُعِيشُكُمْ؟، قَالَتْ: الْأَسْوَدَانِ؛ التَّمْرُ وَالْمَاءُ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ حِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ لَهُمْ مَنَائِحٌ ⁽³⁾، وَكَانُوا يَمْنَحُونَ رَسُولَ اللَّهِ مِنْ أَبْيَاتِهِمْ فَيَسْقِيَنَاهُ"⁽⁴⁾.

انتقلت بعد الترفيه إلى بيت متواضع، فراش رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أدم وحشوه من ليف، يدعوه رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ربه قائلاً: "اللَّهُمَّ ارْزُقْ أَلَّا مُحَمَّدٌ قُوتًا"⁽⁵⁾، ثم يتوفى عنها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وما في رفّها من شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعير ⁽⁶⁾.

(1) الطبقات الكبرى؛ لابن سعد، في ذكر وصية أبي بكر الصديق 3/145.

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري واللفظ له، في كتاب الأطعمة، باب ما كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه يأكلون؛ ح (4996)، ومسلم في كتاب الزهد والرقائق، (باب)، ح (2970) بمثله غير أن فيه: "خُبز البر"، حتى مضى لسبيله".

(3) المتأخر: العطايا، والمنيحة: منيحة اللبن، كالنافقة أو الشاة يعطيها الرجل آخر يحتلبها ثم يردها، مقاييس اللغة لابن فارس، مادة منح 5/278، والمنيحة: المنيحة، كما قال ابن الأثير في النهاية، مادة منح 4/1341.

(4) أخرجه البخاري في الصحيح في موضعين: كتاب الرقاق، باب كيف كان عيش النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه وتحليهم من الدنيا، ح (6459)، وكتاب الهبة وفضلها والثريض عليها، الباب الأول ولم يسمه؛ ح (2567).

(5) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري في كتاب الرقاق؛ باب كيف كان عيش النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه وتحليهم من الدنيا؛ ح (6460) واللفظ له من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، ومسلم في كتاب الزهد والرقائق؛ (باب)، ح (1055) بنحوه.

(6) صحيح البخاري؛ كتاب الرقاق؛ باب فضل الفقر؛ ح (6451)، وصحيح مسلم؛ كتاب الزهد والرقائق؛ (باب)؛ ح (2973).

ومع ذلك تكَيَّفت عائشة رض مع أجواء بيت النبوة، فلم تشُكْ ولم تندمر، ولم تُرهق زوجها بما اعتادت عليه في بيت والدها من متاع الدنيا، بل عُودت نفسها على التَّصْدِيق، تَقْسِم ما يأتيها من الأموال على الفقراء والمساكين؛ لا تَدْخُر منه شيئاً، فهذا معاوية رض بعث إلى عائشة رض بمائة ألف فوائله ما غابت الشمس عن ذلك اليوم حتى فَرَقْتها، قالت مولاة لها: لو اشتريت لنا من هذه الدرهم بدرهم لحماً، فقالت: لو قلت قبل أن أفرقها لفعت ⁽¹⁾!.

وتتصدق بقوت يومها، تقول عائشة رض: "دَخَلَتْ امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَانِ لَهَا شَسَّالٌ، فَلَمْ تَجِدْ عِذْبِي شَيْئًا غَيْرَ تَمْرَةً فَأَعْطَيْتُهَا إِلَيْهَا، فَقَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتِهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا، ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ صل عَلَيْنَا، فَأَخْبَرَهُ، قَالَ: مَنْ ابْنُتِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ ⁽²⁾".

كانت السيدة عائشة رض مثلاً راقياً للمرأة المسلمة المثالية؛ التي تتعالى على كل الظروف والشدائد، فتتصدر القوم بجودها وكرمها وحسن عشرتها .

ثالثاً: الجانب العقائدي :

- من بيت يَدِينَ اللَّهَ إِلَى بيت النبوة:

ترَيَتْ عائشة رض عَلَى يَدِ أَبْوَيْنِ يَدِينَ اللَّهَ عَلَيْكُمْ ، قَالَتْ رض: "لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَيْ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَ ⁽³⁾ الدِّينَ"

أي: يَدِينَانِ بِدِينِ الإِسْلَامِ ⁽⁴⁾، فكان مناسباً أن يختار النبي صل زوجه من بيت أساسه العقيدة.

(1) حلية الأولياء، لأبي نعيم الأصفهاني، في حديثه عن عائشة زوج رسول الله صل، 47/2.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، في كتاب الزكاة؛ باب انْقُوا النَّارَ وَلُوْبِسْقُ تَمْرَةً وَالْقَلِيلِ مِنَ الصَّدَقَةِ؛ ح (1418)، ومسلم في الصحيح في كتاب البر والصلة والأدب؛ باب فضْلِ الْإِحْسَانِ إِلَى الْبَنَاتِ؛ ح (2692) بصيغة: "جَاءَتِي امْرَأَةٌ ... فَسَأَلْتُنَّيْ"؛ وزيادة "تمرة واحدة".

(3) أخرجه البخاري في صحيحه في عدة مواضع: في كتاب الصلاة؛ باب المسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَيْرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ؛ ح (476)، وكتاب الحوارات؛ باب جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صل وَعَفْدَهِ؛ ح (2297)، وكتاب مناقب الأنصار؛ باب هِجْرَةِ النَّبِيِّ صل وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ؛ ح (3905)، وكذلك في كتاب الأدب؛ باب هَلْ يَرُوزُ صَاحِبُهُ كُلَّ يَوْمٍ أَوْ بُكْرَةً وَعَشِيًّا؛ ح (6079).

(4) عدة القاري للعیني 256/4 في شرحه لكتاب الإيمان، باب المسْجِدِ يَكُونُ فِي الطَّرِيقِ مِنْ غَرِ ضَرَرٍ بِالنَّاسِ ح (135).

وكانت من المُصدّقين لرسول الله ﷺ، المؤمنين برسالته منذ صغرها، حريصة كل الحرص على فهم دينها والسؤال عمّا يُخالجها من أمور العقيدة حتى تعبد الله على بيته، وقد أفردت المطلب الثاني في المبحث الأول من الفصل الثالث لسؤالات أم المؤمنين عائشة عليهما رسول الله ﷺ في أمور العقيدة على وجه الخصوص.

خاضت أم المؤمنين عائشة عليهما حرب العقيدة ضد الكفر والطغيان، وشاركت منذ صباها في نصرة الإسلام، فكانت على صغرها تساعد أختها الكبيرة أسماء في تجهيز الطعام للنبي ﷺ وأبيها وهما في الغار عند الهجرة، قالت عائشة: "فَجَهَرْنَا هُمَا أَحَدٌ⁽¹⁾ الْجِهَازِ، وَصَنَعْنَا أَهُمَا سُفْرَةً⁽²⁾ فِي حِرَابٍ، فَقَطَعْتُ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ قِطْعَةً مِنْ نِطَاقِهَا فَرَبَطْتُ بِهِ عَلَى فَمِ الْحِرَابِ، فَبَدَلَكَ سُمِّيَّتْ ذَاتَ النِّطَاقَيْنِ⁽³⁾".

وكانت من أوائل النساء اللاتي شاركن في حروب الدُّود عن المعتقد، والحول دون استئصال الدعوة الإسلامية، يقول أنس بن مالك عليهما عن مالك عن عدوه أحد: "وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمَى، وَإِنَّهُمَا لِمُشَمَّرَتَانِ، أَرَى حَدَّمَ سُوقَهُمَا⁽⁴⁾، تَنْقَلَانِ الْقِرْبَ عَلَى مُؤْنِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِهِمْ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَنَمَلَانِهَا، ثُمَّ تَحِيَانِ تُفْرِغَانِهِ فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ⁽⁵⁾".

(1) أَحَدٌ: من الحَثَ، وهو الإسراع، كذا في العمدة للبدر العيني، في شرحه للحديث، من كتاب الإيمان، باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه، ح (3906).

(2) أي: طعاماً لما هاجرا، والسُّفْرَة: طعام يُتَّخذُ المسافر، وأكثر ما يُحمل في جلد مُسْتَدِيرٍ، فُقِلَ اسْمُ الطَّعَامِ إِلَى الْجِلْدِ، النهاية لابن الأثير، مادة سفر من باب السين مع الفاء 634/2.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المناقب؛ باب هِجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، ح (3905)، وفي كتاب اللباس؛ باب التَّقْنُعِ، ح (5807).

(4) الْحَدَّمٌ: جمع حَدَّمَةٍ، وهي موضع الْخَلَالِ من السَّاقِ، وكذا تجمع على خِدَامٍ، انظر: مقاييس اللغة؛ مادة خدم 162، ولسان العرب؛ مادة خدم 195/12.

(5) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما، واللفظ لمسلم؛ وقد رواه في كتاب الجهاد والسير؛ باب غَزْوَةِ النَّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ؛ ح (1811)، أما البخاري فقد رواه في عدة مواطن بنحوه غير أن فيه: "تُنْقِزانِ الْقِرْبَ"؛ في كتاب الجهاد والسير؛ باب غَزْوَةِ النَّسَاءِ وَقِتَالِهِنَّ مَعَ الرِّجَالِ؛ ح (2880)، وكتاب المغازي؛ باب (إِذْ هَمَّ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلَيَسْوَكُلُّ الْمُؤْمِنُونَ) الآية 122 من سورة آل عمران؛ ح (4064)، وكتاب مناقب الأنصار باب مناقب أبي طلحة ؓ؛ ح (3811).

رابعاً: الجانب الفكري:

- من بيت يحترم العقل؛ لبيت يدعو للعلم النافع وحرية الفكر:

كانت عائشة^{رض} مستطلة ببيت يُقدّر العقل، فوالدها أبو بكر الصديق^{رض} كان يُفكّر ومن ثم يُقرّر، فلم يسجد لصنم قط⁽¹⁾؛ والناس يومها مشركون؛ يعبدون الأصنام، يُصدق بنبوة محمد^ص وقد كذب الناس؛ مُخالفًا لقومه في دينهم وهو أكبر ما يُخالف المرء فيه قبيلته، خرج عن صفهم احتراماً لعقله وإيماناً بوعد الله؛ وما فيه من الفلاح في الدنيا والآخرة، ثم يُعرّق بلاً ويُفْكِه من إسراره، فتفق قريش ذاهلةً من صنيعه؛ وقد ضرب بدناءة فكرهم عرض الحائط.

ومن ثم انتقلت لكتف النبوة، لتعيش حياتها في بيت يُقدس الحرية الفكرية ويشجّعها ويسوسها بشعار الإسلام فيدعمها.

وفي سؤالاتها المتعددة والمتنوعة لرسول الله^ص دليلٌ جليٌّ على حرية فكرها، إذ لم يَحُرْ على عقلها أحد، فأبدعت وتميّزت.

وفي سبقها للاستفسار عما غمّ عليها، وعدم مبالغتها بالصورة المتحجرة التي رسمها المجتمع العربي القبلي للمرأة خير دليل على ما تمتّع به من حرية فكرية، أوصى بها الشارع الحنيف؛ كحق مشروع للذكر والأنثى على السواء، فهمت دينها فنقلت الصورة الصحيحة له، سِيّما في حقوق المرأة المسلمة .

خامساً: الجانب العاطفي:

- اختيار رسول الله^ص لها زوجة صغيرة مُقرّبة:

تزوجها النبي^ص قبل الهجرة بستين وقيل: ثلث، وهي بُكْر⁽²⁾، وقيل: سنة هاجر، وقيل: سنة اثنتين من الهجرة في شوال بمكة، وكانت حين عقد عليها بنت ست سنين، وقيل: بنت سبع سنين⁽³⁾، وابتني بها^ص بالمدينة وهي ابنة تسع⁽⁴⁾، كما تقدّم.

(1) السيرة الحلبية؛ لعلي بن برهان الدين الحلبـي 384/1.

(2) أسد الغابة؛ لابن الأثير الجزيـري، في ترجمته لعائشة بنت أبي بكر^{رض} 191/6.

(3) الاستيعاب في معرفة الأصحاب؛ لابن عبد البر 1/45.

(4) المصدر السابق 4/1881.

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: " ترَوَّجْنِي النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَا بِنْتُ سِتٍّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَرْجٍ، فَوَعِكْتُ؛ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي؛ فَوَقَى جُمِيَّةً⁽¹⁾، فَأَتَتْنِي أُمُّ أُمِّ رُومَانَ، وَإِنِّي لِفِي أَرْجُوْحَةٍ وَمَعِي صَوَاحِبٌ لِي، فَصَرَخْتُ بِي، فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذْتُ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفَتْنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ، وَإِنِّي لَأَنْهِي⁽²⁾ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي؛ ثُمَّ أَخَذْتُ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي؛ ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ؛ فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ: عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَعَلَى حَيْرٍ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتُنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي، فَلَمْ يَرْعَنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَّى فَأَسْلَمْتُنِي إِلَيْهِ وَإِنَا يَوْمِئِذٍ بِنْتُ تِسْعَ سِنِينَ".

أقامت في صحبة رسول الله ﷺ ثمانية أعوام وخمسة أشهر، فكانت أحب نسائه إليه⁽⁴⁾.

وقد كان رسول الله ﷺ يُراعي صغر سنها، تركها تأخذ معها بعض ألعابها وجواريها، فقد ترَوَّجَها رضي الله عنها "ولعبها معها"⁽⁵⁾، فالزوج مكمل أساسى في حياة زوجته، لا يسلبها ما تحتاجه وتحبه.

كما لم يحرمها زوجها رضي الله عنها من اللهو المباح، والترويح الذي تحتاجه النفس، تقول السيدة عائشة رضي الله عنها: " دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْدِي جَارِيَاتٍ مِنْ جَوَارِ الْأَنْصَارِ؛ ثُغَيْرَانِ بِمَا تَقَوَّلْتِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، البخاري واللطف له رواه في عدة مواضع، والقصة بتمامها في كتاب المناقب، باب تزويع النبي ﷺ عائشة وفُدوِّمها المدينة وبناته بها، ح (3894)، وباختصار في كتاب النكاح، باب الدُّعَاء لِلْسَّاءِ الَّتِي يَهْدِيَنَّ الْعَرْوَسَ وَالْعَرْوَسَ، ح (5156)، وباب الْبَنَاءِ بِالنَّهَارِ بِعِيرٍ مَرْكَبٍ وَلَا نِيرَانٍ، ح (5160) من نفس الكتاب، ومسلم رواه في كتاب النكاح، باب تزويع الأَبِ الْبِكْرِ الصَّغِيرَةِ، ح (1422) بنحوه.

(2) الجُمِيَّةُ: تصغير الجُمَّةُ (النهاية في غريب الحديث والأثر، تحت جم 224/1)، والجُمَّةُ من الإنسان: مجتمع شعر ناصيته (مقاييس اللغة، مادة جم 1/356)، والمقصد: أنه كثُر ما يتسلط من شعر رأسها على منكبيها انظر: عمدة القاري، في شرحه لباب تزويع النبي ﷺ عائشة وفُدوِّمها المدينة وبناته به 34/17.

(3) التَّهِيْجُ: الرَّبُوُّ وَتَوَاثُرُ النَّفْسِ مِنْ شَدَّةِ الْحَرْكَةِ، كما في لسان العرب، مادة نهج 448/2.

(4) تقدمت الإشارة إليه في المطلب الأول من هذا الفصل في ألقابها، تحت عنوان: حبوبة حبيب الله رضي الله عنها، كذا في تذكرة الحفاظ للذهبي في الطبقة الأولى عنده 1/25.

(5) الحديث كاملاً عن عائشة رضي الله عنها أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب النكاح، باب تزويع الأَبِ الْبِكْرِ الصَّغِيرَةِ، ح (1422).

الفصل الأول

ترجمة لأم المؤمنين عائشة، وبيان مكانتها العلمية

بعثات⁽¹⁾، قالت: وليسنا بمعنّيين، فقال أبو بكر: أمراً ممّا في بيته رسول الله؟!، وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله: يا أبو بكر إن لُكُل قوم عيداً وهذا عيدها⁽²⁾.

وفي رواية أخرى للبخاري عن عائشة: "أنَّ أبا بكر دخل عليها وعندَها جاريَان في أيام مئَى؛ ثدفان⁽³⁾ وضربان، والنَّبِيُّ مُتعشٌ⁽⁴⁾ بثوبه، فانتهَرَهُما أبو بكر، فكشفَ النَّبِيُّ عن وجهِه؛ فقال: دعُهما يا أبو بكر؛ فإنَّها أيام عيدٍ وتلك الأيام أيام مئَى"⁽⁵⁾.

كان النبي ﷺ حريصاً على إسعادها، يدعوها لتناول الأحشاء وهم يلعبون في المسجد يسترّها بجسده، لا يمل حتى تمل، يلبّي حاجة نفسها لللّعب المحبب، فتعلّم الأجيال من بعدها كيف يكون الرفق في معاملة حديث الأسنان اقتداءً بصنعي رسول الله ﷺ.

لم يغفل النبي ﷺ جانب الترفية الذي تحتاجه الزوجة من وقت لآخر، وأنها تحتاج إلى بعضِ من اللهو والمرح⁽⁶⁾.

(1) قال ابن كثير: كان يوم بعاث - وبعاث موضع بالمدينة - فيه وقعة عظيمة، قُتل فيها خلق من أشراف الأوس والخرج وكبارِهم، ولم يبق من شيوخهم إلا القليل (البداية والنهاية 181/3).

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما واللفظ للبخاري، أخرجه في كتاب العيدين؛ باب سنّة العيدين لأهـل الإسلام ح 952، ومسلم أخرجه بنحوه في كتاب صلاة العيدين؛ باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام العيد ح 892 وح 893.

(3) ثدفان: أي تضريان بالدَّفَ وهو بالضم ويفتح، وهو الذي يضرب به في الأعراس (فتح الباري؛ لابن حجر العسقلاني، فصل دف 117/1)، وقال ابن منظور: الدَّفُ والدُّفُ بالضم: الذي يضرب به النساء (السان العرب، مادة دف 9/128).

(4) متعش بثوبه: أي تغطى بثوبه (عمدة القاري؛ للبدر العيني، في شرحه لكتاب المناقب باب قصّة الحبس من صحيح البخاري، 16/94).

(5) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العيدين، باب إذا فاته العيد يصلي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى؛ ح 987.

(6) نبي الرحمة؛ عبد الرحمن بن عبد الله 41/1.

فَعَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: "رَأَيْتُ النَّبِيَّ يَسْتَرِنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ؛ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَسْأَمُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَ السَّنَّ؛ الْخَرِيقَةَ عَلَى اللَّهِ".⁽¹⁾

والنفس إذا شغلت فراغها العاطفي من تعلق القلب كان أدعي لأن ترقى وتتصرف إلى أمور الحياة الأخرى، فكان لنشأتها صغيرة في كنف بيت النبوة الراخر بالتقدير والاحترام والعاطفة تأثير هام على حياتها، إذ كانت من أحمل الناس لحديث رسول الله ﷺ فهماً وتطبيقاً.

وكان لسنها الصغير دور كبير في قدرتها الفائقة على الحفظ والاستيعاب، فعقلاها مُنْفَتَحٌ لم تلوثه الدنيا بأكدارها، وكان للقرآن الكريم والحديث الشريف استقرار في قلبها وعقلها، تسمع فتعي وتنبلغ وتشير لما فهمته ووعته.

ولوفاة محمد ﷺ عنها وهي في الثامنة عشرة من عمرها؛ في ريعان شبابها وعز صباها؛ كبير الأثر على مستقبلها العلمي؛ فقد أخذت على نفسها العهد أن تبلغ ما سمعت وحضرت عند رسول الله ﷺ، وهكذا يكون الإيمان الخالص؛ قوله يصدقه العمل، مما جعل حياتها الباقيه عزاء للإسلام؛ بما نشرته من علم وفائدة تحصلت من عشرتها لرسول الله ﷺ.

- من بيت الدلال إلى بيت الشراكة والضرائر:

ذكرت ما كان للسيدة عائشة من حظوة عند أهلها، فقد كانت مثالاً لفتاة المدللة في بيت أهلها، وبعد اقتران النبي ﷺ بها انقلت إلى بيت يشاركتها فيه غيرها من أزواج رسول الله ﷺ في معظم الأشياء، فقد كان أزواج محمد ﷺ حزبين؛ حزب فيه عائشة وحفصة وصفية وسودة؛ والحزب الآخر أم سلمة وسائر نساء رسول الله ﷺ، وكان المسلمون قد علموا حب رسول الله ﷺ عائشة⁽²⁾.

(1) أخرجه الشیخان في صحيحیهما، البخاری رواه في عدة مواطن واللفظ له: في كتاب النکاح؛ باب نظر المرأة إلى الحبشي ونحوهم من غير ريبة، ح (5236)، وكتاب المناقب؛ باب قصّة الحبشي وقول النبي ﷺ: يا بني أزددة، ح (3529)، كتاب العیدین؛ باب إذا فاته العيد يصلّي ركعتين وكذلك النساء ومن كان في البيوت والقرى، ح (988)، ومسلم أخرجه في كتاب صلاة العیدین؛ باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، ح (892) بزيادة في الألفاظ .

(2) جزء من حديث في صحيح البخاري ترويه عائشة، انظر: كتاب الهبة وفضيلها والتبريض عليها باب من أهدى إلى صاحبه وثارى بعض نسائه دون بعض، ح (2581).

كانت عائشة الصغيرة رض تعيش حياتها بجمالها، وكأنها وحدها في دنياها مع رسول الله ﷺ، فأبقيت على نصارة روحها ولم تقتل فيها الأنثى؛ بل أقبلت على زهرة الحياة كملكة وسيدة لقلب زوجها المحبوب، يُسابقها فتسابقه وتسعد؛ ثم يردد لها السبق فيسبقها، ولم تحظ غيرها من أزواج رسول الله ﷺ بمثل هذا السبق.

عن عائشة رض قالت: "خرجت مع النبي ﷺ في بعض أسفاره؛ وإنما جاري لم أحمل اللحم ولم أبدن؛ فقال للناس: تقدموا فتقدموه؛ ثم قال لي: تعالى حتى أسابيك، فسابقته، فسكنت عي، حتى إذا حملت اللحم وبذنت وتسبيحت خرجت معه في بعض أسفاره، فقال للناس: تقدموا فتقدموه؛ ثم قال: تعالى حتى أسابيك، فسابقته، فسبقني فجعل يضحك وهو يقول: هذه بنتك⁽¹⁾".

إنها مداعبة لطيفة واهتمام بالغ، يأمر القوم أن يتقدموا لكي يسابق زوجته، ويدخل السرور على قلبها ثم ها هو ﷺ يجمع لها دعابة ماضية وأخرى حاضرة، ويقول: "هذه بنتك"⁽²⁾.

وبهذا الحديث وغيره أجاز العلماء في غير الرهان السبق على الأقدام، استدلاً بحديث عائشة رض هذا⁽³⁾.

- ولقد أحبت السيدة عائشة رض النبي ﷺ حباً كبيراً، ومن فرط هذا الحب كانت فطرتها - مثل النساء - تغلبها فتغار⁽⁴⁾، أرادت كأي أنثى محبة أن تستثار بقلب زوجها، وكان زوجها المحب

(1) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه، من حديث السيدة عائشة رض، ح (27031)؛ وأبو داود (في سننه كتاب الجهاد بباب في السبق على الرجل، ح (2214)، والنسائي (السنن الكبرى، كتاب عشرة النساء، باب مسابقة الرجل زوجته ح (8944)، وح (8945)، جميعهم من طريق أبي إسحاق محمد بن كثير الفزاري عن هشام عن عروة عن عائشة رض).

كما أخرجه النسائي في الكبرى من طريق هشام عن رجل عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة رض (ح (8943) من نفس الكتاب).

وإسناد حديثنا صحيح، وقد صححه كل من الألباني (إرواء الغليل 328/5) وشعيب الأرنؤوط (في تحقيقه لصحيف ابن حبان، ح (4691)).

(2) يوم في بيت الرسول؛ لعبد الملك قاسم 1/17.

(3) انظر: الاستذكار لابن عبد البر، في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها والنفقة في الغزو .141/5.

(4) انظر تعليق علي الشحود في تحقيقه لعشرة النساء للنسائي عند ذكر فضل عائشة رض، 1/11.

يُراعي غيرتها ويُهذبها بلطف، فلما كسرت عائشة رضي الله عنها الوعاء قال عليه السلام: "غارت أُمكم⁽¹⁾" وتلطف بها، مما جعل من هذه الغيور امرأة صالحة نقية، مُنصفة لبنيتة أزواج رسول الله ص، محبة لهن مع استشعارها لأثرتها عند رسول الله ص.

غارت السيدة عائشة من السيدة خديجة بنت خويلد رضوان الله عليهما، لكثرة ما يذكرها وبيبرها رسول الله ص، تقول أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "ما غرْتُ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ كَمَا غَرَّتُ عَلَى حَدِيجَةَ؛ لِكَثْرَةِ ذِكْرِ رَسُولِ اللَّهِ إِيَّاهَا وَثَنَائِهِ عَلَيْهَا، وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِنَيْتِ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ⁽²⁾".

تقول عائشة رضي الله عنها: "فَأَغْضَبَتُهُ يَوْمًا، فَقُلْتُ: حَدِيجَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنِّي قَدْ رُزِّقْتُ حُبَّهَا⁽³⁾".

هذبها زوجها الحليم الرحيم بلطف؛ وجعل احترام الكرام يفوق تقلبات الفؤاد عند الحبيبة عائشة رضي الله عنها.

تذكُرُ غيرتها رضي الله عنها فتدبرُ مع ما قدّمت من صفاء سيرة ونقاء عمل مُخلصٍ لرب العباد، فقد أدبها رسول الله ص فأحسن تأدبيها؛ وبقيت المدللة المحظية في بيت زوجها كما كانت عند والديها وهو درسٌ لكل بنات حواء أن عشن الحياة بجمالها؛ وتعالين على أكدارها، فتشعden أينما كُنْتُنَّ وَتُسْعِدُنَّ.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، في كتاب النكاح، باب الغيرة، ح (5225).

(2) أخرجه الشیخان، البخاري في صحيحه واللفظ له؛ في كتاب النكاح، باب غَيْرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدِهِنَّ، ح (5229) وكتاب المناقب؛ باب تزویج النبی ص حَدِيجَةَ وَفَضْلُهَا رضي الله عنها؛ ح (3816)، وح (3817)، وح (3818) من نفس الباب، وكذلك في كتاب التوحید، باب قول الله تعالى: (وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ حَتَّى إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا: الْحَقُّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ) من سورة سباء، آية 23، ح (7484)، وكتاب الأدب باب حُسن العهد من الإيمان، ح (6004)، ومسلم أخرجه في صحيحه بزيادة في الألفاظ، في كتاب فضائل الصحابة؛ باب فضائل حَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ لَهُ ، ح (2432)، وح (2433)، وح (2434)، وح (2435) من الباب نفسه.

(3) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل حَدِيجَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها ، ح (2435).

الفصل الأول

وفاتها متى :

ترجمة لأم المؤمنين عائشة رض، وبيان مكانتها العلمية

توفيت عائشة رض سنة سبع وخمسين، وقيل: سنة ثمان وخمسين، ليلة الثلاثاء لسبعين عشرة
ليلة خلت من رمضان، وأمرت أن تُدفن بالبقيع ليلاً، فدُفنت ⁽¹⁾.

وصلى عليها أبو هريرة رض، ونزل في قبرها خمسة: عبد الله وعروة ابنا الزبير، والقاسم بن
محمد بن أبي بكر، وعبد الله بن محمد بن أبي بكر، وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر.

وكان مكثها مع النبي ﷺ تسع سنين ⁽²⁾.

(1) انظر: الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقلاني، في العين المهملة 235/8.

(2) الاستيعاب لابن عبد البر 1822/4.

المطلب الثالث

فضلها ومناقبها

كان لأم المؤمنين عائشة فضائل كثيرة، امتازت بها عن بقية أزواج رسول الله ﷺ، من صغر سن وحظوظه عند رسول الله ﷺ، وببركة المسلمين تنزلت عليهم حيث حلّت عائشة.

عن أنس بن مالك ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "فضل عائشة على النساء كفضل الثريد⁽¹⁾ على سائر الطعام"⁽²⁾.

امرأة مميزة، نالت شرف التفضيل من رسول الله ﷺ، وأي كرامة بعد هذا الإقرار.

كما حظيت بالسلام من مبلغ الرسالات جبريل عليه السلام، روت عائشة: أن رسول الله ﷺ قال: "يا عائش، هذا جبريل يقرأ عليك السلام، قالت: فقلت: وعليهم ورحمة الله، قالت: وهو يرى ما لا أرى"⁽³⁾.

وكان من لطيف هذه المناقب:

(1) الثريد: ما يهشم من الخبز ويُبَلَّ بماء القذر، والثريد: الفت، أما في حديث فضل عائشة على النساء قيل: لم يُرد عين الثريد وإنما أراد الطعام المتخذ من اللحم والثريد معاً، انظر: لسان العرب، مادة ثرد 3/125.

(2) أخرجه الإمام البخاري في الصحيح في عدة مواضع: في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضل عائشة بـ 3769، وـ 3770، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنٌ... إِلَى قَوْلِهِ: وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ) سورة التحريم، الآيات 11/12، وـ 3411، ح 12/11، باب قول الله تعالى: (إِذْ قَالَ الْمَلَائِكَةُ: يَا مَرْيَمُ... إِلَى قَوْلِهِ: فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ: كُنْ فِي كُنُونٍ) سورة آل عمران، الآيات 42-47، من نفس الكتاب؛ ح

3433، وفي كتاب الأطعمة، باب الثريد؛ ح 5418، وباب ذكر الطعام من الكتاب نفسه؛ ح 5428. وكذلك أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة، ح 2446، وفي باب فضائل حديجة أم المؤمنين أك؛ ح 2430 من نفس الكتاب.

(3) أخرجه الشیخان في صحيحهما، وللفظ لمسلم الذي أخرجه في كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة بـ 3786، ح 2447، أما البخاري فقد رواه في كتاب فضائل الصحابة، باب فضل عائشة، ح 3786، باختلاف في لفظ "يُقْرُؤُك" و"تُرِى ما لا أرى"، وفي كتاب الأدب، باب من دعاء صاحبه فقصص من اسمه حرفاً، ح 6201، باختلاف في لفظ "يرى ما لا أرى".

رؤيا النبي ﷺ لها في المنام، وبشراه بزواجه منها:

وذلك بعد وفاة السيدة خديجة بنت خويلد⁽¹⁾ بثلاث سنين⁽²⁾؛ وفي هذه الرؤيا تسلية للنبي ﷺ وتطيب لقلبه، بأن الله سيغوضه في مصابه بفقد زوجته خيراً، وقد كاد قلبه ﷺ أن ينفطر لفارق محبوبته خديجة عليها السلام.

تقول السيدة عائشة عليها السلام: قال رسول الله ﷺ: أَرِيتُكَ فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ، إِذَا رَجَلٌ يَحْمِلُكَ فِي سَرَقَةٍ⁽³⁾ مِنْ حَرِيرٍ، فَيَقُولُ: هَذِهِ امْرَأَتُكَ، فَأَكْسِفُهَا؛ فَإِذَا هِيَ أَنْتِ؛ فَأَقُولُ: إِنْ يَكُنْ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُمْضِيهِ⁽⁴⁾.

راها ﷺ في قطعة من جيد الحرير⁽⁵⁾، قال المهلب: في الحديث فخر النساء على ضرائرهن عند الأزواج⁽⁶⁾، وفخر عائشة على بقية النساء أبين.

لم يتزوج ﷺ بكرًا غيرها:

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ⁽⁷⁾: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَّلْتَ وَادِيَا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا؛ وَوَجَدْتَ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا؛ فِي أَيِّهَا كُنْتَ تُرْتَعُ⁽⁸⁾ بِعِيزَاتِ؟، قَالَ: فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا".

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري، في قوله بباب كشف المرأة في المنام 12/400.

(2) سيرة ابن إسحاق، 1/239.

(3) السرق: شقاق الحرير، وقيل: هو أجوده، واحته سرقة، وهو بالفارسية أصله سرقة، أي: جيد فرعون، وقيل: إنها البيض من شقق الحرير، كما في لسان العرب لابن منظور مادة سرق 10/187.

(4) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري وقد أورده في كتاب التعبير؛ باب كشف المرأة في المنام؛ ح 7011، وباب ثياب الحرير في المنام؛ ح 7012، وكذلك في كتاب النكاح؛ باب نكاح الأباء؛ ح 5078، وباب النظر إلى المرأة قبل التزويج من نفس الكتاب؛ ح 5152، وفي كتاب فضائل الصحابة؛ باب تزويج النبي ﷺ عائشة وقطومها المدينة وبناته بها؛ ح 3895.

أما مسلم فقد أخرجه في كتاب فضائل الصحابة؛ باب في فضل عائشة عليها السلام، ح 2438 بنحوه غير بعض اختلاف مثل: أَرِيتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ، " جاءني بك الملك".

(5) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر؛ مادة سرق 2/626.

(6) ورد قوله خلال شرح ابن بطال ل الصحيح البخاري، باب نكاح الأباء، 7/171.

(7) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب النكاح؛ باب نكاح الأباء؛ ح 5077.

(8) رتع: أي أكل وشرب وذهب وجاء ما شاء (تاج العروس للزيبي 1/5243)، والرتع: الاتساع في الخصب (النهاية لابن الأثير، باب الراء مع الناء، مادة رتع 2/498).

الفصل الأول

ترجمة لأم المؤمنين عائشة، وبيان مكانتها العلمية

تعني أنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَتَرَوْجْ بِكُرَا غَيْرَهَا.

والحديث فيه فضل الأئكارات على غيرهن⁽¹⁾، وهي مزية لم تتوفر إلا في عائشة رضي الله عنها وكأنها إشارة إلى تعظيم عائشة رضي الله عنها وتمييزها بهذه الفضيلة وحدها دونهن، فكانها في كفة وهن في كفةٍ أخرى رضوان الله عليهن جميعا⁽²⁾.

أصغر أزواج النبي ﷺ سنًا:

فقد ابنتى بها محمد ﷺ وهي ابنة تسع سنين، وتوفي عنها وهي ابنة ثمانية عشر عاماً، وكانت أصغر أزواجه ﷺ، والمعروف ما لصغيرة السن من دلٌّ وتعدد خاصة إذا كانت محبة محظية عند زوجها.

نالت قلبها ﷺ وأخذت بُلْبُلَهُ، وهي التي لم تر من الدنيا ما يُكَدِّر صفوها أو يُرهق فكرها، فحفظت من هدي النبي ﷺ ما لم تحفظه امرأة سواها⁽³⁾.

أحب النساء لقلب محمد ﷺ :

كانت عائشة رضي الله عنها أحب أزواج محمد ﷺ لنفسه، فكان أزواجها ﷺ يغرن منها رضوان الله عليهن جميعاً، جئنه ﷺ شاكيرات مُتذمّرات من حظوة عائشة رضي الله عنها لديه، فقد علم المسلمين مكانتها عند زوجها ﷺ وحبه لها؛ فخصّوا يومها بالهدايا رجاء قبولها، وأردن -لن- أن يعمّهن الخير.

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: "أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجَعٌ مَعِي فِي مِرْطِي⁽⁴⁾؛ فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؛ إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَا إِلَيْكَ يَسْأَلُوكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أُبِي قُحَافَةَ، وَإِنَّا سَاقِتَهُ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْ بُنْيَةُ الْسَّنَتِ تُحِبِّنَ مَا أَحِبُّ؟، فَقَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَأَحِبِّي هَذِهِ، قَالَتْ: فَقَامَتْ فَاطِمَةَ حِينَ سَمِعَتْ

(1) قاله: المهلب، وقد أورد ابن بطال قول المهلب ذلك خلال شرحه ل صحيح البخاري، انظر: شرح ابن بطال للبخاري، في باب نكاح الأئكارات 171/7.

(2) الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، لبدر الدين الزركشي، ص45.

(3) انظر: تحقيق علي الشحود لعشرة النساء للنسائي، ص10.

(4) المِرْطَطُ: كيساء من خَرَّ أو صُوفٍ أو كَنَّانَ، وقيل: هو الثوب الأخضر وجمعه مُرْطُطٌ، انظر: غريب الحديث لابن قتيبة 423/2، ولسان العرب، مادة مرط 454/7.

الفصل الأول

ذلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَرْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ؛ فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ لَهَا: مَا تُرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنِ شَيْءٍ؛ فَازْجَعَيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولِي لَهُ: إِنَّ أَرْوَاجَكَ يَشْدُدُنَكَ الْعُدْلَ فِي ابْنَةِ أُبِي فَحَافَةَ، فَقَالَتْ فَاطِمَةُ: وَاللَّهِ لَا أَكُلُّمُهُ فِيهَا أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَرْسَلْ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ؛ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي⁽¹⁾ مِنْهُنَّ فِي الْمُنْزَلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَمْ أَرْ امْرَأَ قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ، وَأَنْقَى لِلَّهِ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحْمَمْ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً، وَأَشَدَّ ابْتِدَالًا لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ وَتَنْقَربُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، مَا عَدَ سَوَّرَةً⁽²⁾ مِنْ حَدَّ كَانَتْ فِيهَا شُرْعٌ مِنْهَا الْفَيْنَةَ، قَالَتْ: فَاسْتَأْذِنْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطَهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ بِهَا، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلْنَي إِلَيْكَ يَسْأَلُنَكَ الْعُدْلَ فِي ابْنَةِ أُبِي فَحَافَةَ، قَالَتْ: ثُمَّ وَقَعَتْ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ⁽³⁾؛ وَأَنَا أَرْقَبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؛ وَأَرْقَبُ طَرْفَهُ هُلْ يَأْذِنُ لِي فِيهَا، قَالَتْ: فَلَمْ تَبْرُزْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ، قَالَتْ: فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَشْبِهَا⁽⁴⁾ حَتَّى أَنْجَبْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَبَسَّمَ: إِنَّهَا ابْنَةُ أُبِي بَكْرٍ⁽⁵⁾.

أتينَ رضوان الله عليهن يسألن التسوية بينهن في محبة القلب، وكان يُسوّي بينهن في الأفعال والمبيت ونحوه، أمّا محبة القلب فكان يُحب عائشة أكثر منهن⁽⁶⁾.

(1) تساميني: أي ثطاولي في الحظوة عنده، النهاية لابن الأثير، مادة سمو 2/658.

(2) سار، يسُور: إذا غضب وثار، معجم مقاييس اللغة، مادة سور 3/115، والمقصود: العجلة بالغضب، والفيئة: الرجوع، ومعنى كلامها: أنها كاملة الأوصاف إلا في شدة حُقْ بسرعة غَضَب، ومع ذلك يسرع زواله عنها، انظر: عمدة القاري، في شرحه لباب من أهدى إلى صاحبه وتحرر بعض نسائه دون بعض 13/136.

(3) وقعت بي: بمعنى ما بعده ، استطالت علي وناولتني بمؤدي كلامها، كذا في إكمال المعلم للقاضي عياض، في شرحه لكتاب فضائل الصحابة ، باب في فضل عائشة ، ح (451).

(4) نسب الشيء في الشيء بالكسر تُشْبِهُ، أي: علق فيه (الصحاح في اللغة؛ للجوهري، مادة نشب 1/224)، ولم أشتبها أي: باللغُ في جوابها وأفهمتها، انظر: النهاية في عريب الحديث والأثر؛ لابن الأثير 4/1390.

(5) أخرجه الشیخان في صحيحیهما، واللفظ لمسلم الذي أورده في كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل عائشة بنیتھ، ح (2442)، والبخاري أخرجه بنحوه في كتاب الہبة وفضائلها والتّحریض علیها، باب من أهدى إلى صاحبه وتحرر بعض نسائه دون بعض؛ ح (2581).

(6) انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي، في شرحه لكتاب الفضائل، باب فضائل عائشة أم المؤمنين ك 205/15.

قال النووي: اعلم أنه ليس فيه دليل على أن النبي ﷺ أذن لعائشة، ولا أشار بعينه ولا غيرها بل لا يحيل اعتقاد ذلك، فإنه تحرّم عليه خاتمة الأعيين، وإنما فيه أنها انتصرت لنفسها؛ فلم ينها وأما قوله ﷺ: أنها ابنة أبي بكر، فمعناه: الإشارة إلى كمال فهمها وحسن نظرها والله أعلم⁽¹⁾.

قال ابن حجر: وفي هذا الحديث مُنْقَبَة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها، وأنه لا حرج على المرء في إثارة بعض نسائه بالتحف، وحين تهَلَّ وجه محمد ﷺ وقال فرحاً: إنها ابنة أبي بكر، كأنه أشار إلى أن أبي بكر كان عالماً بمناقب مصر ومثالبها، فلا يُستغرب من بنته تلقي ذلك عنه⁽²⁾.

نَزُولُ الْوَحْيِ عَلَى النَّبِيِّ فِي لِحَافِهَا:

هذه الكرامة لم تُرزقها أيٌّ من الفاضلات زوجات محمد ﷺ؛ ما خلا الحبيبة عائشة رضوان الله عنهن أجمعين؛ يُعرض رسول الله ﷺ عن زوجه أم سَلَمَةَ حين ذكرت له العدل في حبه لعائشة رضوان الله عليهما، ويقول لها في المرة الثالثة: "يا أم سَلَمَةَ لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ، فإِنَّهُ وَاللهِ مَا نَزَّلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَإِنَّا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ غَيْرُهَا"⁽³⁾.

إِنْزَالُ قُرْآنٍ مِنْ رَبِّ السَّمَاوَاتِ فِي بِرَاعِتِهَا:

وذلك حين قال لها أهل الإفك ما قالوا؛ فبرأها الله مما قالوا⁽⁴⁾، وهي حادثة مشتهرة، تصف السيدة عائشة رضي الله عنها حالها إذ ذاك فتقول: "فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُ بِلَغَنِي عَنِّكِ كَذَّا وَكَذَّا؛ فَإِنْ كُنْتِ بِرِبِّيَّةٍ فَسَيُبَرِّئُكِ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتِ أَمْمَتِ بِدَنْبٍ فَاسْتَعْفُرِي اللَّهَ وَتُؤْبِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

(1) المصدر السابق، ح (2442).

(2) فتح الباري لابن حجر، في شرحه لكتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها؛ باب من أهدى إلى صاحبه وتحري بعض نسائه دون بعض، ح (2393).

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب المناقب، باب فضل عائشة رضي الله عنها، من حديث عائشة رضي الله عنها، ح (3775).

(4) مقتبس من قول مسلم في صحيحه تمييداً لسوق الحديث، كتاب التوبه، باب في حديث الإفك وقبول توبه القاذف؛ ح (2770).

قالت: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ مَقَاتْلَتُهُ قَلَصَ دَمْعِي⁽¹⁾ حَتَّىٰ مَا أَحْسَنْ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ، فَقُلْتُ لِأَمِّي: أَجِبْيِي رَسُولَ اللَّهِ فِيمَا قَالَ، قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ، فَقُلْتُ وَإِنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّنَنَ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا: إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ؛ لَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّىٰ اسْتَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ؛ فَلَئِنْ قُلْتُ لَكُمْ: إِنِّي بِرِبِّي لَا تُصَدِّقُونِي؛ وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بِرِبِّي لَتُصَدِّقُنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: (فَصَبْرٌ بِحِيلٍ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصْفُونَ)⁽²⁾، ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَىٰ فِرَاشِي، وَاللَّهُ يَعْلَمُ أَنِّي حَيَّتِ بِرِبِّي، وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّي بِرِبِّي، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَطْنُ أَنَّ اللَّهَ مُنْزَلٌ فِي شَأْنِي وَحْيًا يُتَلَّى، لَشَأْنِي فِي نَفْسِي كَانَ أَحْفَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بِأَمْرٍ؛ وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا زَامَ⁽³⁾ رَسُولُ اللَّهِ مَجْلِسَهُ؛ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّىٰ أُنْزَلَ عَلَيْهِ، فَأَحَدَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبَرَحَاءِ⁽⁴⁾، حَتَّىٰ إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنْ الْعَرَقِ مِثْلُ الْجُمَانِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتِ، مِنْ تِلِ القَوْلِ الَّذِي أُنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسُرِّي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلْمَةً تَكَلَّمُ بِهَا أَنْ قَالَ: يَا عَائِشَةُ؛ أَمَّا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّاكِ، قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُولُ إِلَيْهِ؛ فَإِنِّي لَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهُ بِحِيلٍ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: (إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ)⁽⁵⁾ الْعَشْرُ الْآيَاتِ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بِرَاعَتِي⁽⁶⁾.

(1) قَلَصَ: انضمَّ وانزوَى، قاله الجوهرى في الصحاح؛ مادة قلص/3 1053، وفي حديث عائشة رضوان الله عليها "فَقَلَصَ دَمْعِي حَتَّىٰ مَا أَحْسَنْ مِنْهُ قَطْرَةً" أي: ارتفع وذهب، ذكره ابن الأثير في النهاية، مادة قلص/3 1157.

(2) سورة يوسف، آية 18.

(3) أي: ما بَرَحَ، وهي من رام يريم، انظر: تاج العروس للزيدي، فصل الراء، مادة ريم 8/321.

(4) أي شدة الكَرْبَ من تِيقْنَ الْوَحْيِ، قاله ابن الأثير الجزري في النهاية، مادة برح 1/82.

(5) سورة النور، الآيات 11-20.

(6) أخرجه الشيخان في صحيحهما، البخاري في كتاب المغازي، باب حَدِيثِ الْإِفْكِ، ح (4141) واللفظ له، وفي كتاب الشهادات؛ باب تعديل النساء بعضهن بعضاً؛ ح (2661)، وفي كتاب التفسير كذلك؛ باب تفسير قوله تعالى: (وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَكَلَّمَ بِهَا، سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ) من سورة النور؛ آية 16؛ ح (4750)، ومسلم أخرجه في كتاب التوبه؛ باب في حديث الإفك وقبول توبه القاذف؛ ح (2770).

صَبِيَّةٌ صَغِيرَةٌ حِينَ رُمِيتَ فِي عِرْضِهَا؛ وَلَا أَشَدُّ عَلَى الْمَرْءِ مِنَ الْمَسَاسِ بِعِرْضِهِ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ صِدْقَهَا وَأَلْمَهَا لِمَا أَحَاطَ بِهَا، فَلَمْ تَهُنْ عَلَى رِبِّهَا، بَلْ أَنْزَلَ قُرْآنًا خَالِدًا يُثْنَى فِي بِرَاعَتِهَا وَعَفَّنَهَا، فَكَانَتْ مِنْ بَرَكَتِهَا وَخَيْرِ مَنْاقِبِهَا رض.

قالَ الرَّمَخْشَرِيُّ: وَلَوْ فَلَيْتَ الْقُرْآنَ؛ وَفَتَّشْتَ عَمَّا أَوْعَدَ بِهِ الْعُصَاءَ، لَمْ تَرَ اللَّهَ عَزَّ جَلَّ قَدْ حَلَظَ فِي شَيْءٍ تَعْلِيْنَطَهُ فِي إِلْفِ عَائِشَةَ رض.⁽¹⁾

وكان من نقل الحادثة على أم المؤمنين عائشة رض أن وجدت على علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، ولم تغفر له مقولته حين استشاره رسول الله ﷺ في فرافقها: "يا رسول الله لم يضيق الله عليك، والننساء سواها كثير"⁽²⁾

فلم تسمّه حين ذكرت الرجلين الذين ارتكز عليهما رسول الله ﷺ في مرضه، ذكرت العباس وأبهمت علياً وهي تعلمها⁽³⁾ رضوان الله عليهم جميعاً.

امرأة مباركة:

كانت أم المؤمنين عائشة رض محفوفةً برعاية الرحمن وبركته، انقطع عقدُها فحبست الناس ورسول الله ﷺ، طلباً للقلادة، وليسوا على ماء؛ فنزلت البركة عليهم من رب السماء، آية التيم ثرخص لهم ما عسر عليهم من فقد الماء.

(1) الكشاف؛ لأبي القاسم الزمخشري، في تفسيره لسورة النور/4280.

(2) رواه الشیخان في صحيحهما، البخاري في كتاب المغازي، باب حديث الإفك، ح (4141)، وفي كتاب الشهادات، باب تعديل النساء بعضهن بعضاً، ح (2661)، وفي كتاب التفسير كذلك؛ باب تفسير قوله تعالى: (وَلَوْلَا إِذْ سَعَمْتُمُوهُ قُلْتُمْ: مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ تَكَلَّمَ بِهَا) سورة النور؛ آية 16؛ ح (4750)، ومسلم أخرجه في كتاب التربية؛ باب في حديث الإفك وقبول توبه القاذف؛ ح (2770).

(3) رواه البخاري ومسلم في صحيحهما، من حديث عائشة رض لعبد الله بن عبد الله بن عتبة عن مرض رسول الله ﷺ قالت: "لَمْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدْ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً؛ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَاسُ لِصَلَاةِ الظَّهَرِ" فَمَا أَنْكَرَ ابن عباس من حديث عبد الله شيئاً غير آلة قال: "أَسْمَتْ لَكَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَاسِ؟، قَلَّتْ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلَيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ طَالِبٍ"، رواه البخاري في كتاب الأذان؛ باب إِنَّمَا جَعَلَ الْإِمَامَ لِيُؤْتَمَ بِهِ وَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ في مرضه الَّذِي تُوفَّى فِيهِ بِالنَّاسِ وَهُوَ جَالِسٌ؛ ح (687)، ومسلم رواه في كتاب الصلاة؛ باب اسْتِخْلَافِ الْإِمَامِ إِذَا عَرَضَ لَهُ عُذْرٌ مِنْ مَرَضٍ وَسَفَرٍ وَغَيْرِهِمَا مَنْ يُصْنَلِّي بِالنَّاسِ؛ ح (418).

قالت السيدة عائشة رض⁽¹⁾: "خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره، حتى إذا كنّا بالبيداء أو بذات الجيش⁽²⁾ انقطع عقد لي، فقام رسول الله ﷺ على التماسه وأقام الناس معه؛ وليسوا على ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟، أقمت برسول الله ﷺ والناس وليسوا على ماء وليس معهم ماء!"

فجاء أبو بكر ورسول الله ﷺ واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست رسول الله ﷺ والناس؛ وليسوا على ماء وليس معهم ماء؟، فقالت عائشة: فعانتني أبو بكر وقال ما شاء الله أن يقول؛ وجعل يطعني بيده في خاصري، فلا يمتنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ على فخذي، فقام رسول الله ﷺ حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيم فتيمموا، فقال أسيد بن الحضير: ما هي يا أول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه فأصبنا العقد تحنته".

يقول لها أسيد رض - وقد كان على رأس المبعوثين في طلب العقد -: ليس هذه البركة أول بركتكم، بل هي مسبوقة بغيرها من البركات⁽³⁾، وأن بركتكم آل أبي بكر كانت متوالية على الصحابة متكررة، وكانوا سبباً لكل ما لهم فيه رفق ومصلحة⁽⁴⁾.

(1) أخرجه البخاري في الصحيح؛ في ثلاثة مواضع واللفظ له: في كتاب المناقب؛ باب قول النبي ﷺ لو كنت مثخداً خليلاً، ح (3672)، وأول كتاب التيم؛ وقول الله تعالى: (فَلَمْ يَجِدُوا ماءً فَيَمْمُوا صَعِيدًا طَيَّبًا فَأَسْسُوا بُوْجُوهُكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ مِنْهُ) من سورة النساء؛ آية 43؛ ح (334)، وفي كتاب تفسير القرآن؛ باب قوله تعالى: (فَلَمْ يَجِدُوا ماءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيَّبًا) الآية 43 من سورة النساء؛ ح (4607).

وكذلك أخرجه مسلم في الصحيح، في كتاب الحيض؛ باب التيم؛ ح (367) بمثله سوى الخلاف في لفظ "فأخذ يطعن بيده" وفي روايات البخاري: "يطعنني".

(2) البيداء، وذات الجيش: موضعان بين المدينة ومكة (عدة القاري؛ للعیني، كتاب التيم؛ ح (4331)، وجعل بعضهم ذات الجيش من العقيق بالمدينة (معجم البلدان، لياقوت الحموي، في حرف الجيم، باب الجيم والياء 233/2) أما البيداء: فأرض ملساء بين مكة والمدينة وهي إلى مكة أقرب تعد من الشرف أمام ذي الحليفة (قاله ياقوت في معجم البلدان، في حرف الباء، باب الباء والياء، 1) (620/1).

(3) عدة القاري؛ للدر العیني، كتاب التيم؛ ح (4331).

(4) المنقى؛ لابن الجارود، 125/1.

المخطيّة لدى زوجها محمد ﷺ:

كان لعائشة رضي الله عنها منزلة عظيمة عند زوجها محمد ﷺ، وكانت تتباهى بحظوظها تلك - حال النساء - فنقول بريشة: "تَرَوْجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بَيْ في شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَاءٍ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي" (١).

- إقرار أمهات المؤمنين بمنزلتها عند النبي ﷺ:

ومن دلائل ذلك أن أمهات المؤمنين -هن- كن يعلمون مكانة عائشة رضي الله عنها، فوهبتها السيدة سودة رضي الله عنها يومها وليلتها حباً وقرباناً لرسول الله ﷺ.

قالت عائشة رضي الله عنها: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَغَ (٢) بَيْنَ نِسَائِهِ، فَأَيْتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهُمَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا، غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ رَمْعَةَ وَهَبَّتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ؛ تَبَغِي بِذَلِكَ رِضاَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ" (٣).

ومعروف أن في تطويل المدة على النساء بالتعييب عنهن إضراراً بهن، وما قصر من مدة معيبيه عنهن أرقى بهن (٤).

وكان عمر بن الخطاب قد زاد لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها في العطاء ألفين على بقية أزواج رسول الله ﷺ (٥)، لما كان لها من حظوة ومكانة متميزة عند رسول الله ﷺ، فأراد أن يحفظ ما كان من علو مكانتها بعد رحيل رسول الله ﷺ.

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح؛ باب استحباب الترجم والترويج في شوال واستحباب الدخول فيه؛ ح (١٤٢٣).

(٢) الفزعـة: السـهمـة (المـحكم والمـحيـط الأـعظـم؛ لـابن سـيدـه؛ مـادـة قـعـر مـقاـلـة) / ١.

(٣) أخرجه البخاري في الصحيح واللفظ له، في كتاب الـهـبة وـفـضـلـهـا وـالـتـحـريـضـعـلـيـهاـ؛ بـابـ هـبـةـ المـرـأـةـ لـغـيرـ رـوـجـهـاـ وـعـقـبـهـاـ إـذـاـ كـانـ لـهـاـ رـوـجـ فـهـوـ جـائزـ إـذـاـ لـمـ تـكـنـ سـفـيـهـةـ فـإـذـاـ كـانـتـ سـفـيـهـةـ لـمـ يـجـزـ، قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ: (وـلـأـنـؤـنـواـ السـفـهـاءـ أـمـوـالـكـ)؛ ح (٢٥٩٣)، وكذلك في كتاب الشهادات؛ باب الفزعـةـ في المشـكلـاتـ؛ ح (٢٦٨٨)، وكتاب النـكـاحـ؛ بـابـ المـرـأـةـ تـهـبـ يـوـمـهـاـ مـنـ رـوـجـهـاـ لـضـرـتـهـاـ وـكـيـفـ يـقـسـمـ ذـلـكـ؛ ح (٥٢١٥)، أما مـسـلمـ فقدـ أـخـرـجـهـ فيـ صـحـيـحـهـ؛ فيـ كـتـابـ الرـضـاعـ؛ بـابـ جـواـزـ هـبـتـهـاـ تـوـيـتـهـاـ لـضـرـتـهـاـ؛ ح (١٤٦٣) مـخـتـصـراـ.

(٤) كما في المتنقـى لـابنـ الجـارـودـ، فيـ شـرـحـهـ لـكـتابـ النـكـاحـ منـ مـوـطـأـ مـالـكـ ١٨٩/٣.

(٥) المستدرـكـ لـلـحاـكمـ، فيـ شـمـيمـةـ أـرـوـاجـ رـسـوـلـهـ ﷺـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ وـالـإـسـلـامـ، ٩/٤، ح (٦٧٢٣).

- فَرْطُ دَلَالِهَا عَلَى النَّبِيِّ :

أَتَتْهُ يَوْمًا بِاكِيَّةً، إِذَا اعْتَرَتْ كُلَّ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ وَعُدْنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ بِسُكُونِهِ إِلَّا هِيَ، فَلَمْ تَهُنْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، بَلْ أَمْرَ أَخَاهَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَنْ يُلْبِيَ رَغْبَتِهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ فِي أَشْهُرِ الْحَجَّ، وَلِيَالِي الْحَجَّ، وَحُرُمَ الْحَجَّ، فَنَزَلْنَا بِسَرِيفٍ⁽¹⁾، قَالَتْ: فَخَرَجَ إِلَيْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَذِي فَاحْبُّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَعْلُمْ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَذِي فَلَا، قَالَتْ: فَالْأَخْدُ بِهَا وَالثَّارِكُ لَهَا مِنْ أَصْحَابِهِ.

قَالَتْ: فَلَمَّا رَسُولُ اللَّهِ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَكَانُوا أَهْلَ قُوَّةٍ وَكَانَ مَعَهُمُ الْهَذِي؛ فَلَمْ يَقْدِرُوا عَلَى الْعُمْرَةِ، قَالَتْ: فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنَا أَبْكِي، فَقَالَ: مَا يُبْكِيكِ يَا هَنْتَاهُ؟⁽²⁾، قَلَتْ: سَمِعْتُ قَوْلَكَ لِأَصْحَابِكَ فَمُنْعِتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ: وَمَا شَأْنُكَ؟، قَلَتْ: لَا أَصْلِي، قَالَ: فَلَا يَضِيرُكِ؛ إِنَّمَا أَنْتِ امْرَأًا مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكِ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَّ، فَكُونِي فِي حَجَّنِكِ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكِهَا.

قَالَتْ: فَخَرَجْنَا فِي حَجَّتِهِ حَتَّى قَدِمْنَا مِنَ⁽³⁾ فَطَهَرْتُ، ثُمَّ خَرَجْتُ مِنْ مِنَى فَأَفَضَّتُ بِالْبَيْتِ قَالَتْ: ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فِي النَّفَرِ الْآخِرِ حَتَّى نَزَلَ الْمُحَاصِبَ⁽⁴⁾ وَنَزَلْنَا مَعَهُ، فَدَعَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ: اخْرُجْ بِأَخْتِكَ مِنَ الْحَرَمَ فَلْتُهَلَّ بِعُمْرَةِ، ثُمَّ افْرُغَا ثُمَّ اتَّبِعَا هَا هُنَّا؛ فَإِنِّي أَنْظُرُكُمَا حَتَّى تَأْتِيَنِي، قَالَتْ: فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا فَرَغْتُ وَفَرَغْتُ مِنَ الطَّوَافِ ثُمَّ جِئْنَاهُ بِسَحَرَ، فَقَالَ: هَلْ فَرَغْتُمْ؟ فَقَلَتْ: نَعَمْ، فَادَنَ بِالرَّجِيلِ فِي أَصْحَابِهِ، فَأَرْتَحَلَ النَّاسُ فَمَرَّ مُتَوَجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ⁽⁵⁾.

(1) سَرِيف: بفتح أوله وكسر ثانيةه وآخره فاء، وهو موضع على ستة أميال من مكة، وقيل: سبعة، وتسعة، واثني عشر، كذا في معجم البلدان لياقوت الحموي، باب السين والراء، 239/3.

(2) يا هَنْتَاه: أي يا هَذِه، وقيل: يا بَلْهَاء، (انظر: النهاية لابن الأثير؛ تحت: هنا 1550/4).

(3) مِنِي: بالكسر والتثنين، في درج الوادي الذي ينزله الحاج ويرمي فيه الجمار من الحرم، سُمِي بذلك لما يُمنى به من الدماء، أي: يُراق، وقيل: مني من مهبط العقبة إلى مُحَسَّر، وموقف المزدلفة من محسر إلى أنصاب الحرم وموقف عرفة في الحرم لا في الحرم، انظر: معجم البلدان لياقوت، باب الميم والنون 5/229.

(4) الْمُحَاصِب: بالضم ثم الفتح وصاد مهملة مشددة، اسم المفعول من الحصباء أو الحصب، وهو الرمي بالحصى وهو موضع فيما بين مكة ومني، وهو إلى مني أقرب، وهو بطحاء مكة، وهو خيف بني كانانة وحده من الحجون ذاهبا إلى مني، انظر: معجم البلدان للحموي؛ باب الميم وال Hague 5/74، ورحلة ابن بطوطة في ذكره لبعض المشاهد خارج مكة ص 61.

(5) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، البخاري بلفظه في كتاب الحج، باب قول الله تعالى: (الْحُجُّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالٌ فِي الْحُجَّ) سورة البقرة، آية 197، ح (1560)، وباب إذا حاضرت المرأة بعدما أفضت، ح (1762) من الكتاب نفسه، ومسلم أخرجه كذلك في كتاب الحج بنحوه، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتّمثّل والقرآن وجواز إدخال الحج على العُمرَة ومتى يحلُّ القارنُ مِنْ سُكِّه؛ ح (1211)، وح (1213).

واسى النبي الكريم والزوج الحليم ﷺ زوجه في بلوها، فأخبرها أن حيضها من السن الكونية التي كتبها الله تعالى على بنات آدم، فلا تجزع ولا تحزن، وفي ندائها إليها: يا هناته، وكأنه من باب الملاطفة والتخفيف عن زوجه، يقول لها: يا امرأة، ماذا دهاك؟ إنما هو حال بنات آدم ولستِ وحدك فيما ابتليتِ.

وإمعاناً في الدلال لم يُعدها ﷺ إلى المدينة إلا وقد أتمت حجاً وعمرة.

- استئذانه ﷺ أزواجه رضوان الله عليهن أن يُطَبَّبُ في بيتهما:

أفاض النبي ﷺ في حب عائشة عليهما وبالغ؛ حتى طلب من أزواجه الكرام رضوان الله عليهن أن يُمْرَض في بيت محبوبته عائشة عليهما، فأذن له، وعند السَّقَم يكون قُربُ المحبوب من أبواب البرء وأسبابه.

قالت عائشة عليهما: "لَمَا ثَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجْهُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ" ⁽¹⁾.

وقد كان ﷺ في مرضه "يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غدًا، حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ" ⁽²⁾.

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللقط للبخاري الذي رواه في كتاب الوضوء؛ باب الغسل والوضوء في المخصوص والقذح والخشب والحجارة؛ ح(198)، وكتاب الأذان؛ باب حد المريض أن يشهد الجماعة؛ ح(665) وكتاب الهبة وفضالها والتحريض عليها؛ باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها؛ ح(2588)، وكتاب المعازي؛ باب مرض النبي ﷺ ووفاته؛ وقول الله تعالى: (إِنَّكَ مَيَّتُ وَإِنَّهُمْ مَيِّنُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخَصِّمُونَ) سورة الزمر؛ آية 30؛ ح(4442) وكتاب فرض الخمس؛ باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهن؛ ح(3099) وكذلك في كتاب الطيب؛ (باب) وهو الذي يلي باب اللذود؛ ح(5714).

وكذلك مسلم رواه بمثله في كتاب الصلاة؛ باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها من يُصلّى باليه، وأن من صلى خلف الإمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا فدر عليه، ونسخ الفعود خلف القاعد في حق من فدر على القيام؛ ح(418).

(2) أخرجه البخاري في الصحيح، في كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ؛ باب فضل عائشة عليهما؛ ح(3774).

قبض رسول الله ﷺ بين سحرها ونحرها

من كرامات أم المؤمنين عائشة: أن كانت آخر من رأها رسول الله ﷺ من أزواجه ونساء العالمين، خالط ريقها، وتوفي في حجرها بين سحرها ونحرها.

وقد كانت السيدة عائشة تقول: "إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ تُوفَّى فِي بَيْتِي؛ وَفِي يَوْمِي؛ وَبَيْنَ سَحْرِيْ وَنَحْرِي⁽¹⁾"، وَأَنَّ اللَّهَ جَمَعَ بَيْنَ رِيقِهِ وَرِيقَهِ عِنْدَ مَوْتِهِ، دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنَ وَبَيْدِهِ السُّوَالُكُ، وَأَنَا مُسْنِدَةٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَرَأَيْتُهُ يَنْظُرُ إِلَيْهِ؛ وَعَرَفْتُ أَنَّهُ يُحِبُّ السُّوَالَكَ، فَقُلْتُ: أَخْدُهُ لَكَ؟، فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنَّ نَعَمْ، فَتَتَوَلَّتُهُ، فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ: أَلَيْنُهُ لَكَ؟، فَأَشَارَ بِرَأْسِهِ أَنَّ نَعَمْ، فَلَيَّنْتُهُ فَلَمَرَهُ⁽²⁾، وَبَيْنَ يَدِيهِ رَكْوَةٌ⁽³⁾ أَوْ عُلْبَةٌ - يَشْكُّ عُمُرُ⁽⁴⁾ - فِيهَا مَاءٌ؛ فَجَعَلَ يُدْخِلُ يَدِيهِ فِي الْمَاءِ فَيَمْسَحُ بِهِمَا وَجْهَهُ، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، إِنَّ لِلنَّاسِ سَكَرَاتٍ، ثُمَّ نَصَبَ يَدَهُ فَجَعَلَ يَقُولُ: فِي الرَّفِيقِ الْأَعْلَى حَتَّى قُبِضَ وَمَالَتْ يَدُهُ⁽⁵⁾.

دفن رسول الله ﷺ في حجرتها

لقد شرفت السيدة عائشة إذ دُفن رسول الله ﷺ في بيتهما، وزاد الشرف لما دُفن خلفاء رسول الله ﷺ: أبو بكر وعمر، بجوار الحبيب محمد ﷺ.

(1) أي: توفي مرتكزاً على صدرها، فالسحر: هو ما لصق بالحلقوم والمريء من أعلى البطن، وقيل: هي الرئة والآخر: الصدر، انظر: معجم مقاييس اللغة، مادة سحر/3138، وisan العرب، مادة حر/5229.

(3) أمرأ: أي أمرأ على أسنانه فاستاك به، كذا قال ابن حجر في الفتح، في شرحه لكتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ، ح (4094).

(3) ركوة: بفتح الراء وكسرها، وهي: إناء صغير من جلد يُشرب فيه الماء، والجمع ركوات بالتحريك وركاء، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الراء مع الكاف، مادة ركا/214، وisan العرب، مادة ركا/1410.

(4) هو عمر بن سعيد، راوي الحديث، قاله: العيني في العمدة، في شرحه لحديث مرض النبي ﷺ، 70/18.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، في كتاب المغازي؛ باب مرض النبي ﷺ ووفاته وقول الله تعالى: (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَحْتَصِمُونَ) آية 30 من سورة الزمر؛ ح (4449)، وح (4450).

(4451)، وفي كتاب الجنائز باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر؛ ح (1389)، وكتاب فرض الخمس؛ باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما تسب من البيوت إلىهن، ح (3100).

أما مسلم فقد أخرجه كذلك في الصحيح؛ في كتاب فضائل الصحابة؛ باب في فضل عائشة، ح (2443).

الفصل الأول

قالت عائشة رضي الله عنها: "إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ لَيَتَعذَّرُ فِي مَرَضِهِ أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؛ أَيْنَ أَنَا غَدًّا، اسْتِبْطَأَ لِيَوْمَ عَائِشَةَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبْضَهُ اللَّهُ تَبَارَكَتْ سَخْرِيَ وَخُرْيَ وَدُفِنَ فِي بَيْتِي ⁽¹⁾".

(1) أخرجه البخاري في الصحيح واللفظ له؛ في كتاب الجنائز، باب ما جاء في قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ وأبي بكر رضي الله عنهما وعمر رضي الله عنهما؛ ح (1389)، ومسلم أخرجه في صحيحه؛ في كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم؛ باب فضل عائشة رضي الله عنها، ح (2443) بنحوه.

المبحث الثاني

المكانة العلمية للسيدة عائشة رضي الله عنها

تمهيد.

ثم ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: سَعَةِ عِلْمِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةِ رضي الله عنها.

المطلب الثاني: تواضعها، وأمانتها العلمية، وسبقها في السؤال.

المطلب الثالث: شخصية عائشة رضي الله عنها المؤثرة في حياتها العلمية.

التمهيد

من أهم ما يذكر للسيدة عائشة سعة علمها، ورسوخها فيه، فقد بلغت للمسلمين الكثير من أمور دينهم، اتفق لها البخاري ومسلم على مائة وأربعة وسبعين حديثاً، انفرد البخاري بأربعة وخمسين، وإنفرد مسلم بتسعة وستين⁽¹⁾.

قال الزهري: أَوْلُ مَنْ كَشَفَ الْعُمَى⁽²⁾ عَنِ النَّاسِ وَبَيْنَ لَهُمُ السُّنَّةَ فِي ذَلِكَ عَائِشَةَ رَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ.

قال الزهري: فأخبرني عروة بن الزبير، وعمره بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة، أن عائشة روج النبي ﷺ، قالت: إِنْ كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ الْهَدِي⁽³⁾ هذِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَبْعَثُ بِهِدِيهِ مُقْلَدًا وَهُوَ مُقِيمٌ بِالْمَدِيَّةِ ثُمَّ لَا يَجْتَبِبُ شَيْئاً حَتَّى يَتَحَرَّ هَدِيهِ.

فَلَمَّا بَلَغَ النَّاسَ قَوْلُ عَائِشَةَ هَذَا أَخْدُوا بِقُولِهَا وَتَرَكُوا فَتْوَى ابْنِ عَبَّاسٍ⁽⁴⁾.

(1) انظر: سير أعلام النبلاء؛ للذهبي 2/139.

(2) في المطبوع من سنن البيهقي الكبري وفي غيره: العمى (كتاب الحج؛ باب لا يصير الإنسان بتقليد الهدى وإشعاره وهو لا يريد الإحرام محرا، ح 9971)، والصواب ما أثبته "العمى"، انظر الإجابة للزرتشي 74، ومن التعليق الممجّد (شرح الموطأ) لللكنو 2/268 ، وتعبير: "كتف العمى عن" تركيب معروف عند العرب قال ابن دريد: "ونقول في الدعاء: اللهم اكشف عننا هذه العمى" جمهرة اللغة 2/1081.

(3) القتل: من قتل، والفاء والتاء واللام أصل صحيح يدل على لي شيء، من ذلك: فقتلت الحبل وغيره، أما تقليد البدن: فهو أن يجعل في عنقها شعار يعلم به أنها هدي (انظر: لسان العرب، مادة فل 4/472، ومادة قلد 3/367).

(4) أخرجه البيهقي بإسناده عن أبي بكر أحمد بن الحسن القاضي، قال: أخبرنا أبو سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زيادقطان، حدثنا أبو يحيى عبد الكريم بن الهيثم، حدثنا أبو اليمان، أخبرنا شعيب قال: قال الزهري، (السنن الكبرى)، في كتاب الحج؛ باب لا يصير الإنسان بتقليد الهدى وإشعاره وهو لا يريد الإحرام محرا، ح 9971)، وكذلك أخرجه الدارمي بنحوه في سنته (كتاب المناك)، باب في الذي يبعث هدية وهو مقيم في بيده، ح 1988)، و الطبراني في مسند الشاميين باختلاف يسير في الألفاظ (خلال حديثه عن أرطاة عن أبي المعلى بن إسماعيل، ح 708)، جميعهم من طريق الزهري عن عروة بن الزبير وعمره بن عبد الرحمن عن عائشة.

والحديث إسناده صحيح إذ رواته نكات، وأصله في الصحيحين، انظر: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب من قلد القلائد بيده، ح 1700)، وفي كتاب الوكالة؛ باب الوكالة في البدن وتعاهدها، ح 2317) مختصرا.

وصحيح مسلم كتاب الحج؛ باب استحباب بعث الهدى إلى الحرام لمن لا يرى الذهاب بنفسه واستحباب تقلideo وفتن القلائد وأن باعته لا يصيير محرا ولا يحرم عليه شيء بذلك، ح 1321).

ولم يكن علم عائشة يقتصر على الشريعة وأمور الدين، بل كانت ملهمة بالكثير من العلوم الطبية والإنسانية الأخرى؛ الضرورية للحياة والمكمّلة لجانب الدين.

كان عروة بن الزبير يقول لعائشة: يا أمي، لا أَعْجَبُ مِنْ فَهْمِكَ، أَقُولُ: رَوْجَةُ رَسُولِ اللهِ وَبِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَلَا أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالشِّعْرِ، وَأَيَّامِ النَّاسِ، أَقُولُ: ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ أَعْلَمُ النَّاسِ أَوْ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ، وَلَكِنْ أَعْجَبُ مِنْ عِلْمِكَ بِالطَّبِّ كَيْفَ هُو؟ وَمِنْ أَيْنَ هُو؟ قَالَ: فَضَرَبَتْ عَلَى مَنْكِيهِ وَقَالَتْ: أَيْ عُرَيْةُ⁽¹⁾، إِنَّ رَسُولَ اللهِ كَانَ يَسْقُمُ عِنْدَ آخِرِ عُمْرِهِ، أَوْ فِي آخِرِ عُمْرِهِ، فَكَانَتْ تَقْدُمُ عَلَيْهِ وُفُودُ الْعَرَبِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، فَتَتَعَثَّرُ لَهُ الْأَئْعَاثُ، وَكَنْتُ أُعَالِجُهَا لَهُ، فَمِنْ ثُمَّ⁽²⁾.

كانت العرب الوافدة تصف لرسول الله الدواء، فتطبق الزوجة النبيّة النصائح، وتؤدي الوصفات كما ينبغي، لعل الله أن يشفي على يدها النبي، فبارك الله فيها وفي علمها، وتحصل لها قدر كبير من العلم بأمور طب ذلك الزمان.

وفي المطلب التالي، نستعرض طرفاً من الأخبار تثبي عن سعة علمها، وتنوع معارفها.

(1) تصغير عروة، وهو من باب التقليل.

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، وقد رواه عن عبد الله بن معاوية الرئيسي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (حديث السيدة عائشة)، ح (24884)، ومن طريق أحمد أخرجه أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء (في النساء الصحابيات، عند ذكره عائشة أم المؤمنين 2/50)، وفي الطب النبوى، المقالة الأولى، باب معرفة الطب بالأوصاف، ح (58)، وأخرجه الطبراني مختصراً في المعجم الكبير، ح (295)، وذكر شبيها له من طريق أخرى عن عروة في الأوسط ح (6067).

إسناد أحمد ضعيف بسبب ضعف شيخه أبي معاوية الزبيري، لكنه توبع، كما في الطب النبوى لأبي نعيم (في مقالته الأولى، باب معرفة الطب بالأوصاف، ح (57)), تابعه عن هشام أبوأسامة حمّاد بن أسامة الثقة المشهور، فزال الإشكال وصار الحديث حسناً لغيره.

المطلب الأول

سَعْةُ عِلْمِ عَائِشَةَ

كانت عائشة رضي الله عنها بحراً زاخراً بالعلم والمعرفة، تجلس في مجالس العلم مع الناس تستمع وتعلم وتناقش، وتحفظ جيداً ما حضرت وتعلمت، فكانت تروي ذلك وتعلق بما فهمت من معنى الحديث، كما كانت تصحح ما التبس على الرواة من الأحاديث، واثقة من حفظها ونقاء ذاكرتها.

ولقد قال عروة بن الزبير رضي الله عنه: "ما رأيت أحداً أعلم بالحلال، والحرام، والعلم والشعر والطب، من عائشة أم المؤمنين⁽¹⁾".

احتجت على الناس متعجبة من سرعة نسيانهم لأمور دينهم المتعلقة بدنياهم، وتسرعهم فيما لا علم لهم فيه، فذكرتهم بفقه الجنائز عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم، حين عابوا مرور جنازة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في المسجد، وأن رسول الله صلوات الله عليه وسلم قد صلى على بيضاء⁽²⁾ في جوف المسجد.

عن عائشة رضي الله عنها: إنها لما ثوقي سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أرسل أزواج النبي صلوات الله عليه وسلم أن يمرروا بجنازته في المسجد، فصلياً علىه، ففعلوا، فوقف به على حجرهن يصلياً عليه، أخرج به من باب الجنائز الذي كان إلى المقادير، فبلغهن أن الناس عابوا ذلك؛ وقالوا: ما كانت الجنائز يدخل بها المسجد.

فلبلغ ذلك عائشة رضي الله عنها، فقالت: ما أسرع الناس إلى أن يعيثوا ما لا علم لهم به، عابوا علينا أن يمر بجنازة في المسجد، وما صلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا في جوف المسجد⁽³⁾.

(1) أخرجه الحاكم في المستدرك بسنده صحيح، قال: حدثي محمد بن صالح بن هاني، حدثنا أبو سعيد بن شاذان حدثنا إسحاق بن إبراهيم أباينا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه (في ذكر الصحابيات من أزواج رسول الله صلوات الله عليه وسلم وغيرهن 4/12، ح 6733)، وأخرج قريباً من الطريق ذاتها ابن أبي شيبة في المصنف، كتاب الأدب، باب الرخصة في الشعر، ح (26019)، وسنه صحيح أيضاً.

(2) سهيل بن بيضاء: وهي أمّه، واسم أبيه وهب بن ربيعة القرشي الفهري، واسم أمّه البيضاء دعد بنت الجحدم بن أمية بن ضبة بن الحارث بن فهر، انظر: أسد الغابة، في ترجمة أخيه سهل، باب السين والنون، 2/541، وفي سهيل بن بيضاء، 554/2 من نفس الباب.

(3) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنائز في المسجد، ح (973).

قال النووي: وفي حديث سهيل هذا دليل لطهارة الأدمي الميت، وفي هذا الحديث دليل للشافعى والأئذرين في جواز الصلاة على الميت في المسجد⁽¹⁾.

وهذا ابن عباس يشهد للسيدة عائشة على سعة علمها، يأتيه سائل (هو سعد بن هشام بن عامر) عن وتر⁽²⁾ النبي ﷺ، فيجيبه: ألا أدلك على أعلم أهل الأرض بوتر رسول الله ﷺ؟ قال: من؟، قال: عائشة، فأتتها فاسألاها، ثم أتتني فأأخذني بزدتها عليك⁽³⁾.

وهذه شهادة قديرة من ابن عباس العالم الفقيه، إذ وصف عائشة بهذا الوصف لقريرها من النبي ﷺ، وخصّها من بين أزواج النبي ﷺ لقتنه بحفظها وفهمها وفقها، بمشهد.

ولئن كان ابن عباس رضي الله عنهما أصغر من عائشة بمشهد، يسهل عليه أن يحمل عنها، ويدل عليها، فإن ابن عمر رضي الله عنهما وهو قريئها، يسمع أيضًا قولها ويذعن لاستدراكتها، فعن عروة بْن الرَّبِّير، قال: كُثُرْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ مُسْتَدِّيْنَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرِبَاهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنْ، قال: فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَيْ أَمَّتَاهُ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: وَمَا يَقُولُ؟ فَقُلْتُ يَقُولُ: اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجَبٍ، فَقَالَتْ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لَعَمْرِي، مَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ، وَمَا اعْتَمَرَ مِنْ عُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَهُ، قَالَ: وَابْنُ عُمَرَ يَسْمَعُ فَمَا قَالَ: لَا، وَلَا نَعَمْ، سَكَتَ⁽⁴⁾.

وفي القصة أدب أم المؤمنين مع ابن عمر بمشهد، في قوله: يغفر الله له، وفي ذكره بكلته، وفي الشهادة له بالحضور الدائم مع النبي ﷺ.

وفيه تسلیم ابن عمر رضي الله عنهما لها، وسکونه إذ عانى وإقرارًا بعلمه وحفظها، فما أکرمها من قرینین، وطالبي علم صادقین، بمشهد، وجعلنا على مثل خلقهما.

(1) شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج)، في كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة في المسجد، 3/396.

(2) الوتر والوتر: الفرد، أو ما لم يتشفّع من العدد، وأوتور: صلّى الوتر، وصلاة الوتر: أن يصلّي مثني متّى، ثم يصلّي في آخرها ركعة مفردة ويضيفها إلى ما قبلها من الركعات (انظر: مقاييس اللغة، مادة وتر 6/83، ولسان العرب، تحت وتر 5/273).

(3) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض، ح (746).

(4) أخرجه البخاري ومسلم، واللّفظ لمسلم، انظر: صحيح البخاري، كتاب أبواب العمرة، باب كم اعتمر النبي ﷺ ح (1776)، وصحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ وزمانهن، ح (1255).

وهي باستدراكها على ابن عمر رضي الله عنه غير مُتهمة ولا طاعنة، بل هو الخطأ والنسيان وحاشا الصحابة الكرام رضي الله عنهم أن يكذبوا على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وقد قال ابن حِبَّان: أَبْيَانَ الْبَيَانَ أَنَّ الْخَيْرَ الْمُتَقْنَفُ الْفَاضِلُ قَدْ يَنْسَى بَعْضُ مَا يَسْمَعُ مِنَ السُّنْنِ أَوْ يَشَهِّدُهَا⁽¹⁾.

وحين بلغها أن أبا هريرة رضي الله عنه يُحدِّث عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما لا تعرِفُ، دعته وأنكرت عليه مذكرة إيهما أنهما كانا يرتادا مجالس العلم نفسها في مدرسة النبوة، وردّ عليها أبو هريرة بأدب ومنطق جميلين.

عن عائشة رضي الله عنها: أنها دعت أبا هريرة رضي الله عنه، فقالت له: يا أبا هريرة، ما هذه الأحاديث التي تبلغنا إنك تُحدِّث بها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ هل سمعت إلا ما سمعنا؟، وهل رأيت إلا ما رأينا؟، قال: يا أمّاه، إنه كان يشغلك عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المراة والمكحولة⁽²⁾ والتصنّع لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽³⁾، وإنّي والله ما كان يشغلني عنه شيء⁽⁴⁾.

ولقد سمعته يوماً يُحدِّث في مجلسٍ عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقالت لعروة بن أختها: ألا يُعجبُكَ أبو هريرة، جاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حُجْرَتِي يُحدِّثَ عَنِ النَّبِيِّ يُسْمِعُنِي ذَلِكَ، وَكُنْتُ أَسْبَحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَفْضِيَ سُبْحَتِي، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرِيدِكُمْ⁽⁵⁾.

وهي العارفة بهيئة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مجالسه وحاله مع طلّابه، لذلك تعجبت من أبي هريرة وهو المُصاحب لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حلّه وترحاله إذ لم يتمثل سمت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عند التحدث.

(1) صحيح ابن حبان البستي، كتاب الحج، باب ما جاء في حج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واعتماره، وفي ذكر وصف اعتمار المصطفى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، 261/9.

(2) المكحولة: التي فيها الكحل، وهو معروف، انظر: الصاحاح؛ للجوهري، مادة كحل/6/87.

(3) التصنّع: تكُلُّ الصَّالِحِ وَحْسِنَ السَّمْتِ وَإِظْهَارُهُ وَالرَّزِّيْنُ بِهِ، قاله الرَّبِيْديُّ فِي التاجِ، تَحْتَ صُنْعِ 1/5386.

(4) رواه الحاكم في المستدرك، بإسناده قال: حدثنا علي بن حمساذ العدل حدثنا الحسن بن علي بن شبيب المعمري حدثنا عبد الله بن صالح الأزدي حدثنا خالد بن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها (في كتاب معرفة الصحابة)، ذكر أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، ح (6217)، معتبراً بقوله: "هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه"، وهو كما قال والله أعلم.

(5) أخرجه الشیخان في صحیحیهما، وللهذه لفظ لمسلم الذي رواه في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل أبي هريرة الدوسي رضي الله عنه، ح (2493).

أما البخاري فقد رواه في كتاب المناقب ، باب صفة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح (3568).

وقد كانت السيدة عائشة تُفَكِّر فيما تُطْبِق الشريعة، تُعْمَلُ عقلها نظراً وفحصاً وتَرَنَ ما وَعَتْ من هَدْيِ رسول الله ﷺ، فلم تكن مُجْرِدَ نافلةً للسُّنَّة، ولم تُكُنْ لِتَقْبِل خبراً أو فتوى إلا عن وعيٍ ونقد.

بلغها أنَّ ابْنَ عَمْرُو (عبد الله بن عمرو بن العاص) يَأْمُرُ النِّسَاء إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ⁽¹⁾ فَانْكَرَتْ ذَلِكَ، وَقَالَتْ: يَا عَجَباً لَابْنِ عَمْرُو هَذَا! يَأْمُرُ النِّسَاء، إِذَا اغْتَسَلْنَ أَنْ يَنْقُضْنَ رُؤُوسَهُنَّ!! أَفَلَا يَأْمُرُهُنَّ أَنْ يَحْلُفْنَ رُؤُوسَهُنَّ؟ لَقَدْ كَنْتْ أَغْتَسَلْ أَنَا وَرَسُولُ الله ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرِغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثَ إِفْرَاغَاتٍ⁽²⁾.

وَمِنْ إِعْمَالِهَا عَقْلَهَا فِيمَا تَسْمَعُ، اعْتَرَاضُهَا عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الخطَّابِ وَابْنِهِ عبد الله في عذاب الميت ببكاء أهله.

إذ ذكر ابن عباسٍ لأم المؤمنين ما رواه عمر رسول الله، فقالت في أدب:

"رَحِمَ اللَّهُ عُمَرَ، وَاللَّهُ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ: إِنَّ اللَّهَ لَيُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ"، وَقَالَتْ: حَسْبُكُمُ الْقُرْآنُ: (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى)⁽³⁾.

وفي رواية أخرى قالت عائشة رضي الله عنها: إنكم لتحدثونني عن غير كاذبين، ولا مُكَذَّبين، ولكن السمع يُخطئ⁽⁵⁾.

(1) التَّقْضِ: ضد الإِبْرَامِ، ونَقْض الرَّأْسِ: هو حل الشَّعْرِ، كما في لسان العَرَبِ، مادَة نَقْض 7/242، وكشف المشكُل من حديث الصَّحِيحَيْنِ لابن الجوزي، في كشف المشكُل من مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها 1/1254.

(2) صحيح مسلم، كتاب الحِيسْنِ، باب حِكْمَ ضَفَّارِ الْمَغْسَلَةِ، ح (331).

(3) سورة الأنعام، آية 164.

(4) أخرجه الشِّيخان في صحيحهما، البخاري واللفظ له في كتاب الجنائز، باب قَوْلُ اللَّهِ: يُعَذِّبُ الْمَيِّتَ بِعَصْبِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ؛ إِذَا كَانَ الْوَرْحُ مِنْ سُنَّتِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (فُوا أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا) سورة التَّحْرِيم آية 6، ح (1288)، ومسلم في كتاب الجنائز، باب الميت يُعذب ببكاء أهله عليه، ح (929) باختلاف يسير في الألفاظ.

(5) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الميت يُعذب ببكاء أهله عليه، ح (929).

وليس تحقيق هذه المسألة من مقصود الدراسة، غير أنني أحببت الإشارة إلى منهج أم المؤمنين في محاكمة ما تسمعه إلى معارفها السابقة، من قرآن وسنة.

قال الإمام الترمذى عقب إخراجه حديث عائشة:

"حديث عائشة حديث حسن صحيح، وقد رُوي من غير وجه عن عائشة، وقد ذهب أهل العلم إلى هذا، وتأولوا هذه الآية: (ولا تزر وازرة وزر أخرى)⁽¹⁾، وهو قول الشافعى"⁽²⁾.

وفي كلام الإمام الشافعى في هذه المسألة فوائد لطيفة، ك قوله: "وما رَوَتْ عَائِشَةُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَشْبَهُ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا عَنْهُ، بِدَلَالَةِ الْكِتَابِ ثُمَّ السُّنَّةِ"⁽³⁾، وفيه ترجيح صريح لحديث عائشة على حديث عمر وابنه⁽⁴⁾، على جلاء قدرهما وسعة علمهما.

وكذلك ترجيحه رواية عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة⁽⁵⁾ لهذا الحديث، على رواية ابن أبي مليكة⁽⁴⁾، قال الشافعى: "وَعَمْرَةً أَحْفَظُ عَنْ عَائِشَةَ مِنْ ابْنِ أَبِي مُلِيقَةَ، وَحَدِيثُهَا أَشْبَهُ الْحَدِيثَيْنِ أَنْ يَكُونَ مَحْفُوظًا".

فرجح الإمام الشافعى⁽⁶⁾ رواية النساء على الرجال لهذا الحديث مررتين، أولاهما: رواية عائشة⁽⁷⁾ على رواية عمر⁽⁸⁾ عن النبي⁽⁹⁾، والثانية: رواية عمرة عن عائشة⁽¹⁰⁾ على رواية ابن أبي مليكة عنها.

فأحببت ذكر هذه الفائدة اللطيفة لأن من أهم مقاصد الدراسة بيان مكانة المرأة العلمية في الإسلام وهذا شاهد قوي وجميل في آن واحد.

(1) سورة الأنعام، آية 164.

(2) سنن الترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت، قاله عقب الحديث: (1004).

(3) اختلاف الحديث، في طبعته مع الأم للشافعى، 648.

(4) هو التابعى الجليل عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة زهير بن عبد الله بن جدعان، قاضى مكة زمن ابن الزبير، مؤذن الحرم، توفي سنة سبع عشرة ومائة، انظر: تذكرة الحفاظ، للذهبي 78/1.

(5) المصدر السابق، الصفحة نفسها.

المطلب الثاني

تواضعها وأمانتها العلمية وسبقهَا في السؤال

من تواضع السيدة عائشة:

كانت على جلالة قدرها ومعرفتها لا تأخذها عزة النفس في الإشارة للحق، فكانت تحيل السائل إلى من عنده الجواب الشافي في مسأله، لا تتكلّف القول بغير علم؛ بل تدل على منابع العلم أَنْيَ وُجدت وتحيل على أقرانها، فمن دونهم.

يأتيا الصحابة الكرام يسألونها عن صلاة النبي ﷺ الركعتين بعد العصر، وكلهم ثقة بعلمها الذي تحمل، فتقول عائشة: لا علم لي، ولكن اذهب إلى أم سلمة فسلها، وتذهب مع السائل إلى (ضررتها) أم المؤمنين أم سلمة.

فتقول أم سلمة: دخل علي رسول الله ﷺ ذات يوم بعد العصر فصلّى عندي ركعتين لم أكن أراه يصليهما، فقلت: يا رسول الله، لقد صليت صلاة لم أكن أراك تصليها، فقال: "إِنِّي كُنْتُ أصَلِّي ركعتين بعد الظهر، وَأَنَّهُ قَدِيمٌ عَلَيَّ وَفُدُّ بْنِي تَمِيمَ، أَوْ صَدَقَةً، فَشَغَلُونِي عَنْهُمَا فَهُمَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ".⁽¹⁾

ويسأّلها آخر عن النبي، فتدعوا له من يقتيه، جارية حبشيّة كانت هي من تنبذ لرسول الله ﷺ قال ثُمَّامة بن حَرْنَ القُشَّيرِي⁽²⁾: لَقِيَتْ عائشةَ فَسَأَلَتْهَا عَنِ النَّبِيِّ⁽³⁾، فَدَعَتْ عائشةَ جَارِيَةً حَبْشَيَّةً

(1) أخرجه الإمام الشافعي في مسنده واللطف له، في كتاب الصلاة، باب صلاة الركعتين بعد العصر، ح (159) و (160)، و الحميدي في مسنده بمثلك؛ في أحاديث أم سلمة زوجة النبي ﷺ، واسمها: هند بنت أبي أمية المخزومي رض، ذلك أخرجه عبد الرزاق في مصنفه بيد أنه جاء فيه: "قَيَّمت صَدَقَةً"، في كتاب الصلاة؛ باب الساعة التي يكره فيها الصلاة 431/2، ثالثتهم من طريق عبد الله بن أبي لبيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف، عن أم سلمة رض، والحديث إسناده صحيح إذ روته ثقات.

(2) هو: ثُمَّامة بن حَرْنَ بن عبد الله ابن سلمة بن قُشَّير بن كعب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة القُشَّيرِي، أدرك النبي، وقدم على عمر في خلافته، وهو ابن خمس وثلاثين سنة، انظر: أسد الغابة لابن الأثير الجزي، باب الثاء مع الفاف ومع اللام ومع الميم 364/1.

(3) النبي: هو ما يُعملُ من الأُسرية من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك، يقال: تَبَدَّلَ التَّمَرُ والعنْبَرُ، إذا تَرَكْتَ عَلَيْهِ الْمَاءَ لِيَصِيرَ نَبِيَّدًا، وَتَبَدَّلَتِهُ: الْحَذْنُتُهُ نَبِيَّدًا، وسواء كان مسكوناً أو غير مسكون فإنه يقال له نَبِيَّد، ويقال للخمر المُعتصَرَ من العنْبَر نَبِيَّد، كما يقال للنبيذ خَمْرٌ، قاله ابن الأثير في النهاية، باب النون مع الباء، مادة نبذ 1359/4.

الفصل الأول

فقالت: سُلْ هذه، فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتِ الْحَبَشِيَّةُ: كُنْتُ أَنْبِدُ لَهُ فِي سِقَاءِ مِنَ اللَّيْلِ، وَأُوكِيَّةُ⁽¹⁾ وَأَعْلَقَةُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ⁽²⁾.

وَيَأْتِيهَا صَاحِبِيَّ آخر يَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ، فَتَقُولُ لَهُ: أَنْتَ عَلَيْاً فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكِ مِنِّي⁽³⁾، وَفِي رِوَايَةِ أُخْرَى قَالَتْ عَائِشَةُ لِلسَّائِلِ: عَلَيْكَ بَابِ اُبِي طَالِبٍ فَسَلْمُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ⁽⁴⁾.

لَمْ تَكْنِفِيْ أمُ المؤمنين بِالدَّلَالَةِ عَلَى مَوْطَنِ الإِجَابَةِ، بَلْ عَلَّتْ عَذْرَهَا بِأَنَّ عَلَيْاً أَعْلَمُ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، فَعَلَيْيُّ كَانَ كَثِيرُ السَّفَرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَفِي السَّفَرِ يَكْثُرُ الْمَسْحُ عَلَى الْخَفَّيْنِ.

وَقَدْ كَانَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها تَنْتَلَطُ فِي تَعْدِيلِهَا عَلَى الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ، فَتُقْدِمُ عُذْرَهُمْ أَنْ نَسَوا أَوْ أَخْطَأُوا ثُمَّ تَرْدُهُمْ رَدًا جَمِيلًا إِلَى مَا وَعَنْهُ مِنْ سَنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ سَبَقَتِ الإِشَارَةُ إِلَى أَدْبِهَا هَذَا رضي الله عنها فِي الْمَطْلَبِ السَّابِقِ مِنْ هَذَا الْمَبْحَثِ.

مِنْ أَمَانَتِهَا الْعُلْمِيَّةِ:

مِنْ دَلَائِلِ أَمَانَةِ السَّيِّدَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها الْعُلْمِيَّةِ؛ رَوَيَتْهَا لِضَائِلِ السَّيِّدَتَيْنِ خَدِيجَةَ وَفَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَقَدْ اعْتَرَفَتْ غَيْرُ مَرَّةٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَغَارِي مِنْ أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ خَدِيجَةَ رضي الله عنها وَلَمْ تَرَهَا، لِتَعْلُقُ زَوْجَهَا مُحَمَّدَ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِكْرِهَا وَبِرَّهُ بِصَوَاحِبِهَا وَفَاءَ مِنْهُ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَحُبًّا لِزَوْجِهِ خَدِيجَةَ رضي الله عنها.

حَدَّثَتْ أَمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بُنْتَ خَوَلِدَ بِبَيْتِ فِي الْجَنَّةِ⁽⁵⁾.

(1) أُوكِيَّة: مِنْ وَكَا، يَقَالُ: أُوكِيَّتِ السَّقَاءُ، أُوكِيَّهُ إِيْكَاءُ، فَهُوَ مُوكَيٌّ، وَالْوِكَاءُ: الْخَيْطُ الَّذِي تُشَدُّ بِهِ الصُّرَّةُ وَالْكَيْسُ وَغَيْرِهِمَا، انظُرْ: النَّهَايَةُ، بَابُ اُوَوْ مَعَ الْكَافِ، مَادَةُ وَكَا 1510/4.

(2) صَحِيحُ مُسْلِمَ، كِتَابُ الْأَشْرِيقَةِ، بَابُ إِبَاحةِ النَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَشَدْ وَلَمْ يَصُرْ مَسْكَرًا، ح (2005).

(3) صَحِيحُ مُسْلِمَ، كِتَابُ الطَّهَارَةِ، بَابُ التَّوْقِيقِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ، ح (276).

(4) المَصْدَرُ السَّابِقُ.

(5) سَبَقَ تَخْرِيجَهُ، خَلَالَ اسْتِعْرَاضِ الْجَانِبِ الْعَاطِفِيِّ مِنْ حَيَاةِ أَمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها، وَانْتَقَالَهَا مِنْ بَيْتِ الدَّلَالِ إِلَى بَيْتِ الشَّرَاكَةِ وَالضَّرَائِرِ، ص 35.

وعَدَتْ من كرامات أم المؤمنين خديجة بنت خديجة: أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لم يتزوج على خديجة حتى ماتت⁽¹⁾ ومعروف أنَّ عائشة بنت أبي بكر لم تكن آخر زوجات النَّبِيِّ ﷺ، وروت فضيلة خديجة بنت خديجة في الإنجاب للنبي ﷺ⁽²⁾، وقد ذكرت أنها - أي عائشة - لم تلد!

وإِنَّ امرأة تذكر مناقب لضررها حُرمت من مثلاها، لجديرة بارتفاع أوسمة الموضوعية والأمانة العلمية سيما إن كانت معروفة بالغيرة وشدة حُرمتها.

كما كان من إنصافها وموضوعيتها أن ذكرت مناقب فاطمة بنت محمد ﷺ، وقد سبق مجيء فاطمة بنتها لوالدها ﷺ تبلغه خصومة أمها أم المؤمنين - رضي الله عنهن - وطلبهن الإنصاف في حُبِّ عائشة بنت خديجة.

أَحَبَّتْ أم المؤمنين عائشة بنت خديجة فاطمة بنت محمد ، ولم يجعل خصومة فاطمة لأبيها أبي بكر الصديق ﷺ حتى ماتت⁽³⁾ تؤثر على رأيها فيها، أو روایتها لفضائلها، ومعروف أنَّ كُلَّ فتاة بأبيها معجبة.

فقد روت أشهر أحاديث فضائل فاطمة بنت خديجة، حديث سيدة نساء أهل الجنة، الذي يستند إليه من فضل فاطمة عليها السلام مطلقاً.

"عَنْ عَائِشَةَ بُنْتِهِ، قَالَتْ: أَفْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِيَ كَانَ مِشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَرْحَبًا بِابْنِتِي"، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ، فَقُلْتُ لَهَا: لَمْ

(1) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل خديجة أم المؤمنين بنت خديجة، ح (2436).

(2) صحيح البخاري، كتاب، باب تزويج النبي ﷺ خديجة وفضيلتها بنت خديجة، ح (3818).

(3) روت عائشة بنت خديجة: أنَّ فاطمة والعباس عليهما السلام أتيا أبو بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ وهما حبيبهما يطلبان أرضاً ينالاها من فدك وسنهما من خير، فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله يقول: لا نورث ما تركنا صدقة، إنما يأكل الْمَالُ مَنْ هَذَا الْمَالُ، قال أبو بكر: والله لا أدع أمراً رأيت رسول الله يصنع فيه إلا صنعته، قال: فهجرته فاطمة، فلم تكلمه حتى مات.

والحديث أخرجه الشیخان في صحیحہما، البخاری في کتاب الفرائض؛ باب قول النبي ﷺ: لا نورث ما تركنا صدقة ح (6725)؛ وح (6726).

ومسلم في كتاب الجهاد والسير؛ باب حكم الفيء؛ ح (1757)؛ وفي باب قول النبي ﷺ: "لا نورث ما تركنا فهو صدقة" من نفس الكتاب؛ ح (1759).

تبكي؟ ثم أسرَ إلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكتُ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حُرْنِ، فَسَأَلَتُهَا عَمَّا قَالَ: فَقَالَتْ: مَا كُنْتُ لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّىٰ فُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَسَأَلَتُهَا، فَقَالَتْ: أَسَرَ إِلَيْهِ إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةً مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارَضَنِي الْعَامَ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَاهُ إِلَّا حَضَرَ أَجْلِي، وَإِنَّكَ أَوْلَ أَهْلِ بَيْتِي لَحَاقًا بِي، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، أَوْ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ "فَضَحِكتُ لِذَلِكَ".⁽¹⁾

وكذلك روت حديث الكسae الذي صار بعد من أصول عقائد الشيعة، قالت عائشة^{رض}:

خرج النبي ﷺ غداً وعليه مرتل مرحلاً⁽²⁾، من شعر أسود، ف جاء الحسن بن علي فدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فدخلها، ثم جاء علي فدخله، ثم قال: "إنما يريد الله ليذهب عنكم الرّجس أهل البيت ويطهركم تطهراً".⁽³⁾

ولقد كانت عائشة^{رض} لا تكتم حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، مهما انحطت منزلة السائل عندها، فقد كانت كعادتها تترفع عن الزّلات وتعامل كأم للمؤمنين جميعاً.

قال عبد الرحمن بن شمسة⁽⁵⁾: أتيت عائشة أسلها عن شيء، فقالت: ممّن أنت؟، قالت: رجل من أهل مصر، فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟، قال: ما نعمنا منه شيئاً، إن كان ليموت للرجل مثلك البعير؛ فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة؛ فيعطيه النفقة، فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر⁽⁶⁾، أخي، أن أخبرك ما سمعت

(1) صحيح البخاري، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح (3623)، وح (3624).

(2) المرحل: الذي قد نقش فيه تصاوير الرجال، وهي الإبل، انظر: النهاية لابن الأثير، مادة رحل، 503/2.

(3) سورة الأحزاب، آية 33.

(4) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم، باب فضائل أهل بيته، ح (2424).

(5) هو: عبد الرحمن بن شمسة بن ذئب بن أحور المهري، أبو عبد الله، سكن مصر، انظر: الإكمال لابن ماقولا، باب أحور 9/1.

(6) هو: محمد بن عبد الله بن عثمان، وهو محمد بن أبي بكر بن أبي قحافة القرشي التميمي، ولد عام حجة الوداع بالبيداء، وقد قُتل بمصر في زمن علي رضي الله عنه، انظر: التاريخ الكبير للبخاري 1/124.

الفصل الأول

ترجمة أم المؤمنين عائشة، وبيان مكانتها العلمية

من رسول الله ﷺ، يقول في بيتي هذا: "اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَيْ شَيْئًا فَشَقَّ⁽¹⁾ عَلَيْهِمْ، وَمَنْ وَلَيَّ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَيْ شَيْئًا فَرَفَقَ بَهُ فَارْفَقْ بَهُ"⁽²⁾.

أجابت السيدة الأمينة السائل، رغم حزنها الشديد لمقتل أخيها محمد بن أبي بكر صبراً في الفتنة بين علي رضي الله عنه ومعاوية رحمة الله، وقد كان الرجل الذي سألت عبد الرحمن عنه يسمى معاوية بن خديج، كان قاتل أخيها محمد، بعد أن كان محمد قائماً على أعمال مصر زمن علي رضي الله عنه⁽³⁾.

تعالت على جراحاتها وقد نكأها السائل القادم من مصر، وكانت خير مبلغة أمينة عن رسول الله ﷺ.

كما كانت تذاكِر حفظها مع أصحاب النبي ﷺ، وهي أم المؤمنين المقربة من الرسول ﷺ تصدق حفظها بحفظ الصحابة الكرام، فالملبغ مؤمن على ما يُؤدي.

عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْزُّبَيرِ قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أَخْتِي، بَلَغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرُو مَارِبِ بْنَ إِلَيْهِ الْحَجَّ فَالْفَلْقُ، فَسَأَلْتُهُ، فَإِنَّهُ قَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيمَا ذَكَرَ أَنَّ اللَّهَ لَا يَتَنَزَّعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ اتْنَزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْضِي الْعُلَمَاءُ فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، وَيَبْقِي فِي النَّاسِ رُعْوَسًا جُهَالًا، يُقْتَلُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيَضَلُّونَ وَيُضَلَّوْنَ.

قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمْتُ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتُهُ، قَالَتْ: أَحَدَنِكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ يَقُولُ هَذَا؟!، قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ، قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرُو قَدْ قَدِمَ، فَالْفَلْقُ، ثُمَّ فَاتَّحْهُ حَتَّى تَسْأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيْتُهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْنُ مَا حَدَّثَنِي بِهِ.

(1) شَقَّ: من المشقة، وهي الشدة، النهاية لابن الأثير، مادة شقق 2/720.

(2) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر والتحث على الرفق بالرعاية والنهي عن إدخال المشقة عليهم، ح (1828).

(3) انظر: البداية والنهاية لابن كثير الدمشقي 7/345.

الفصل الأول

فِي مَرْتَهِ الْأُولَى قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَحْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ: مَا أَحْسَبْتُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْفُضْ⁽¹⁾.

سبّقها في السؤال:

كان من نجابة السيدة عائشة (رض) وفتح عقلها أن كانت سبّاقة في سؤال رسول الله ﷺ عما يُعْمَلُ عليها، إكراماً لعقلها وابتغاء العبادة على يقينٍ وعلم.

بادرت بالاستفسار عما يجول في خلدها من أسئلة، فحظيت بشهادة رسول الله ﷺ لها بالسبق.

ذكرت عائشة (رض) ذلك بفخرٍ حين قالت: أنا أولُ النَّاسِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ: (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ وَبَرَزُوا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ)⁽²⁾، قالت: فَقُلْتُ: أَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "عَلَى الصِّرَاطِ"⁽³⁾.

ومرةً أخرى ثبتت سبّقها للمؤمنين في التّعلّم، يقول مسروق: كنت مُتّكلاً عند عائشة، فقالت: يا أبا عائشة، ثلث مَنْ تكلّم بواحدةٍ مِنْهُنَّ فقد أَعْظَمَ على الله الفريّة⁽⁴⁾، قلت: ما هُنْ؟، قالت: مَنْ رَعَمَ أَنَّ مُحَمَّداً رَأَى رِبِّهِ، فقد أَعْظَمَ على الله الفريّة، قال: وكُنْتُ مُتّكلاً، فجلست، فقلت: يا أم المؤمنين أَنْظَرِينِي وَلَا تَعْجَلِينِي، ألم يقل الله عَزَّ ذَلِكَ جَنَاحُ الْمُلْكِينَ⁽⁵⁾، (وَلَقَدْ رَأَهُ زَلْكَةُ أُخْرَى)⁽⁶⁾، فقالت: أنا أول هذه الأُمَّةِ سأَلَ عن ذلك رسول الله ﷺ، فقال: إنما هو جبريل لم أرَه

(1) صحيح مسلم، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان، ح (2673)، وقولها: "صدق" هنا، بمعنى أصاب، كما يدلُّ عليه السياق، وقد كانت تتحمّل حفظه لهذا الحديث، لا أمانته.

(2) سورة إبراهيم، آية 48.

(3) أخرجه أحمد في مسنده، من حديث السيدة عائشة (رض)، ح (22940)، بإسناد صحيح، عن محمد بن أبي عديٍّ عن داود بن أبي هند عن الشعبيٍّ عن مسروقٍ عن عائشة (رض).

والحديث في صحيح مسلم بلفظ سأّلتُ رسول الله ﷺ، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيمة، ح (2791) ورواية أحمد فيها شاهد السبق في السؤال.

(4) الفريّة: من الكذب، وجمعها الفريّ، كذا في لسان العرب، مادة فرا، 151/15.

(5) سورة التكوير، آية 23.

(6) سورة النجم، آية 13.

على صورته التي خلق عليها؛ غير هاتين المرتدين، رأيته مُنهبطاً من السماء، ساداً عظيم خلقه ما بين السماء إلى الأرض فقلت: أَوْ لَمْ تسمع أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: (وَمَا كَانَ لِشَرِّ أَنْ يُكَلِّمَ اللَّهَ إِلَّا وَحْيَا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِي بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَىٰ حَكِيمٍ) ⁽¹⁾، قالت: ومن رَعَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ كَلَمَ شَيْئاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَىِ اللَّهِ الْفِرْيَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزَلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) ⁽²⁾، قالت: ومن رَعَمْ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدِ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَىِ اللَّهِ الْفِرْيَةِ، وَاللَّهُ يَقُولُ: (قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ) ⁽³⁾.

(1) سورة الشورى، آية 51.

(2) سورة المائدة، آية 67.

(3) سورة النمل، آية 65.

(4) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب معنى قول الله تعالى (ولقد رأه نزلاً أخرى)، وهل رأى النبي ﷺ ربه ليلاً الإسراء؟، ح (177).

المطلب الثالث

شخصية عائشة المؤثرة في حياتها العلمية

رسمت شخصية عائشة ملامح خطها العلمية، إذ تبني حياة المرء على طباعه وتدور حول شخصيته، فطلبت العلم وانطلقت بلا تكليف أو وجَل، وامتازت وأثرت حياتها العلمية بما يستفيد منه كل طالب علم مُخلص.

وكان من ملامح شخصيتها المؤثرة:

القوة في الشخصية، والغيرة على المسلمين:

تمتَّعت عائشة بشخصية قوية، كانت من الدعائم المهمة المؤثرة في طلبها للعلم لم تكن تكتفي بالسماع فقط، بل تلَّقت العلم بكل جوارحها، فكانت جريئة في قول رأيها، وكان النبي ﷺ يتعهد بها بالنصح، فكان خير مؤدب؛ وكانت خير طالبةٍ نجيبة.

عن عائشة قالت⁽¹⁾: "دخل رهط⁽²⁾ من اليهود على رسول الله ﷺ، فقالوا: السام⁽³⁾ عليكم، قالت عائشة: فهمتُها، قلت: وعليكم السام واللعنة، قالت: فقال رسول الله ﷺ: مهلا يا عائشة، إن الله يحب الرفق في الأمر كله، قلت: يا رسول الله، أؤمِّن سمع ما قالوا؟، قال رسول الله ﷺ: قد قلت وعليكم".

(1) أخرجه الشیخان في صحیحهما، البخاری واللفظ له في کتاب الأدب، باب الرفق في الأمر كله، ح (6024) وكذلك في باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا مفاحشاً من نفس الكتاب، ح (6030)؛ وكذا في کتاب الدعوات بباب قول النبي ﷺ يُستجاب لنا في اليهود ولا يُستجاب لهم فيما، ح (6401).

ومسلم رواه بمثله غير اختلاف في لفظ: "استأند" و "أتى"؛ في کتاب السلام، باب التهـي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم، ح (2165).

(2) رهط: الراة والهاء والطاء أصل يدل على تجمع في الناس وغيرهم، العصابة من ثلاثة إلى عشرة؛ وربما جاوز ذلك قليلاً، ويُجمع رهط على أرهط، ثم تجمع أرهط على أراهط، وتحقيق الرهط أحسن من تنقيله (انظر: مقاييس اللغة؛ مادة رهط؛ 450/2، وجمهرة اللغة لابن دريد؛ تحت ر - ط - ه؛ 418/1).

(3) السام: يعني الموت، ويُظْهِرون أنهم يُرِيدون السلام عليكم (النهاية؛ باب السين مع الواو، 2/1039، ولسان العرب؛ مادة سوم؛ 12/314).

فقد استنكرت عائشة رضي الله عنها المسلمة الغيورة أن يُسب رسولنا الكريم صلوات ربى عليه ويسكت، لا يردد عليهم، فردت هي وانتصرت لدينها، فما كان من النبي صلوات الله عليه إلا أن نصحها، وردها لخلق اللّٰـن رداً جميلاً.

وهذا منهج قوي ينبغي أن يمارسه طالب العلم، أن ينتصر لدينه وفكره إن كان على حق وألا يخاف في الله لومة لائم، بل يكون صاحب فكري ومبدأ، وكم من ناسٍ ضئعوا وراحوا شهداء لفکرهم، فكانت دمائهم مداداً لكلماتهم.

ولك أن تتأمل موقفها العظيم في حادثة الإفك؛ يوم برأها الله، حين قالت: "لا أَحْمَد إِلَّا الله عَزَّوَجَلَّ" ⁽¹⁾ فكانت شخصيتها قوية متعلقة بحبل الله عَزَّوَجَلَّ، إذ لم تحمد إلا من برأها، ولعمري إنَّ صاحبة هذه الشخصية القوية القادرة على تمييز الحق، وتمييز من قال فيها مقالة؛ لهي من العَظَمَة بمكان.

عائشة الإنسانية:

كانت عائشة رضي الله عنها مثالاً للمرأة الرقيقة الغيورة على من تحب، إنسانة ذات قلب يدفعها للتثبت مما يتبادر لذهنها من أفكار، تدعى ذلك بما تعي من أساليب الاجتهاد في الطلب، فعن عائشة رضي الله عنها قالت ⁽²⁾: "اَفْقَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَطَنَّتْ اَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَتَحَسَّسَتْ ⁽³⁾ ثُمَّ رَجَعَتْ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ، يَقُولُ: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَقُلْتُ: بِأَيِّ أَنْتَ وَأَمْيَ; إِنِّي لَفِي شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَفِي آخَرٍ".

هذا الحديث الطريف يكشف لنا عن جانب من شخصية عائشة رضي الله عنها الفاعلة، فقد اجتهدت في معرفة صنيع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واعتمدت على نفسها، لتعرف الحقيقة، ولمّا كُشف لها ما كان قد خفي عليها، لامت نفسها، وعاتبتها على سوء ظنّها وتسرّعها في الحكم، ولم تستح من الاعتراف بالحقيقة، إنما زادت إعجاباً بنبي الأمة صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(1) ورد قولها في حديث الإفك الذي سبق تخرجه؛ خلال الحديث عن لقبها المبرأة، ص 13.

(2) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يُقال في الرُّكُوع والسُّجُود، ح (485).

(3) تحسّس: أي تَبَحَّث (لسان العرب، مادة حسن، 49/6)، والمزاد: أنها تطلب (قاله: المحقق محمد فؤاد عبد الباقي في تحقيقه للحديث من صحيح مسلم).

كانت عائشة نبيه سريعة الحفظ، تتقن الأداء من أول سماع، وهو سمت طالب العلم النجيب، وصفة الأريب منها.

تقول عائشة: "قَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ لَيْلَةً مِنْ الْفِرَاشِ؛ فَالْتَّمَسْتُهُ⁽¹⁾، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدْمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ⁽²⁾، وَبِمُعَافَايَاتِكَ مِنْ عُذُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ، لَا أُحْصِي شَاءَ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْبَتَ عَلَى نَفْسِكَ⁽³⁾".

حفظت عائشة الدعاء من أول مرة، كما تذكرت جيداً هيئة الرسول الكريم في صلاته حين دعا ربه.

وقد ساعدتها ذاكرتها الفذة على أن تتلقى معظم أمور الدين من النبي الأمي، وتؤديها من بعد للأمة كما سمعت ووعلت.

بعد النظر:

حبى الله السيدة عائشة حكمة ونظرة للأمور ثاقبة، منحتها سداداً في الرأي في كثيرٍ من أمرها، وكان من ذلك: أنها حين ثقل النبي في مرضه الذي توفي فيه واستدعي أبا بكر ليوم المصلين في مقامه، راجعت رسول الله في ذلك، وأكثرت مراجعته لأنها كانت تعلم تشاؤم الناس بمن سيصلّي بهم في مقام النبي، خاصة مع اشتداد المرض على رسول الله، فكرهت ذلك.

قالت عائشة: "لَقَدْ رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ، وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كُثْرَةِ مُرَاجِعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُعْ فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا، وَلَا كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ يَقُومَ أَحَدٌ مَقَامَهُ؛

(1) قال الزبيدي: التمس أي: طلب (الناتج، مادة لمس، 4127/1)، وكذا قال ابن الأثير في نهايته، باب اللام مع الميم، مادة لمس 4/1276.

(2) السخط والسخط: الكراهة للشيء وعدم الرضا به (النهاية، باب السين مع الخاء، مادة سخط 2/617)، وهو خلاف الرضا، وهو الغضب (قاله الجوهرى في الصحاح، مادة سخط 4/267).

(3) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يُقال في الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، ح (486).

الفصل الأول

إلا تشاءم النساء به، فلرددت أن يعدل ذلك رسول الله ﷺ عن أبي بكر⁽¹⁾.

فأخذت تقول له: يا رسول الله، إن أبي بكر رجل رقيق، إذا قرأ القرآن لا يملك دمعه فلو أمرت غير أبي بكر⁽²⁾، مما جعل رسول الله ﷺ يقول لها: ليصلّي بالناس أبو بكر، فإنك صواحب يوسف، فلم تكن مجرد متلقية، بل كانت سياسية بارعة أيضا.

عزّة النفس:

كان مما أثر عن السيدة عائشة عزّة النفس، والشموخ في الحق، فلم تدع ضعف النساء يغلبها؛ بل كانت قوية تتحدى الرجال؛ طالما الحق معها.

أغضبها عبد الله بن الزبير، فنذرت الله أن لا تشفق فيه أحداً عقوبة له، فناشدتها الله؛ وذكرها عهد المؤمنين أن يطول الهرج فوق ثلاث، طيب خاطرها، فقبلت عذرها وكفرت عن نذرها وهو شديد، وطلت تبكي حتى ابتلّ حمارها.

تروي عائشة: أن عبد الله بن الزبير قال في بيع أو عطاءٍ أُعطيته عائشة: والله أنتنهين عائشة أو لأحجزن⁽³⁾ عليها، فقالت: أهو قال هذا؟، قالوا: نعم، قالت: هو الله على نذر⁽⁴⁾

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، البخاري واللفظ له في كتاب المغازي، باب مرض النبي ﷺ ووفاته وقول الله تعالى: (إنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّنُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَحْتَصُّمُونَ) سورة الزمر؛ آية 30، ح (4445). ومسلم رواه بنحوه في كتاب الصلاة؛ باب استخلاف الإمام، إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يُصلّي بالناس، وأن من صلى خلف الإمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه، ونسخ الفعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام؛ ح (418).

(2) الحديث كاملاً أخرجه الشیخان في صحيحهما، واللفظ لمسلم الذي أورده في كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام، إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يُصلّي بالناس، وأن من صلى خلف الإمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه، ونسخ الفعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام؛ ح (418)، وح (420). أمّا البخاري فقد أورده في كتاب الأذان؛ باب أهل العلم والفضل أحق بالإمام؛ ح (678)، وح (679)، وكذلك في كتاب أحاديث الأنبياء؛ باب قول الله تعالى: (لقد كأن في يوسف وإخوته آيات للسائلين) سورة يوسف؛ آية 7، ح (3384)، وح (3385).

(3) قال ابن فارس: الحاء والجيم والراء أصل واحد مُطْرد، وهو المنع والإحاطة على الشيء، ويقال: حجر الحاكم على السفيه حجراً؛ وذلك منعه إيهامه من التصرف في ماله، (انظر: مقاييس اللغة، مادة حجر، 138/2)، والحجر: الحظر (كما قال الزمخشري في الفائق في غريب الحديث والأثر، حرف الحاء مع الجيم 1/261).

(4) تقول: نذرُ انذرُ وأنذرُ نذراً، إذا أوجبَت على نفسك شيئاً تبرعاً، من عبادة أو صدقة أو غير ذلك (كذا في لسان العرب، مادة نذر 5/200)، وقال ابن الجوزي: النذر: بسكون الذال وفتحها، هو ما يجب في الجرارات من الدّيّات بلغة أهل الحجاز وأهل العراق، ويسمونه الأُرْش، وإنما قيل له نذراً لأنّه واجب (غريب الحديث لابن الجوزي باب النون مع الذال 2/401).

الفصل الأول

أن لا أكلم ابن الزبير أبداً، فاستشفع⁽¹⁾ ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة⁽²⁾، فقالت: لا والله، لا أشفع فيه أبداً، ولا أتحنث إلى نdry⁽³⁾؛ فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة⁽⁴⁾ وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث⁽⁵⁾ وهم من بني رهوة، وقال لهما: أشُدُّكمَا بِالله⁽⁶⁾ إلَّا أدخلتماني على عائشة، فإنها لا يحل لها أن تذر قطاعتي، فأقبل به المسور وعبد الرحمن مُشتملين⁽⁷⁾ بأرديةهما؛ حتى استأذنا على عائشة، فقالا: السلام عليك ورحمة الله وبركاته أدخل؟ قالت عائشة: ادخلوا، قالوا: كُلُّنا، قالت: نعم، ادخلوا كُلُّكم، ولا تعلمُ أَنَّ معهما ابن الزبير، فلما دخلوا دخل ابن الزبير الحِجاب، فاعتقل⁽⁸⁾ عائشة، وطبق⁽⁹⁾ يُناشدُها ويبكي، وطبق المسور وعبد الرحمن يُناشدانها إلَّا ما كَلَمَهُ وقُبِّلَتْ منه، ويقولان: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمًا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَيَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَ لَيَالٍ.

(1) الشفاعة: هي السؤال في التجاوز عن الذنب والجرائم، قاله: ابن منظور في اللسان، مادة شفع 8/183، وكذلك في النهاية لابن الأثير، باب الشين مع الفاء، مادة شفع 2/715.

(2) الهجرة: أي الهجر، وهو ضدُّ الوصل، وكذلك الهجران، (النهاية، باب الهاء مع الجيم، مادة هجر 4/1527، ومقاييس اللغة، 34/6).

(3) الحِنْث في اليمين: تقضُّها والكُثُّ فيها، وقدرت: لا أكتسب الحِنْث وهو الذَّنْب، ذكره ابن الأثير في النهاية مادة حنث 1/1060.

(4) ولد بمكة بعد الهجرة بستين، وقبض النبي ﷺ والمسور ابن ثمان سنين، وسمع من النبي ﷺ وحفظ عنه قُتل بحجر من حجارة المنجنيق في قتال ابن الزبير، وهو يُصلِّي، مُسْتَهْلِكٌ ربيع الأول، سنة أربع وستين، وصلى عليه ابن الزبير بالحجون، توفي وهو ابن اثنين وستين سنة، انظر: الاستيعاب لابن عبد البر، باب مسورة 3/1399.

(5) هو ابن خال النبي ﷺ، وابن عم عبد الله بن الأرقم، أدرك النبي ﷺ، ولا تصح له رؤية ولا صحبة، وكان ذا منزلة من عائشة أم المؤمنين رض، (ولم تذكر له سنة وفاته)، انظر: أسد الغابة؛ لابن الأثير، باب العين وباء 3/440.

(6) أي: أستخلفكمَا بالله، انظر: لسان العرب، تحت نشد، 3/421.

(7) قال ابن منظور: اشتمل بالثواب إذا أداره على جسده كُلُّهُ حتى لا تخرج منه يَدُه، انظر: اللسان، مادة شمل 11/364.

(8) الاعتقال من المعانقَة، والمعانقة في المودَّة ونحوها، انظر: مقاييس اللغة، مادة عنق 4/160.

(9) طبق: أي ما زال، كذا في جمهرة اللغة، باب الطاء والفاء مع ما بعدها من الحروف، مادة طبق 2/15.

فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج⁽¹⁾، طافت تذكّرها وتبكي، وتقول: إني نذرت والنذر شديد، فلم يزالا بها حتى كلّمت ابن الزبير، وأعنت في نذرها ذلك أربعين رقبة، وكانت تذكّر نذرها بعد ذلك فتبكي حتى تبلّ دموعها خمارها⁽²⁾.

لقد أثّرت شخصية عائشة^{عليها} ولامح عزة نفسها في طريقة تلقّيها للعلم، فقد تحققت من المقال الذي سمعت، وتأكدت بسؤالها لهم: أهو قال ذلك؟، فلما ثبتت لديها الخبر كرهت أن يؤذنها أحد، فقرّرت هجره عقاباً له وتأديباً وهي أمه.

وهو درس علمته أمنا عائشة^{عليها} للنساء أجمع، فالمرأة المسلمة يجب أن تكون شامخة بإيمانها، لا تقبل أن يؤذنها أحد في نفسها قولاً أو فعلًا، وهذا هو الورع المُحلّى بعزّة النفس.

الحنان المقترن بالذّلاء:

أُصيب النبي ﷺ بالحزن لما أصاب جعفر بن أبي طالب وآلـه من بعده، ففطر قلب زوجه الحنون عائشة^{عليها}، وهي تتبع ما يجري من شِقّ الباب، وأشفقت على محمد ﷺ فبادرت بالحلّ.

حدَثَتْ عَمْرَةً⁽³⁾ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ^{عليها} تَقُولُ: "لَمَّا جَاءَ قَتْلُ ابْنِ حَارِثَةَ⁽⁴⁾، وَجَعْفَرٌ بْنُ أَبِي طَالِبٍ⁽⁵⁾

(1) قال ابن فارس: الحاء والراء والجيم أصل واحد، وذلك تجمع الشيء وضيقه، ومن ذلك: الحرج الإثم، والحرج الصّيق، انظر: مقاييس اللغة، مادة حرج 50/2.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الهجرة وقول رسول الله ﷺ: لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث ح (6073)، وح (6074)، وح (6075).

(3) هي: عمّة بنت عبد الرحمن الأنصارية، نشأت في حجر عائشة، فأكثرت الرواية عنها، وهي العدل الضَّابِطة لما يؤخذ عنها، وفاتها سنة تسعة وتسعين على خلاف فيها، قاله ابن العماد في شذرات الذهب في أخبار من ذهب 1/395.

(4) هو: زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الفضاعي، مولى رسول الله ﷺ، أشهر مواليه، وكان رسول الله ﷺ يحبه حبًا شديداً، وكان يُدعى بزيد بن محمد حتى نزلت (ادعوهم لآبائهم) سورة الأحزاب، آية 5، كذا في أسد الغابة 350/2.

(5) هو: أبو عبدالله، واسم أبي طالب: عبد مناف بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف، كان جعفر أشبه الناس خلفاً وخلفاً برسول الله ﷺ، أُصيب بمؤنة، وقاتل فيها حتى قُطعت يداه جميعاً، فقيل له: جعفر ذو الجناحين، انظر: الاستيعاب لابن عبد البر بتصريف، باب جعفر 1/242.

الفصل الأول

ترجمة لأم المؤمنين عائشة، وبيان مكانتها العلمية

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ⁽¹⁾، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَأَنَا أَطْلُعُ مِنْ صَائِرِ الْبَابِ؛ تَعْنِي: مِنْ شَقِّ الْبَابِ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ قَالَ: وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْهَا هُنَّ، قَالَ: فَذَهَبَ الرَّجُلُ، ثُمَّ أَتَى فَقَالَ: قَدْ نَهَيْتُهُنَّ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يُطِعْنُهُ، قَالَ: فَأَمَرَ أَيْضًا، فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَى، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَقَدْ غَلَبْنَا، فَرَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنْ التُّرَابِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَلْتُ: أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ⁽²⁾، فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَ تَفْعُلُ، وَمَا تَرْكَتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ الْعَنَاءِ⁽³⁾.

لم تستطع عائشة الحنونة رض أن تترك الأسى يعتصر قلب النبي ﷺ، فتصرفت بما أوحى لها عقلها فقد كان علماً تطبقاً، ولم يكن مجرداً نظريات، فقد تدخلت في الأمر، وحلّت المسألة بفهمها وبادرت؛ ولم تتركها لغيرها؛ بل كانت الأسبق في فعل الخير.

قال الإمام العيني: فَرَعَمَتْ أَيْ عَائِشَةَ، بِمَعْنَى قَالَتْ: فَاحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنْ التُّرَابِ، وقال القرطبي: يُحتمل أَنَّهُنَّ لَمْ يُطْعِنُ النَّاهِي، لِكُونِهِ لَمْ يُصْرَحْ لَهُنَّ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَا هُنَّ، فَحَمَلَنَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّهُ مُرْشِدٌ إِلَى الْمُصْلَحَةِ مِنْ قِبَلِ نَفْسِهِ، أَوْ عَلِمْنَ لِكُنْ غَلَبَ عَلَيْهِنَّ شَدَّةُ الْحُزْنِ لِحَرَارَةِ الْمُصِيبَةِ.

ثم عَقَبَ العيني بقوله: وَ فِي مَقْولِ عَائِشَةَ رض: "أَرْغَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ"، دَعَتْ عَلَيْهِ، حِيثُ لَمْ يَفْعُلْ مَا أَمْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهِ، وَهُوَ أَنْ يَنْهَا هُنَّ، وَحِيثُ لَمْ يَتَرَكْهُ عَلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْحُزْنِ بِإِخْبَارِهِ

(1) هو: عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس، الخزرجي، الأنباري، الشاعر المعروف، يكنى أباً محمد ويقال: كنيته أبو رواحة، ويقال: أبو عمرو، و كان أحد النقباء ليلة العقبة، وشهد بدراً وما بعدها إلى أن استشهد بمؤته، انظر: الإصابة لابن حجر، القسم الأول من حرف العين المهملة 124/2.

(2) قال ابن الأثير: يقال: وأرغم الله أنسه: أي أصفعه بالزمام وهو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل في الذل والعجز عن الانتصار والانتقاد على كره، انظر: النهاية، مادة رغم 587/2.

(3) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري، الذي أورده في كتاب المغازى، باب غزوة مؤته من أرض الشام، ح (4263)، وكتاب الجنائز، باب ما يُنْهَى مِنْ اللَّوْحِ وَالْبُكَاءِ وَالرَّجْرِ عَنْ ذَلِكَ، ح (1305)، وباب مَنْ جَلَسَ عِنْدَ الْمُصِيبَةِ يُعرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ، ح (1299) من نفس الكتاب، أمّا مسلم فقد رواه في كتاب الجنائز، باب التَّشْدِيدِ فِي النِّيَاحَةِ، ح (935).

الفصل الأول

ببكيائهن وإصرارهن عليه، وتكراره ذلك⁽¹⁾.

وفي هذا الحديث فوائد عظيمة أشار لها العلماء، قال ابن حجر: وفي هذا الحديث من الفوائد: جواز الجلوس للعزاء بسكينة ووقار، وجواز نظر النساء المحتجبات إلى الرجال الأجانب وتأديب من ثُمَّيْ عَمَّا لا ينبعي له فعله، إذا لم ينتبه، وجواز اليمين لتأكيد الخبر⁽²⁾، كما فيه الحث على الصبر كما قال العيني⁽³⁾.

(1) عمدة القاري؛ للبدر العيني، خلال شرحه لكتاب الجنائز، باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن، ح (9921)، بتصرف.

(2) فتح الباري؛ لأبي حجر، خلال شرحه للحديث (1237)، من كتاب الجنائز؛ باب من جلس عند المصيبة يعرف فيه الحزن.

(3) العمدة، للعيني خلال شرحه للحديث (9921) الذي تقدم.

الفصل الثاني

السؤالات والاستشكالات

ويحتوي على:

تمهيد ومبثين:

التمهيد: فيه تعريف بالسؤالات لغة واصطلاحاً.

المبحث الأول: دواعي السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

المبحث الثاني: استشكالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

تمهيد

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها مثلاً للمرأة الْقِنْتَة الْتَّقِفَة، ولم يتحصل لها ذلك إلا بخوضها في غمار بحر العلم، من حِدْ ومتابرٍ وسؤالٍ ومناقشة مُشرِّفة.

نبَّذَت عنْها الخجل المقيت والكسل المميت، وانطلقت بهمَّة عالِية لتنقَّدم صفوَّف طلبة العلم من الرجال والنساء، لتبثُّ لأقرانها ومن يخلفهم أن المرأة لا يقتصر دورها على البيت والأسرة فقط بل هي شريكة للرجل في حمل الأمانة.

سَخَّرت ما أكرمه الله به من فطنةٍ ونبوغٍ في حُسن الاجتِهاد خلال صحبتها لمُعَلِّم البشرية محمد ﷺ، وقد قال الإمام الشافعي رحمه الله فيما نسب إليه في وصف طالب العلم ⁽¹⁾:

أخي لن تتأل العلم إلَّا لِسِنَتَه
سانِيبِك عنْ تَقْصِيلِهَا بِبِيَانِ

ذِكَاءُ وَحِرْصٌ وَاجْتِهادٌ وَبُلْغَةٌ
وَصُحْبَةُ أَسْتَاذٍ وَطُولُ زَمَانٍ

أمّا عائشة رضي الله عنها فقد تحقّقت فيها صفات الألمعي من طلبة العلم، فقد كانت أريمةً، حرِيصةً على الفائدَة، جادَةً في طلبها، مثقفةً فصيحة اللسان، حظيت بصحبة خير المُعلَّمين؛ فرفاقته في حركاته وسكناته، حتى قبضه الله تعالى عليه، لتوذّي من بعده ما وعنته بعقلها وقلبها.

و قبل الشروع في الحديث عن سؤالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، يلزم التعريف بالمراد من تلك السؤالات، في اللغة، والاصطلاح، كي يكون الكلام ذا معنىًّا وقيمةً، وليسهل تحقيق المقصود من البحث.

السؤالات في اللغة:

مشتقة من مادة سُؤَلَ، قال ابن فارس: السين والهمزة واللام كلْمَةٌ واحِدَةٌ؛ يقال: سُؤَلَ، يُسْأَلَ، سُؤَالٌ، وَمَسْأَلَةٌ. وَرَجُل سُؤْلَةٌ: كثير السؤال ⁽²⁾.

(1) المستطرف في كل فن مستطرف، لأبي الفتح الأ بشيمي 1/54.

(2) مقاييس اللغة، مادة سُؤَلَ 3/124.

ويُقال: سأله عن الشيء، أي: استخبرته⁽¹⁾.

أمّا في الاصطلاح:

فهو جمعٌ على غير قياسِ للسؤال، على وزن فُعَالات، وسؤالات كعنوانات جمع عنوان، قال سيبويه: وإنما قالوا: حمّامات، إصطبلات، وسُرُادقات، وسِحَلَات؛ فجمعوها بالآلف والتاء وهي مذكورة؛ لأنهم لم يكسروها⁽²⁾، وقد تُحَفَّ لتدو سَالَات، ومن ذلك قولهم: اللهم أعطنا سَالَاتنا⁽³⁾.

ولقد أطلق العلماء السابقون لفظ سَوالات على تَساؤلَاتِهم العديدة في شتى المجالات، كما دَرَجُ بينهم تسمية أَسْئَلَتِهم لشيوخهم وإجاباتهم عليها بالسؤالات، وكأنَّهم قد انفقوها على هذا الاصطلاح فنجدُهم يقولون: سَوالات أبي داود⁽⁴⁾ للإمام أحمد بن حنبل⁽⁵⁾ في جرح الرواة وتعديلهم، وسؤالات أبي عبيد الأجرّي⁽⁶⁾ أبي داود السجستاني، وسؤالات البرقاني⁽⁷⁾ للدارقطني⁽⁸⁾.

(1) انظر: لسان العرب، مادة سَأْل 318/11.

(2) أورد ابن منظور قول سيبويه في لسان العرب، مادة سِبْطُر، 342/4.

(3) المخصوص لابن سيده، بتصريف 3/59.

(4) هو أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، صاحب السنن، من سجستان وهو إقليم يتأخر أطراف مكران والسندي وهو وراء هراة، وقيل: من سجستان قرية من قرى البصرة، ولد سنة اثنين ومائتين، وتوفي في سادس عشر شوال سنة خمس وسبعين ومائتين بالبصرة، انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي، في الطبقة التاسعة 127/2.

(5) هو أحمد بن محمد بن حنبل، أبو عبد الله الذهلي الشيباني المروزي ثم البغدادي، ولد سنة أربع وستين ومائة، وتوفي في يوم الجمعة ثاني عشر ربيع الأول سنة إحدى وأربعين ومائتين وله سبع وسبعون سنة، المصدر السابق، في الطبقة السادسة، 432/2.

(6) هو محمد بن علي بن عثمان أبو عبيد الأجرّي (نسبة إلى عمل الأجر وبيعه، ونسبة إلى درب الأجر أيضًا)، كما في اللباب في تهذيب الأنساب؛ لأبي الحسن محمد الشيباني الجزري، حرف الألف 1/18، والأجر والاجر والاجر: طبيخ الطين، الواحدة بالهاء، أُجُرَّةً وآجُرَّةً وآجَرَّةً، كما في لسان العرب، مادة أجر 10/4).

(7) هو أبو بكر، أحمد بن محمد الخوارزمي البرقاني الشافعي، شيخ بغداد، (والبرقاني: نسبة إلى قرية من قرى كانت بنواحي خوارزم، خربت وصارت مزرعة، انظر: اللباب، باب الباء والراء 1/140) ولد سنة ست وثلاثين وثلاثمائة، وسكن بغداد وبها مات؛ في أول رجب سنة خمس وعشرين وأربع مائة، انظر: التذكرة للذهبي، تحت طبقة أخرى صغرى، 184/3.

(8) هو أبو الحسن، علي بن عمر الدارقطني (نسبة إلى دارقطن، وهي محلة ببغداد كبيرة، انظر: الأنساب للسمعاني 2/437)، ولد في سنة ست وثلاثمائة، يوم الأربعاء لثمان خلون من ذي القعدة من سنة خمس وثمانين وثلاثمائة، انظر: التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد لأبي بكر البغدادي، في من اسمه على 1/412.

المبحث الأول

داعي السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها.

وفيه تمهيد ومطلبان:

المطلب الأول: طلب المعرفة المبدئية.

المطلب الثاني: الرغبة في العمل على علم.

تمهيد

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها كثيرة السؤال والاستفسار في قضايا العلم، مما يتحصل منه الفائدة والنفع، إذ علمت أن "شفاء العيّ السؤال" ⁽¹⁾، وأن الله تعالى قد أنتى في كتابه العزيز على طلبة العلم، وأهل المعرفة الحقة، فقد قال عليهما السلام: (شَهَدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) ⁽²⁾، كما مدح طالوت وميزة على قومه إذ كان ذا بسطة في العلم دونهم، فاستحق أن يتوج عليهم ملكا، لما يفضلهم به، فقال تعالى: (إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ) ⁽³⁾.

و كان أول ما نزل من القرآن على النبي الأمّة: (أَقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلِمَ بِالْقَلْمِ، عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ) ⁽⁴⁾، فمن فيض كرم الله تعالى على الإنسان أن علمه مالم يعلم، وهياً له من أسباب تحصيل العلم ما ينبغي معه الطلب الحق.

وقد حث رسولنا الكريم ﷺ، على طلب العلم، وبشر حملته بالخير الكثير، فأرادت أن تقال من ذلك الخير الوافر الذي يُبشر به أهل العلم، قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْهَمْهُ، وَإِنَّمَا الْعِلْمَ بِالنَّعْلَمِ" ⁽⁵⁾.

(1) جزء من حديث لرسول الله ﷺ، أخرجه أبو داود في سنته واللفظ له، قال: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطاكيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَعْبَ، أَخْبَرَنِي الْأَوزاعِيُّ أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنْ عَطَاءَ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (كتاب الطهارة ، باب في المجرور يتيم ، ح 285).

وأخرجه ابن ماجه في سنته أيضاً، من طريق عبد الرحمن بن عمر الأوزاعي، عن عطاء بن أبي رباح عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (كتاب الطهارة وسنته، باب في المجرور ثصيبي الجنابة فيخاف على نفسه إن اغسل ، ح 572).

وإسناد الحديث صحيح، فرواة الحديث ثقات، وقد روى الأوزاعي الحديث مباشرة عن عطاء في رواية أخرى له، دون القول: أَنَّهُ بَلَغَهُ، ولم يُرسِل عطاء عن ابن عباس، بل صرَّح فيه بالسماع منه، وهناك شاهد للحديث عند أبي داود من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه (سن أبي داود، كتاب الطهارة، باب في المجرور يتيم ، ح 284).

(2) سورة آل عمران، آية 18.

(3) سورة البقرة، آية 227.

(4) سورة العلق، الآيات 3-5.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب العلم، باب الْعِلْمَ قَبْلَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، في ترجمة الباب، 1/24.

المطلب الأول

طلب المعرفة المبدئية

لما كان العلم رفعة للمرء، وارتقاء له، حرصت السيدة عائشة رضي الله عنها على طلبه، والصعود في درجاته، وقد قال عليه السلام: (يرفع الله اللهم الذين آمنوا منكم والذين أتووا العلم درجات والله بما تعملون خير) ⁽¹⁾.

سعت رضي الله عنها للمعرفة ابتداءً، كي تكون من زمرة أهل العلم، فحضرت مجالس العلم، وسألت عما فاتها، واستزالت من الصحابة الكرام رضوان الله عليهم ما قد يكونوا قد سبقوها به.

وفرق بين من يسأل ليتعلم، ومن يكثر من السؤال تعثّتاً وتکلّفاً، وقد أشار ابن الأثير لهذين النوعين من الأسئلة، وحكمهما، فقال: السؤال في كتاب الله والحديث نوعان: أحدهما ما كان على وجه التبيّن والتعلم مما تمس الحاجة إليه؛ فهو مباح أو مندوب أو مأمور به، والآخر ما كان على طريق التكليف والتعثّت؛ فهو مكرُوه وممنهي عنه.

فكل ما كان من هذا الوجه ووقع السكوت عن جوابه فإنما هو ردّ ورجم للسائل وإن وقع الجواب عنه فهو عُوقبة وتغليظ ⁽²⁾.

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تسأل الله العلم النافع، عملاً بوصية رسول الله صلوات الله عليه وسلم حين قال: "سُلُّوا اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ" ⁽³⁾.

(1) سورة المجادلة، آية 20.

(2) النهاية؛ لابن الأثير، مادة سأل 599/2.

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه واللفظ له، بإسناده قائلاً: حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم (السنن، كتاب الدعاء، باب ما تَعَوَّذُ مِنْهُ رَسُولُ الله صلوات الله عليه وسلم، ح 3843)، وابن أبي شيبة أخرجه في مصنفه، عن وكيع (29122 ح 17/6)، والبيهقي كذلك في شعب الإيمان ح (1644) من طريق عبد العزيز بن محمد، باختلاف في لفظ "علمًا ينفع"، جميعهم عن أسامي بن زيد الليثي، عن محمد بن المنكدر عن جابر مرفوعاً.

وإسناد الحديث حسن، لأسامي بن زيد الليثي، فقد وثقه يحيى بن معين بقوله: ثقة (الجرح والتعديل 285/2)، وقال أيضاً: ليس به بأس، وزاد أحمد: حجة (تهذيب الكمال 350/2)، إلا أن ابن حنبل قال أيضاً: هو دونه وحرك يده = (العلل ومعرفة الرجال لأحمد 35/2)، وقال: تركه بأخرة (سؤالات أبي داود لأحمد 217/1)، كما نبه إلى أن يحيى =

ولقد فسر الإمام البخاري الأمة الظاهرة التي تقاتل على الحق بأهل العلم، فقال: باب قول النبي ﷺ: "لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِّنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ" وَهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ⁽¹⁾.

كل هذا التكريم لأهل العلم، يدفع الليبي للتزود من ذي الباب، والانضمام لأهله.

قال الشاعر⁽²⁾:

لَا تَدْخُرُ غَيْرَ الْعِلْمِ فَإِنَّهَا نِعْمَ الدَّخَائِرِ

فَالْمُرِءُ لَوْ رَبَحَ الْبَقَاءَ مَعَ الْجَهَالَةِ كَانَ خَاسِرٌ

وكم حال النبي من طلبة العلم كانت أم المؤمنين ثحب أن تعرف ما يحيط بها، سمعت رسول الله ﷺ يُكثِّرُ من التسبيح والاستغفار، فسألته عن ذلك.

قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُكثِّرُ أن يقول قبل أن يموت: سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوْبُ إِلَيْكَ، قالت: قُلْتُ: يا رسول الله، ما هذه الكلمات التي أَرَاكَ أَحَدَنِتها تقولها؟، قال: "جَعَلْتُ لِي عَلَمَةً فِي أُمَّتِي، إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْنِهَا، (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ)⁽³⁾ إِلَى آخر السورة⁽⁴⁾".

= ابن سعيد ترك حديث أسماء بن زيد بأخره، وقد كان يحيى بن سعيد يُضعفه لكن أبو حاتم الرazi قال: يُكتب حديثه ولا يحتاج به (الجر والتتعديل 2/285)، أما النسائي فقال عنه: ليس بالقوي (تهذيب الكمال 2/350).

وللحديث أصل صحيح عند مسلم، من حديث زيد بن أرقم، أن النبي ﷺ كان يقول: "اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ومن قلب لا يخشع ومن نفس لا تشبع ومن دعوة لا يستجاب لها"، وقد رواه في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يفعل، ح (2722).

(1) صحيح البخاري، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنّة 9/101.

(2) كما في المستطرف، ولم ينسبه 1/22.

(3) سورة النصر، آية 1.

(4) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ح (484) واللفظ له، وصحيح البخاري، في كتاب التفسير، في تفسير سورة إذا جاء نصر الله، ح (4967).

المطلب الثاني

الرغبة في العمل على علم

ولأن العلم يكون قبل القول والعمل، استردادت رسالتها منه، بدأ الله تعالى بقوله: (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ⁽¹⁾)، وفسرها الإمام البخاري بقوله: فَبَدَا بِالْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، وَرَثُوا الْعِلْمَ؛ مَنْ أَخْذَهُ أَخَذَ بِحَظٍّ وَافِرٍ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَطْلُبُ بِهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ⁽²⁾.

وزاد الله في مدح أهل العلم، فقال رسالته: (وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّ بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدَ رَبِّنَا وَمَا يَدْكُرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبَابِ⁽³⁾).

وكانت عائشة رسالتها لبيبة، تعرف أن الثناء على العلماء إنما كان للعاملين منهم، فكانت تثبت عملها بالعلم النافع، قال ابن جماعة⁽⁴⁾: واعلم أن جميع ما ذكر من فضيلة العلم والعلماء، إنما هو في حق العلماء العاملين الأبرار المتقيين الذين قصدوا به وجه الله الكريم، والزلفي لديه في جنات النعيم، لا من طلبه بسوء نية أو حُبٌّ طَوْيَة، أو لأغراض دنيوية؛ من جاه أو مال أو مكاثرة في الأتباع والطلاب⁽⁵⁾.

(1) سورة محمد، آية 19.

(2) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الْعِلْمِ قَبْلَ الْقُولِ وَالْعَمَلِ، في ترجمته الباب 24/1.

(3) سورة آل عمران، الآية 7.

(4) هو: بدر الدين، ابن جماعة الكناني، والبدر هو: محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، قاضي القضاة، أبو عبد الله الكناني الحموي الشافعي، ولد سنة تسع وثلاثين وستمائة بحمامة، وتوفي في عشرين جمادى الاولى سنة ثلاث وثلاثين وسبعيناً (ذكره الذهبي في معجم محدثيه ص 171).

وابن جماعة: بفتح الجيم ثم الميم، قال الزبيدي: وسموه جماعة كفتادة، ومنه: جماعة بن علي بن جماعة بن حازم ابن صخر بن عبد الله بن جماعة، من ولد مالك بن كنانة، بطن من ولده: البرهان إبراهيم بن سعد الله بن أبي الفضل سعد الله بن جماعة، ولداته: أبو الفتح نصر الله، وأبو الفرج عبد الرحمن، فمن ولد الأخير: قاضي الفضاعة البذر محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن المتوفى بمصر سنة سبعين وثلاثة وثلاثين (تاج العروس للزبيدي، مادة جمع 1/5164).

(5) تذكرة السامِع والمُتكلَّم في أدب العالم والمُتعلَّم، لبدر الدين، ابن جماعة الكناني، ص 9.

ولأنها كانت تعي ما وضعت به من مسئولية، كزوج النبي محمد ﷺ بدأت بتعليم نفسها ومن ثم قرنته بالعمل المخلص، لتكون في ذلك قدوة لمن بعدها.

قالت عائشة بنت النبي ﷺ: جاءَ عَمِّي مِنِ الرِّضَاةِ⁽¹⁾ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ⁽²⁾ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَلَّتْ: إِنَّ عَمِّي مِنِ الرِّضَاةِ اسْتَأْذِنَ عَلَيَّ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَلْيَأْلِجْ عَلَيْكِ عَمَّكِ" ، قَلَّتْ: إِنَّمَا أَرْضَعْتِنِي الْمَرْأَةُ وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ، قَالَ: "إِنَّهُ عَمَّكِ، فَلْيَأْلِجْ عَلَيْكِ"⁽⁴⁾.

أبنت السيدة عائشة بنت النبي ﷺ وامتنعت من الإذن لعمها من الرضاعة أن يدخل عليها حتى تستقمي رسول الله ﷺ، وتكون على بيته من أمرها، فسألته عن ذلك، وأجابها ﷺ أنه عمها، ويحق له الدخول عليها، فلتاذن له وقلبها مطمئن.

قال عروة بن الزبير: فبذلك كانت عائشة تقول: حرموا من الرضاعة ما ثحرمون من النسب⁽⁵⁾.

وفي هذا الحديث فوائد جميلة أشار إليها ابن حجر، حيث قال: فيه أنَّ مَنْ شَكَّ فِي حُكْمٍ يَتَوَقَّفُ عَنِ الْعَمَلِ حَتَّى يَسْأَلُ الْعُلَمَاءَ عَنْهُ، وَفِيهِ وَجُوبُ احْتِجَابِ الْمَرْأَةِ مِنَ الرِّجَالِ الْأَجَانِبِ وَمُشْرُوعِيَّةِ اسْتَئْذَانِ الْمُحْرَمِ عَلَى مَحْرَمِهِ، وَأَنَّ الْمَرْأَةَ لَا تَأْذِنُ فِي بَيْتِ الرَّجُلِ إِلَّا بِإِذْنِهِ⁽⁶⁾.

(1) يقال: الرضاعة، و الرضاعة، كذا في تهذيب اللغة، لأبي منصور الهموي الأزهري، مادة رضع 473/1، واسم عها: أَفْلَحُ بْنُ أَبِي قَعْدَةَ، كما جاء في حديث عند مسلم في صحيحه ، ح (3562) .

(2) أستامر: أي استاذن، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الهمزة مع الميم، مادة أمر 1/163.

(3) يلتج: من الولج، و الولج: الدخول، وقد ولج يلتج وأولج غيره، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب الواو مع اللام، مادة ولج 1511/4.

(4) صحيح مسلم، كتاب الرضاع، باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل، ح (1445).

(5) المصدر السابق.

(6) فتح الباري لابن حجر، خلال شرحه لباب لين الفحل، من كتاب النكاح 347/14.

المبحث الثاني

استشكالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: معنى الاستشكال.

المطلب الثاني: بعض الأمور التي أشكلت على عائشة رضي الله عنها.

تمهيد

لما سلكت السيدة عائشة رضي الله عنها طريق العلم، كان حالها كمعظم النجاء من طلبة العلم، تبتغي مجالس العلم التي تذكر فيها دروس الفقه والعقيدة والتفسير وغيره، فتعي ما تعى بعقلها الفذ، ويَعْمُلُ عليها فهم بعض المسائل، لكنها لم تكن تتوقف عند مالا تعرف، كانت تطبق قول الله تعالى: (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)⁽¹⁾، تحرص على أن تكون من العالمين بأمر دينهم المنصلح به دنياهم ، تخشى الله وتبسمه بكل جوارحها عقلاً وقلباً، وتعبد ربها على بينة وهدى.

كانت تحاول الفهم، وتجتهد التحصيل، فتسأل عما أشكل عليها فهمه، وما اخالط عليها استيعابه حتى تقدمت ركب العلماء وأهل الدين.

وفيما يلي سألي المقصود من الاستشكال، وأضرب نماذج مما أشكل على السيدة عائشة رضي الله عنها .

.28 آية فاطر سورة (1)

المطلب الأول

معنى الاستشكال

الاستشكال: مشتقٌ من مادة شَكَل، قال ابن فارس: الشين والكاف واللام مُعْظَم بابِهِ المُمَاثَّة، تقول: هذا شكل هذا (بالفتح والكسر)، أي مِثْلُهُ، ومن ذلك يقال أمرٌ مُشْكِلٌ، كما يقال أمرٌ مُشْتَبِّهٌ، أي هذا شَابَةٌ هذا، وهذا دخل في شِكْلٍ هذا⁽¹⁾.

أما الجوهرى وابن منظور فقلالاً: الشَّكْل بالفتح: المُمَاثَّة، وبالكسر: الدَّلُّ، والجمع أشكال وشكول⁽²⁾.

وأشْكَل الْأَمْرُ التَّبَسُّ وَأَمْرُ أَشْكَالٍ مُلْتَبِسَة، وَبَيْنَهُمْ أَشْكَلَةً أَيْ لَبْسٌ⁽³⁾.

من هذه التعريفات للإشكال عند أهل اللغة، يمكننا تصور المعنى المراد من إشكالات السيدة عائشة رضي الله عنها، وهي: الأمور التي التبس فهمها واختلط بيان مرادها على السيدة عائشة رضي الله عنها، كونها من الأمور المشتبهة، أي المتشابهة.

وقد فَرَقَ اللَّهُ بَيْنَ الْوَاضِحِ الْمُحْكَمِ وَالْمُلْتَبِسِ الْمُشْتَبِّهِ، فقال تعالى: (هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَآخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ)⁽⁴⁾.

كما حَثَّ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَنْ يَعْقُلَ الْمَرءُ دِينَهُ، وَيُزِيلَ الْإِبَهَامَ عَمَّا يَخْفِي عَلَيْهِ، فَيُزِدَّادَ ثُقَّةُ وَتَعْلُقًا بِرِبِّهِ، قَالَ تَعَالَى: (وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ)⁽⁵⁾.

(1) مقاييس اللغة، مادة شكل، 3/204.

(2) انظر: الصحاح للجوهرى، مادة شكل 14/6، ولسان العرب لابن منظور، تحت شكل 11/356.

(3) قاله ابن منظور في اللسان، تحت شكل، 11/356.

(4) سورة آل عمران، آية 7.

(5) سورة العنكبوت، آية 43.

المطلب الثاني

بعض الأمور التي أشكلت على السيدة عائشة رضي الله عنها

يُحَدِّثُ الرسول ﷺ عن فناء الدنيا؛ وحال الناس عند الحشر يوم القيمة، فيلتبس على السيدة عائشة رضي الله عنها تخيل الحال، وهو المنظر، كيف يُحشر الناس حفاةً عراةً، نساءً ورجالاً، وديننا دين السر والصون، فتسأل المعلم ﷺ ويُجيبها.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يُحشر الناس يوم القيمة حفاةً، عراةً، عزلاً⁽¹⁾ قلت: يا رسول الله النساء والرجال جميعاً، ينظر بعضهم إلى بعض؟، قال ﷺ: يا عائشة، الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض⁽²⁾.

فذلك اليوم الذي أخبرنا رب العزة عنه، قال عز وجل: (يَوْمَ يَقْرَرُ الْمُرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأَمْهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَانٌ يُغْنِيهِ)⁽³⁾.

وفي موقف آخر يستأند رجل على رسول الله ﷺ، فيذمه وينعته ببئس أخو العشيرة، وحين يُلقيه؛ يلين له القول، ويرفق به، فيُشكّل على السيدة عائشة رضي الله عنها فهُم الموقف، فلم تعهد زوجها محمداً ﷺ يُداهن الناس ويتعلّق لهم، فما كان منها إلا أن سأله مُنكرةً، فأبان لها ﷺ ما التبس عليها وكشف لها ما غم.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: أن رجلاً استأند على النبي ﷺ، فلما رأه قال: بئس أخو العشيرة، وبئس ابن العشيرة، فلما جلس؛ تطلق النبي ﷺ في وجهه وانبسط إليه، فلما انطلق الرجل؛ قالت له عائشة: يا رسول الله، حين رأيت الرجل فلت له كذا وكذا، ثم تلطقت في وجهه وانبسطت إليه؟!

(1) جمع أغزل، مشتق من مادة غزل، والغين والراء واللام كلمة واحدة، وهي الغلة، وهي الفُلقة (معجم مقاييس اللغة، 419/4)، ويقال: رجل أغزل، وأرغل (غريب الحديث، لابن قتيبة/558).

(2) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ لمسلم، وقد أخرجه في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيمة، ح (2859)، أما البخاري فقد رواه في كتاب الرفاق، باب كيف الحشر، ح (6527) بنحوه غير أن رسول الله ﷺ قال فيه: "الامر أشد من أن يفهمه ذاك".

(3) الآيات 34-37 من سورة عبس.

الفصل الثاني

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا عَائِشَةً، مَتَى عَهْدِنِي فَحَاشًا، إِنْ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَتْنَزِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ انْقَاءَ شَرَّهُ⁽¹⁾.

وفي صنيع النبي ﷺ مع ابن العشيرة، وهو عبيدة بن بدر الفزارى وقد كان سيد قومه، وكان يقال له: الأحمق المطاع، دلالات عظام لأصول الأدب والتعامل مع الناس، قال الإمام أبو سليمان الخطابي: أصل الفحش زيادة الشيء على مقداره... يقول ﷺ: إن استقبال المرأة صاحبه بعيوبه إفهاش، والله لا يحب الفحش، ولكن الواجب أن يتأنى له ويرفق به ويكتفى في القول وبوري ولا يصرح.

وفيه أن النبي ﷺ قد ذكره بالعليب الذي عرفه به قبل أن يدخل، وهذا من النبي ﷺ لا يجري مجرى الغيبة، وإنما فيه تعريف الناس أمره وزجرهم عن مثل مذهبـه⁽²⁾.

وفي مداراة رسول الله ﷺ لذلك الفاسق استتمالة لقبه للدين القويم، قال الإمام ابن بطال: المداراة من أخلاق المؤمنين، وهي خفض الجناح للناس، ولین الكلمة، وترك الإغلاظ لهم في القول، وذلك من أقوى أسباب الألفة وسائل السخيمة.

وقال بعض العلماء: وقد ظنَّ من لم ينعم النَّظر أنَّ المداراة هي المداهنة، وذلك غلط، لأن المداراة مندوب إليها والمداهنة محرمة، والفرق بينهما بَيْنَ، فالمداهنة هي أن يلقى الفاسق المظاهر فيؤالفه و يؤكله، و يشاربه، و يرى أفعاله المنكرة و يريه الرضا بها ولا يُنكرها عليه، ولو بقلبه وهو أضعف الإيمان، فهذه المداهنة التي برأ الله عز وجل منها نبيه عليه السلام، بقوله: (وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فِيْدِهِنُونَ)⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري، البخاري رواه في كتاب الأدب، باب لم يكن النبي ﷺ فاحشاً ولا متفحشاً، ح (6032)، وفي باب ما يجُرُّ مِنْ اغْتِيَابِ أَهْلِ الْفَسَادِ وَالرَّيْبِ مِنْ نَفْسِ الْكِتَابِ، ح (6054)، وكذلك في باب المداراة مَعَ النَّاسِ وَيُذْكُرُ عَنْ أَلِي الدَّرْدَاءِ إِنَّا لَكُشْرٌ فِي وُجُوهِ أَقْوَامٍ وَإِنَّ قُلُوبَنَا لَتَلْعَثُمْ، ح (6131). أمّا مسلم فرواه في كتاب البر والصلة والأدب، باب مداراة من يتقى فحشه، ح (2591) بلفظ مقارب.

(2) معالم السنن للخطابي، 109/4.

(3) سورة القلم، آية 9.

والمندورة هي الرفق بالجاهل الذي يستتر بالمعاصي ولا يُجاهر بالكبائر، و المعاطفة في رد أهل الباطل إلى مراد الله بلين ولطف، حتى يرجعوا بما هم عليه⁽¹⁾.

وفي حديث عائشة رضي الله عنها أنه لا غيبة في الفاسق المعلم، وإن ذكر بقبح أفعاله، وفيه: جواز مصانعة الفاسق، وإلا نة القول لمنفعة ترجى منه⁽²⁾.

ومرة أخرى تستوضح عائشة رضي الله عنها من رسول الله ﷺ عن أمور دينها، فقد تدبّرت رضي الله عنها قول الله تعالى: (فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا)⁽³⁾، وفهمت أن أهل اليمين يقيهم الله عذاب ذلك اليوم، لكنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ"، وهو بذلك لم يستثن أحداً، فأشكل عليها، كيف يتنقذ ذلك مع قول الله تعالى في حساب أصحاب اليمين.

فكان حاصل جوابه رضي الله عنها أن الحساب اليسير هو العرض فقط، والعقاب لمن ثُوقش فيه⁽⁴⁾.

قالت عائشة رضي الله عنها: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ إِلَّا هَلَكَ"، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلْتَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: (فَأَمَّا مَنْ أُوْتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا)⁽⁵⁾ قَالَ: "ذَاكَ الْعَرْضُ⁽⁶⁾، يُعَرْضُونَ، وَمَنْ ثُوْقَشَ الْحِسَابَ⁽⁷⁾ هَلَكَ⁽⁸⁾".

(1) شرح ابن بطال لصحيف البخاري، كتاب الأدب، باب المداراة مع الناس، ح (138)، 9/306.

(2) المصدر السابق، في شرحه لكتاب الأدب، باب لم يكن النبي عليه السلام فاحشاً ولا متفحشاً، ح (54).

(3) سورة الانشقاق، الآية 7-8.

(4) انظر: فيض الباري، للكشمیری، في شرحه للحديث، 1/289.

(5) سورة الانشقاق، الآيات 7-8.

(6) عرضت له الشيء أي أظهرته وأبرزته إليه، انظر: العمدة للبدر العینی في شرحه للحديث 137، 2.

(7) قال الزمخشري: ناقشه الحساب : إذا عاشره فيه واستقصى فلم يترك قليلاً ولا كثيراً، انظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، في النون مع القاف، 4/16.

(8) أخرجه الشیخان في صحیحیهما، البخاری واللفظ له أورده في عدة مواضع: في كتاب التفسیر، في تفسیره لسورۃ إذا السماء انشقت ، باب (فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا)، ح (4939)، وكذلك في كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فَمَنْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ، ح (103)، وكتاب الرفاق، باب من ثُوْقَشَ الْحِسَابَ عُذِّبَ، ح (6536)، و ح (6537).

أما مسلم فقد أورده في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب إثبات الحساب، ح (2876) بنحوه.

الفصل الثاني

قال الإمام العيني: فإن قلت: ما وجه المعارضة هنا، أعني بين الحديث والآية؟، قلت: وجهها أنَّ الحديث عامٌ في تعذيب من حوسب، والآية تدل على عدم تعذيب بعضهم، وهم أصحاب اليمين وجوابها: أنَّ المراد من الحساب في الآية: العرض، يعني: الإبراز والإظهار.

والمعنى في قوله ﷺ: "نوقش"، أنَّ التقصير غالب على العباد، فمن استقصى عليه ولم يسامح هلاك وأدخل النار، ولكن الله تعالى يغفر ما دون الشرك لمن شاء، وقيل: إن المناقضة في الحساب نفسها هو العذاب⁽¹⁾.

(1) عمدة القاري للعینی، کتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجعه حتى يعرفه 138/2 ، ح (103).

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها

عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: قضايا العقيدة.

المبحث الثاني: المسائل الفقهية

المبحث الثالث: تفسير القرآن الكريم.

المبحث الرابع: شئون الحياة.

المبحث الأول قضايا العقيدة

فيه مطلباً :

المطلب الأول: ما يُسأل عنه من أمور المعتقد، وما يكفي عنه.

المطلب الثاني: سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها في قضايا العقيدة.

المطلب الأول

ما يُسأل عنه من أمور المعتقد، وما يُكَفَّ عنه

إِنَّ مِنَ الْأَسْسِ النَّاَبِتَةِ الَّتِي دَعَتْ إِلَيْهَا شَرِيعَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةِ التَّفْكُّرُ وَالتَّدْبِيرُ، وَإِعْمَالُ الْعِقْلِ، وَالْعِبَادَةُ عَلَى عِلْمٍ وَيَقِينٍ، فَكُمْ مِنْ مَرَءٍ قَالَ فِيهَا الشَّارِعُ الْحَكِيمُ: (لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) ⁽¹⁾، (أَفَلَا يَعْقِلُونَ) ⁽²⁾، كَمَا قَالَ عَزَّ وَجَلَّ: (أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَاهُمْ) ⁽³⁾، وَمَعْرُوفٌ أَنَّ مِنْ تَمَامِ الْهُدَى وَالْعِرْفِ السُّؤَالَ عَمَّا يَعْسُرُ فَهْمَهُ أَوْ يَشْقُّ اسْتِيَاعَهُ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) ⁽⁴⁾.

وَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ الْكَرَامُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَجَّ وَالْفِتْنَ وَالْأَنْفَالِ وَالْكَلَالَةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَسَائلِ، وَكَانَ مِنْ حِرْصِ بَعْضِهِمْ عَلَى الْعِلْمِ وَفِيهِ الْسُّنْنَةِ أَنْ جَاوزُوا الْخَدَّ فِي أَسْئَلَتِهِمْ، فَأَكْثَرُهُمْ مِنْهَا، حَتَّى نَزَّلَتْ أَحْكَامُهُ وَحُرِّمَتْ أَشْيَاءٌ لَمْ تَكُنْ مِنْ قَبْلِ ذَلِكَ، حُرِّمَتْ لِأَجْلِ مَسَائِلِهِمْ.

وَلَأَنَّ دِيَانَتَنَا مُنظَّمةٌ لَهَا قَوَاعِدٌ وَآدَابٌ؛ وَرَدَ النَّهْيُ عَنْ كُثْرَةِ السُّؤَالِ، بَعْدَمَا كَانَ السُّؤَالُ مُبَاحًا وَمَحْثُوًّا عَلَيْهِ.

فَقَدْ رُوِيَّ إِلَيْهِ الْإِمَامُ الْبَخَارِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ مِنْ حَدِيثِ الْمُغِيْرَةِ بْنِ شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ "يَئْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ" ⁽⁵⁾.

(1) كما في سورة الحشر؛ آية 21، وسورة الأعراف؛ آية 176، وسورة النحل؛ آية 44.

(2) سورة يس، آية 68.

(3) سورة محمد، آية 24.

(4) سورة النحل، آية 43.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب الاعتصام، باب ما يُكْرَهُ مِنْ كُثْرَةِ السُّؤَالِ وَتَكَلُّفِ مَا لَا يَعْتَنِيهِ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: (لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ سُؤُلُكُمْ)، ح (7292)، وفي كتاب الرِّفاق، باب الرِّفاق، ح (6473)، وكتاب الزكاة، باب قول الله تعالى: (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا) من سورة البقرة؛ آية 273، وكم الغنى، وقول النبي: ولا يَجِدُ غُنْيَةً يُغْنِيهِ (لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ إِلَيْهِ قَوْلِهِ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ) سورة البقرة؛ آية 273، ح (1477)، وكذلك في كتاب الاستفراض، باب ما يُئْهِي عَنِ إِضَاعَةِ الْمَالِ، ح (2408)، وكتاب الأدب، باب عُوقُ الْوَالِدِينِ مِنَ الْكَبَائِرِ، ح (5975).

وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه بنحوه، في كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه، ح (1715)، وح (593) من الباب نفسه.

قال الزرقاني: وقد نهى عن كثرته سداً لباب سؤال أهل التشغيب، أو لما في كثرته من التضييق في الأحكام، التي لو سكتوا عنها لم تلزمهم وثركت لاجتهدتهم فيها⁽¹⁾.

كما ورد أن النبي ﷺ كره المسائل وأعابها⁽²⁾، قال ابن رجب الحنفي⁽³⁾: ولما سُئل النبي ﷺ عن اللعن، كره المسائل وأعابها، حتى ابْتَلَ السائل به عينه، قبل وقوعه بذلك في أهله.

فقد روى البخاري في الصحيح من حديث سهل بن سعد الساعدي، أن عويمرا العجلانى جاء إلى عاصم بن عدي الأنصاري، فقال له: يا عاصم، أرأيت رجلاً وجداً مع امرأته رجلاً، أيقنله فقتلته، أم كيف يفعل؟، سل لي يا عاصم عن ذلك رسول الله ﷺ، فسأل عاصم رسول الله ﷺ عن ذلك، فكره رسول الله ﷺ المسائل وأعابها حتى كبر على عاصم ما سمع من رسول الله ﷺ، فلما رجع عاصم إلى أهله، جاءه عويمرا، فقال: يا عاصم مَاذا قال لك رسول الله ﷺ؟، فقال عاصم لعويمرا: لم تأتني بخير، قد كره رسول الله ﷺ المسألة التي سألك عنها، فقال عويمرا: والله أرأيت رجلاً وجداً مع امرأته رجلاً، أيقنله فقتلته؟، أم كيف يفعل؟، فقال رسول الله ﷺ: قد أُنزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبِكَ، فَادْهُبْ فَأَتِ بِهَا، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فلما فرغ من تلاعنهما، قال عويمرا: كذبت عليك يا رسول الله إن أمسكتها فطأقها ثلاثة⁽⁴⁾.

(1) شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني (قال السمعاني في الأنساب: هذه النسبة إلى زرقان، 146/3)، في شرحه لما جاء في اللعن، 283/3.

(2) صحيح البخاري، كتاب التفسير، في تفسير سورة النور، باب قوله عَزَّ وَجَلَّ: (وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ هُمْ شُهَدَاءٍ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ) سورة النور، آية 6، ح (4745)، و كتاب الاعتصام، باب ما يُكره من التعمق، والتلذذ في العلم، والغلو في الدين والبدع، لقوله تعالى: (يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغُلوُ فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا حَقّ) سورة النساء، آية 171، ح (7304).

(3) جامع العلوم والحكم، لابن رجب الحنفي، ص 90.

(4) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، باب اللعن ومن طلق بعد اللعن، ح (5308)، وكذلك في صحيح مسلم، في أول كتاب اللعن، ح (1492) و ح (1495) باختلاف في الألفاظ.

الفصل الثالث

وقد كان عليهما يقول: "ما نهيتكم عنه فاجتنبوه، وما أمرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم، فإنما أهلك الذين من قبلكم كثرة مسائلهم، وخالفتهم على أنبيائهم⁽¹⁾".

قال ابن حجر: والمراد بهذا الأمر: ترك السؤال عن شيء لم يقع، خشية أن ينزل به وجوبه أو تحريمها، وعن كثرة السؤال لما فيه غالباً من التَّعْتُّ، وخشية أن تقع الإجابة بأمرٍ يُستنقل، فقد يؤدي لترك الامتثال، فتقع المُخالفة، ولا تُكثروا التَّنْقِيب عن ذلك، لأنَّه قد يُفْضي إلى مثل ما وقع لبني إسرائيل، إذ أمروا أن يذبحوا البقرة، فلو ذبحوا أي بقرة كانت لامتنعوا، ولكنهم شدّدوا فشدة عليهم⁽²⁾.

كما قال عليهما: إنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحْرَمْ مِنْ أَجْلِ مَسَالَتِه⁽³⁾.

كلُّ هذا التحرير في النهي عن كثرة السؤال و كراحته، كان من باب الرفق بال المسلمين، والتبشير عليهم، وفي ذلك قال ابن رجب الحنبلي كلاماً جاماً، قال: "دللت هذه الأحاديث على النهي عن السؤال عمما لا يحتاج إليه، ما يسوء السائل جوابه، مثل: سؤال السائل، هل هو في النار أو في الجنة، وهل أبو ما يُنسب إليه أو غيره⁽⁴⁾، وعلى النهي عن السؤال على وجه التَّعْتُّ والعبث

(1) أخرجه الشیخان في صحيحهما، واللفظ لمسلم وقد أورده في كتاب الفضائل، باب توقيره عليهما، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف، وما لا يقع ونحو ذلك، ح (1337)، أمما البخاري فرواه في كتاب الاعتصام، باب الإفتداء بسُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقُولُ اللَّهِ تَعَالَى: (وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا) سورة الفرقان؛ آية 74، ح (7288) باختلاف يسير في الألفاظ، وزيادة: "دعوني ما تركتكم".

(2) فتح الباري، في رحمة لكتاب الاعتصام، باب الإفتداء بسُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ح (6744).

(3) أخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، البخاري واللفظ له في كتاب الاعتصام، باب ما يُكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنده وقوله تعالى: (لَا سَأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) آية 101؛ من سورة المائدة، ح (7289) من حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه، ومسلم في كتاب الفضائل، باب توقيره عليهما، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف، وما لا يقع ونحو ذلك ، ح (2358).

(4) في الصحيح من حديث أنس بن مالك أنَّ رجلاً قال: يا رسول الله من أبي؟، قال: "أبوك فلان"، ونزلت: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) آية 101 من سورة المائدة، والرواية بهذا اللفظ في صحيح مسلم، في كتاب الفضائل، باب توقيره عليهما، وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه، أو لا يتعلق به تكليف، وما لا يقع ونحو ذلك، ح (2359)، وفي صحيح البخاري بنحوه، في كتاب الاعتصام، باب ما يُكره من كثرة السؤال وتكلف ما لا يعنده وقوله تعالى: (لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ) سورة المائدة؛ آية 101، ح (7295).

الفصل الثالث

والاستهزاء⁽¹⁾، كما كان يفعله كثير من المنافقين وغيرهم، وقريب من ذلك: سؤال الآيات واقتراحها على وجه التعنت كما كان يسأله المشركون وأهل الكتاب.

ويُفْرِّبُ من ذلك السؤال عمّا أخفاه الله عن عباده ولم يطلعهم عليه، كالسؤال عن وقت الساعة، وعن الروح ودلت أيضًا على نهي المسلمين عن السؤال عن كثير من الحال والحرام، مما يُخشى أن يكون السؤال سببًا لنزول التشديد فيه، كالسؤال عن الحج هل يجب كل عام أم لا⁽²⁾.

وبالرغم من ذلك فقد كان النبي ﷺ يترخص مع الأعراب والوفود القادمة في سؤالاتهم، يتألفهم بذلك، أمّا المهاجرين والأنصار المقيمين بالمدينة الذين رسم الإيمان في قلوبهم نهوا عن المسألة⁽³⁾.

عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال⁽⁴⁾: ثُمَّهَا أَنْ نَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْعَاقِلُ، فَيَسْأَلُهُ، وَنَحْنُ نَسْمَعُ.

(1) عن ابن عباس رضي الله عنهم، قال: كان قوم يسألون رسول الله ﷺ استهزاءً، فيقول الرجل: من أبي؟، ويقول الرجل تضل ناقتي؟، فأنزل الله فيهم هذه الآية: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ كُمْ تَسْؤُكُمْ) سورة المائدة، آية 101، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الْآيَةِ كُلُّهَا، والحديث في صحيح البخاري، في كتاب التفسير، في تفسير سورة المائدة، باب قول: (لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلَ كُمْ تَسْؤُكُمْ)، ح (4622).

(2) جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ص 90.

(3) انظر: المصدر السابق، بتصريف.

(4) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب السؤال عن أركان الإسلام، ح (12).

المطلب الثاني

سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها في قضايا العقيدة

لما كان الأصل في صحة دين المرء صحة معتقده، كان من الواجب عليه أن يبعد رأيه على بُيُّنة وهُدُى، وعليه فإنَّ المُسْلِم يجِبُ أن يكون صحيحاً المُعتقد، عالماً بأصول دينه ونهج ربه، كي يثبت في خطوه في خضم متغيرات الحياة، والفنون المتتجدة، على مر العصور والأزمان.

وعليه فقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم في العقيدة وقضاياها، لتفهم دينها وتنهأ في دنياها، فتتلقى خير الدارين.

وأسرد تاليًا بعضاً مما سأله أمنا عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم في أمور العقيدة.

المسألة الأولى: حكم موتي أطفال المسلمين

سالت عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قدر الأطفال الصغار الذين يُتوفون ولم يبلغوا الحُلُم بعد، وما لهم بعد موتهم، وكان من جميل لفظها الدال على لطيف روحها أن وصفتهم بعصافير الجنة، فوافقها رسول الله صلى الله عليه وسلم على ما وصفتهم به.

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت⁽¹⁾: دُعِيَ رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى جنازة صبي من الأنصار، فقلت: يا رسول الله طوبى⁽²⁾ لهذا، عصفُورٌ من عصافير الجنة، لم يَعْمَلْ السُّوءَ، ولم يُرِكْهُ، قال: "أوَ غَيْرَ ذلك يا عائشة، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ، وَخَلَقَ لِلنَّارِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا، وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ".

قال الإمام النووي رحمه الله: أجمعَ مَنْ يُعْتَدُ بِهِ مِنْ عُلَمَاءِ الْمُسْلِمِينَ؛ عَلَى أَنَّ مَنْ مَاتَ مِنْ أَطْفَالِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ مُكَافَأًا، وَتَوَقَّفَ فِيهِ بَعْضُ مَنْ لَا يُعْتَدُ بِهِ.

(1) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، وحكم موتي أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ح (2662).

(2) طوبى: اسم الجنّة، وقيل: هي شجرة فيها، وأصلها: فُطلي، من الطيب، فلما ضُمِّنت الطاء انقلب الياء وأوا، انظر: النهاية، مادة طيب/2. 842.

الفصل الثالث

لِحَدِيثِ عَائِشَةَ هَذَا، وَأَجَابَ الْعُلَمَاءَ بِأَنَّهُ لَعَلَّهُ نَهَاهَا عَنِ الْمُسَارَعَةِ إِلَى الْقُطْعِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ عِنْدَهَا دَلِيلٌ قَاطِعٌ، كَمَا أَنْكَرَ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصِ فِي قَوْلِهِ : (أَعْطِهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، قَالَ: أَوْ مُسْلِمًا) الْحَدِيثُ⁽¹⁾.

وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ أَطْفَالَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْجَنَّةِ ، فَلَمَّا عَلِمَ قَالَ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَادِ لَمْ يَلْعُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفضلِ رَحْمَتِهِ إِبَاهُمْ⁽²⁾، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنْ الْأَحَادِيثِ⁽³⁾.

المسألة الثانية: ذراري المشركين

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَرْارِيُّ الْمُؤْمِنِينَ⁽⁴⁾؟، فَقَالَ: هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِلَا عَمَلٍ؟، قَالَ: الَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَرْارِيُّ

(1) الحديث بتمامه في الصحيح، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْطَى رَهْطًا، وَسَعْدًا جَالِسًا، فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَجُلًا، هُوَ أَعْجَبُهُمْ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ عَنْ فُلَانِ؟، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا، فَسَكَتْ قَبِيلًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي، فَقُلْتُ: مَا لَكَ عَنْ فُلَانِ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا، فَقَالَ: أَوْ مُسْلِمًا، ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ، فَعَدْتُ لِمَقَالَتِي وَعَادَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَا سَعْدُ، إِنِّي لَا أُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، حَشْيَةٌ أَنْ يَكُنْهُ اللَّهُ فِي النَّارِ.

والحديث أخرجه الشيخان في صحيحهما، واللفظ هنا للبخاري، الذي رواه في كتاب الإيمان، باب إذا لم يكن الإسلام على الحقيقة؛ وكان على الاستسلام أو الخوف من القتل، لقوله تعالى: (قالت الأعراب أمّا قلن لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا) الآية 14 من سورة الحجرات، فإذا كان على الحقيقة فهو على قوله جل ذكره: (إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا سُلْطَانٌ) آية 19 من سورة آل عمران، ح (27)، وذكره أيضاً كتاب الزكاة، باب قوله تعالى: (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَّا حَافًا) من سورة البقرة آية 273، وكم الغنى، ح (1478).

وكذلك أخرجه الإمام مسلم في كتاب الإيمان، باب ثالث قلب من يخاف على إيمانه لضعفه والنهي عن القطع بـإيمان من غير دليل قاطع، ح (150)، وفي كتاب الزكاة، باب إعطاء من يخاف على إيمانه، الحديث (150) نفسه .

(2) صحيح البخاري، كتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين، ح (1381).

(3) المنهاج، في شرحه لكتاب القدر، ومعنى حديث كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار 9/9.

(4) ذراري: جمع ذرية، والذرية من الذر، بمعنى التفرق؛ لأن الله تعالى ذرهم في الأرض، ومن الذرء: ذراً بمعنى الخلق، وهي نسل الرجل، كذا في الفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري، في الذال مع الراء 7/2.

الفصل الثالث

المُشْرِكِينَ؟، قَالَ: "مِنْ أَبَائِهِمْ"، قُلْتُ: بِلَا عَمَلٍ؟، قَالَ: "اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ"⁽¹⁾.

سألت عائشة رضي الله عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن حكم ذراري المشركين، قال صاحب عون المعبد: أي: أطفالهم إذا ماتوا قبل البلوغ⁽²⁾.

(1) أخرجه أبو داود في سننه وبإسناده قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ بْنُ نَجْدَةَ حَدَّثَنَا بَقِيَّةُ (ح)، وَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ الرَّقِيُّ وَكَثِيرُ بْنُ عَبْدِ الْمَذْحِجِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ - الْمَعْنَى - عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ عَنْ عَائِشَةَ (كتاب السنة، باب في ذراري المشركين، ح 4089) واللفظ له.

كما أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده عن بقية بن الوليد (فيما يروى عن رجال أهل الشام والجزيرة وغيرهم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم، ح 1671)، ومن طريقه الطبراني (مسند الشاميين، فيما انتهى إليه من مسنده محمد بن زياد عن عبد الله بن أبي قيس، الذي يكفي أبا الأسود، ح 820)، كما أخرجه الطبراني من طريق محمد بن حمير السليمي، ثلاثة: (محمد بن حرب، وبقية بن الوليد، و محمد بن حمير) عن محمد بن زياد الألهاني، عن عبد الله بن قيس، عن عائشة رضي الله عنها.

تقول الباحثة: ومدار الحديث على محمد بن زياد وهو ثقة، وعنده الثقة محمد بن حرب، أما بقية بن الوليد فقد كان ثقة في روایته عن الثقات، ثبتاً في روایته عن الشاميين ضعيفاً في غيرهم، وقد كان كثير التلليس عن الضعفاء والمجهولين.

قال عنه ابن سعد: كان ثقة في روایته عن الثقات، وكان ضعيف الرواية عن غير الثقات (الطبقات الكبرى، 326/7)، وكذلك قال العجلي: ثقة ما روى عن المعروفين وما روى عن المجهولين فليس بشيء (معرفة الثقات 250/1)، وابن معين قال: إذا حدث عن ثقة فليس به بأس (التاريخ برواية ابن محرز 79/1) وقال ابن عدي: لبقية حديث صالح ، ففي بعض روایاته بخلاف الثقات، وإذا روى عن أهل الشام فهو ثبت، وإذا روى عن غيرهم خلط (الكامل، 276/2)، وقال أبو حاتم: كان بقية يدلس (العلل، أخبار رويت في الزهد 145/5). لكن بقية في هذا الحديث روى عن الثقة محمد بن زياد ، وهو كما قال العلماء: ثقة فيما يروى عن الثقات، وروايته هنا عن الشاميين، وهو ثبت فيها كما قالوا، وقد صرّح بالسماع من شيخه محمد بن زياد في رواية له عند ابن راهويه، مما يبعد شبهة التلليس، وقد توبع.

وعليه فإسناد الحديث صحيح.

وللحديث شواهد في الصحيح: في صحيح البخاري، عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهم، في كتاب الجنائز، بباب ما قيل في أولاد المُشْرِكِينَ، ح 1383، و ح 1384، وفي كتاب القدر، باب الله أعلم بما كانوا عاملين، ح 6597، و ح 6598.

وفي صحيح مسلم، كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار وأطفال المسلمين، ح 2659، و ح 2660.

(2) عن المعبد شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب العظيم الآبادي، في شرحه لباب في ذراري المشركين، 316/12.

وقد اختلف العلماء في حكمهم على ثلاثة أوجه:

منهم من قال: أنهم في النار تبعاً لأهلهم، قال الخطابي: ظاهر هذا الكلام يوهم أنه لم يُفْتِ السائل عنهم، وأنه ردَّ الأمر في ذلك إلى علم الله جل وعز، ومن غير أن يكون قد جعلهم من المسلمين أو أحقهم بالكافرين، وليس هذا وجه الحديث، وإنما معناه: أنهم كفار ملحوظون في الكفر بآبائهم؛ لأن الله سبحانه قد عَلِمَ أنَّهم لو بقوا أحياء حتى يكروا لكانوا يعملون عمل الكفار⁽¹⁾.

وكذلك قال الإمام البيهقي: هذا يدل على أن أولاد المشركين لم يولدوا على الإسلام قطعاً، وأنه جعل حكمهم حكم آبائهم، ويُحتمل أن يكون ذلك في الدنيا⁽²⁾.

ومنهم من قال: بالتوقف لعدم القطع في أمرهم، وقد نسب إلى أبي حنيفة، قال الكشميري في الفيض: ففي قوله ﷺ: "الله أعلم بما كانوا عاملين"، هذا نصٌ في الباب الذي لا مهرب عنه ولا مَعْدِلٌ؛ فإنَّ النبي ﷺ سُئلَ عنهم، ثم أجابهم بالتوقف فيهم⁽³⁾.

ومن قال: بنجاتهم، وأنهم من أهل الجنة، قال النووي: الصَّحِيحُ الَّذِي دَهَبَ إِلَيْهِ الْمُحَفَّقُونَ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، مستدلين بعدة أدلة، منها: قول الله عز وجل: (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا)⁽⁴⁾، ولَا يَتَوَجَّهُ عَلَى الْمَوْلُودِ التَّكْلِيفُ، وَيَلْزَمُهُ قَوْلُ الرَّسُولِ حَتَّىٰ يَتَلَمَّعَ، وَهَذَا مُنْقَقٌ عَلَيْهِ⁽⁵⁾.

قال صاحب عون المعبد: وفي سؤال عائشة رضي الله عنها: يا رسول الله بلا عمل؟، هذا واردٌ منها على سبيل التعجب، قال ﷺ: الله أعلم بما كانوا عاملين، أي: لو بلغوا، رداً لتعجبها، وإشارة إلى القدر⁽⁶⁾.

(1) معلم السنن للخطابي، شرح باب في ذراري المشركين، 317/12.

(2) القضاة والقدر للبيهقي، باب بيان معنى قوله: "خليت عبادي حفاء"، وقول النبي ﷺ: كل مولود يولد على الفطرة، والحكم في الأطفال ص 350.

(3) فيض الباري، للكشميري، في شرحه لكتاب الجنائز، باب ما قيل في أولاد المسلمين 129/4.

(4) سورة الإسراء، آية 15.

(5) المنهاج للنووي، شرح كتاب القدر، ومعنى حديث كل مولود يولد على الفطرة وحكم موت أطفال الكفار 9/9.

(6) عون المعبد، شرح سنن أبي داود، لأبي الطيب العظيم آبادي، في شرحه لكتاب السنة، باب في ذراري المشركين، 317/12.

المسألة الثالثة: عذاب أهل القبور

أُخبرت عائشة رضي الله عنها أنَّ أهل القبور يُعذَّبون في قبورهم، فهالها ما سمعت، ولم يُسعفها ذهنُها الحصيف أن تتصوَّر الأمر، فلم تطب نفسُها أنْ تُصدق ذلك، لكنها ما لبثت أنْ تحققت من صدق الخبر، فسألت نبي الأمة ﷺ عن ذلك، ونالت الجواب.

قالت عائشة رضي الله عنها: دخلت على عجوزٍ من عجز (1) اليهود المدينة، فقالت لها: إنَّ أهل القبور يُعذَّبون في قبورِهم، فكَذَّبَتهُما، ولمْ أُنْعِمْ (2) أنْ أصدِّقَهُما، فخرجتا، ودخلت على النبي ﷺ، فقلَّ لها: يا رسول الله، إنَّ عجوزين؛ وذكرت لها، فقال: "صَدَّقْتَ، إِنَّهُمْ يُعذَّبونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا"، فما رأَيْتُهُ بَعْدَ فِي صَلَةٍ إِلَّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ (3).

وكان قد أُوحى للنبي ﷺ من قبل أن اليهود يُفتون في قبورهم، فلم يكن علَم حال المؤمنين في قبورهم قد وصل للسيدة عائشة رضي الله عنها، لذا انكرت ما أُخبرت به.

يقول ابن حجر العسقلاني رحمه الله: أنَّ رسول الله ﷺ لم يُكُنْ قد أُوحِيَ إِلَيْهِ أنَّ الْمُؤْمِنِينَ يُعذَّبونَ فِي الْقُبُورِ فَقَالَ: "إِنَّمَا يُقْتَنِي يَهُودٌ"، فَجَرَى عَلَى مَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْ عِلْمٍ ذَلِكَ، ثُمَّ لَمَّا عَلِمَ بِأَنَّ ذَلِكَ يَقَعُ لِغَيْرِ الْيَهُودِ إِسْتَعَادَ مِنْهُ وَعْلَمَهُ، وَأَمَرَ بِإِيقَاعِهِ فِي الصَّلَاةِ لِيَكُونَ أَنْجَحَ فِي الْإِجَابَةِ (4).

(1) العُجز: جمع العُجُوز والـعُجُوزة من النساء، وهي الشَّيْخَة الـهَرَمَة، تُجمع كذلك على عُجز وعَجَائز، انظر: لسان العرب، مادة عجز/5369.

(2) لم أُنْعِمْ أنْ أصدِّقَهُما: أي لم أحسن في تصدِّيقِهما، كذا في عمدة القاري للعيني، عند شرحه لهذا الحديث 4/23.

(3) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، أخرجه البخاري واللفظ له في كتاب الدعوات، باب التَّعوذ من عذاب القبر، ح (6366)، أمَّا مسلم فقد أخرجه في كتاب المساجد وموضع الصلاة، باب استحباب التَّعوذ من عذاب القبر، ح (586).

(4) فتح الباري، خلال شرحه لحديثنا السابق، من كتاب الدعوات، باب التَّعوذ من عذاب القبر 18/151.

المسألة الرابعة: الحساب

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: "لَيْسَ أَحَدُ يُحَاسِبُ إِلَّا هَلَكَ" ، قَالَتْ: فُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلْنِي اللَّهُ فِدَاعَكَ، أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: (فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا) ⁽¹⁾ قَالَ: "ذَاكَ الْعَرْضُ، يُعَرَّضُونَ، وَمَنْ ثُوِقَنَ الْحِسَابَ هَلَكَ" ⁽²⁾.

وقد استتبع الإمام العيني من هذا الحديث عدة أمور:

أولها: أن فيه بيان فضيلة عائشة رضي الله عنها وحرصها على التعلم والتحقيق، فإن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ما كان يتضجر من المراجعة إليه.

الثاني: فيه إثبات الحساب والعرض.

الثالث: فيه إثبات العذاب يوم القيمة.

الرابع: فيه جواز المُنازرة، ومقابلة السنة بالكتاب.

الخامس: فيه تفاوت الناس في الحساب ⁽³⁾.

ولقد تناولت هذا الحديث من قبل بالتفصيل، في الفصل الثاني من البحث، ضمن الأمور التي أشكلت على أم المؤمنين رضي الله عنها، وكيف كانت تعامل معها.

المسألة الخامسة: قرين الإنسان من الشياطين

افتقدت أم المؤمنين زوجها صلوات الله عليه وآله وسلامه وأخذتها الغيرة عليه، فلاحظ صلوات الله عليه وآله وسلامه تغير حالها، وتبه بها أنه قد نالها حظها من الشيطان، فسألته إن كان معها شيطان، فأجابها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه أن كل إنسان له قرين من الشياطين.

(1) سورة الانشقاق، الآيات 7، 8.

(2) سبق تخرجه في الفصل الثاني من البحث.

(3) عمدة القاري للعيني، كتاب العلم، باب من سمع شيئاً فراجعه حتى يعرفه، ح (103).

تحدث عائشة رضي الله عنها: أنَّ رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلاً، قالت: فَغُرْتُ عَلَيْهِ، فَجَاءَهُ فَرَأَى مَا أَصْنَعَ فَقَالَ: مَالَكِ يَا عَائِشَةَ؟ أَغْرِتِ؟!، فَقَلَّتْ: وَمَا لِي!، لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكِ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانٌ؟، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ مَعِي شَيْطَانٌ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَلَّتْ: وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَلَّتْ: وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: نَعَمْ، وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى أَسْلَمَ⁽¹⁾.

وفي ذلك قال القاضي عياض رحمة الله: واعلم أنَّ الْأُمَّةَ مُجْمَعَةٌ عَلَى عِصْمَةِ النَّبِيِّ ﷺ
مِنَ الشَّيْطَانِ وَكِفَائِيَتِهِ مِنْهُ، لَا فِي جِسْمِهِ بِأَنْوَاعِ الْأَذَى، وَلَا عَلَى خَاطِرِهِ بِالْوَسَاوِis⁽²⁾.

المسألة السادسة: مكان الناس يوم القيمة

سألت السيدة عائشة رضي الله عنها عن حال الناس يوم القيمة، أين يكونون؟، في ظل التَّغْيِيراتِ الكُوْنِيَّةِ الْهَائلَةِ الَّتِي تَطْرَأُ وَقْتَها.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ)⁽³⁾، فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ: "عَلَى الصِّرَاطِ"⁽⁴⁾.

والصِّرَاطُ: هو الجسر (بالفتح والكسر) المنصوب على جَهَنَّمَ، لعبور المسلمين عليه إلى الجنة⁽⁵⁾.

ولم تُجاوز السيدة عائشة رضي الله عنها الفطرة في سؤالها هذا، إذ يجب على كل إنسانٍ أن يتذكر فيما يتلقى من معلومات، خاصة فيما يتعلق بأمور المعتقد.

(1) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفترة الناس، وأنَّ مع كل إنسان قريباً، ح (2815).

(2) الشفا بتعريف حقوق المصطفى، للقاضي أبو الفضل عياض اليحصبي، في الفصل الرابع: العصمة من الشيطان، ص 473.

(3) سورة إبراهيم، آية 48.

(4) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب في البعث والنشور وصفة الأرض يوم القيمة، ح (2791).

(5) قاله: ابن حجر، في فتح الباري، في شرحه لكتاب الرفاق، باب الصراط جسر جهنم 18/418.

ولقد تواافق سؤالها مع سؤال اليهودي؛ الذي جاء يختبر النبي ﷺ فيما يدعو إليه من عقيدةٍ وديانة، مما يُدلّ على أهمية ذا السؤال، و ما فيه من برهانٍ على صدق الثبوة.

قال ثوبان مولى رسول الله ﷺ: كُثُر قائمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ حَبْرٌ⁽¹⁾ مِنْ أَخْبَارِ الْيَهُودِ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدَ، فَدَفَعَتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا، فَقَالَ: لَمْ تَدْفَعْنِي؟، فَقَلَتْ: أَلَا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّمَا تَدْعُونَهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ أَهْلُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ، الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جَئْتُ أَسْأَلُكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنَفُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟، قَالَ: أَسْمَعْ بِأَذْنِي، فَنَكَتْ⁽²⁾ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَهُ، فَقَالَ: سَلْ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَ تَبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ⁽³⁾.

المسألة السابعة: حكم الأعمال الصالحة مع الكفر

عن عائشة بنت أبي بكر قالت: قلت: يا رسول الله، ابن جدعان⁽⁴⁾ كان في الجاهلية يصلُ الرَّحْمَ وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ، فَهَلْ ذاك نافعه؟، قال: لا ينفعه، إنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ⁽⁵⁾.

كان سؤال السيدة عائشة بنت أبي بكر منطقياً، إذ يتمنى المرء لأصحاب الأعمال الخيرة أن ينالوا الأجر والثوابة على ما قدموه من إحسانٍ في دنياهم، وهذا ابن جدعان ذكرت له وصله للرحم؛ حين سادت الجاهلية وكانت القطيعة دأب كثير منهم، وعَدَت له بِرَه بالفقراء وعطفه على المساكين حال كُفره، فسألت رسول الله ﷺ إنْ كان ذلك نافعه عند ربه في آخره.

(1) بالفتح والكسر، وهو العالِم، انظر: مقاييس اللغة، مادة حبر 2/127.

(2) نكت: النون والكاف والباء أصلٌ واحد، يدلُّ على تأثيرٍ يسيرٍ في الشيء، ونكت في الأرض بقاضيه، إذا أثر فيها، المصدر السابق، مادة نكت 5/475.

(3) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما، ح (315).

(4) هو عبد الله بن جدعان بن عمرو بن كعب، سيد قريش في زمانه، وفي داره كان حلف الفضول، انظر: جمهرة أنساب العرب لابن حزم 1/62، ونسب قريش لمصعب الزبيري 8/290.

(5) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل، ح (214).

فكان جواب النبي ﷺ أن ما كان يفعله من وجوه الخير وأبواب المكارم لم يكن لينفعه في آخرته وقد كان كافراً بالله.

قال الإمام النووي رحمه الله: ومعنى قوله ﷺ: لم يقل رب اغفر لي خطئتي يوم الدين، أي: لم يكن مصدقاً بالبعث ومن لم يصدق به كافر ولا ينفعه عمل⁽¹⁾.

كما ذكر القاضي عياض رحمه الله الإجماع على أن الكفار لا تتفهم أعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا بتخفيف عذاب، وإن كان بعضهم أشد عذاباً من بعض⁽²⁾.

لكن الإمام البيهقي رحمه الله قال: وقد يجوز أن يكون الحديث ورد من الآيات والأخبار في بُطْلَانِ حَيَّرَاتِ الْكَافِرِ إذا مات على كفره، ورد في أنه لا يكون لها موقع التخلص من النار وإدخال الجنة، لكن يُحَكَّف عنده من عذابه الذي يستوجبه على حِنَايَاتٍ ارتكبها سوى الكفر، بما فعل من الخيرات والله أعلم⁽³⁾.

وتبقى رحمة الله الحليم الكريم تسع عباده وتشملهم، مُسْلِمُهم وكافرهم.

المسألة الثامنة: كراهيّة الموت

خلق الإنسان مجبولاً على حُبِّ الدنيا وزينتها، و النّعْلَقُ بالحياة ومتاعها، وعلى كراهيّة الموت و المُفارقة، لكنَّ رسول الله ﷺ أَخْبَرَ عن لقاء الله، فَمَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ؛ أَحَبَّ اللَّهَ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقاءَهُ.

ومعروف أنَّ لقاء الله لا يَتَحَصَّلُ إِلَّا بعد مُفارقة الروح الجسد، لذا خشيت عائشة أن تكون كراهيّة النّاس للموت ضمن كراهيّة لقاء الله، فسألت رسول الله ﷺ، مُسْتَفْسِرَةً عن مُراده، ونالت الجواب الشافي.

(1) المنهاج للنووي، في شرحه للحديث، من كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل .87/3

(2) الإكمال للقاضي عياض، في شرحه لكتاب الإيمان، باب شفاعة النبي ﷺ لأبي طالب 1/387.

(3) كتاب البعث والنشر لأبي بكر البهقي، ص 62.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها.

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه"، فقلت: يا نبى الله، أكره الموت؟، فكلا نكره الموت، فقال: "ليس كذلك، ولكن المؤمن إذا بشر برحمة الله ورضوانه ورحمته، أحب لقاء الله؛ فأحب الله لقاءه، وإن الكافر إذا بشر بعذاب الله وسخطه؛ كره لقاء الله وكره الله لقاءه"⁽¹⁾.

فهمت عائشة رضي الله عنها المُراد من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم، ونشرت العلم عنه، وها هو شريح بن هانئ يأتيها يائساً، يخشى الهالك، فتصحّح له فهمه للحديث وتُرشده للصواب

يقول شريح⁽²⁾: أتيت عائشة، فقلت: يا أم المؤمنين، سمعت أبا هريرة يذكر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً، إن كان كذلك فقد هلكنا، فقالت: إن الهالك من هلك بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم، وما ذاك؟، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحب لقاء الله؛ أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله؛ كره الله لقاءه، وليس من أحد إلا وهو يكره الموت، فقالت: قد قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم، وليس بالذي تذهب إليه، ولكن

(1) أخرجه الشیخان في صحيحهما، واللفظ لمسلم، وقد أخرجه في كتاب الذكر والدعاء والتوبية والاستغفار، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه، ح (2684)، أمما البخاري فقد رواه في كتاب الرفاق، باب من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ح (6507) بنحوه.

(2) هو: شريح بن هانئ بن يزيد بن الحارث بن كعب، وقيل: شريح بن هانئ بن يزيد بن نهيك بن دريد بن سفيان بن الضباب، واسميه: سلمة بن الحارث بن ربيعة بن الحارث بن كعب الحارثي، كان يُكنى أبا المقدام، وكان من أعيان أصحاب علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وقتل في سجستان سنة ثمان وسبعين، انظر: أسد الغابة لابن الأثير، باب الشين، 4/2.

الفصل الثالث

إذا شَخَصَ البَصَرُ⁽¹⁾، وَحَسْرَجَ الصَّدَرُ⁽²⁾، وَفَشَعَرَ الْجِلْدُ⁽³⁾ وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ⁽⁴⁾، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ؛ أَحَبَ اللَّهَ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهَ لِقَاءَهُ⁽⁵⁾.

قال الخطابي في تفسير ذلك: مَحَبَّةُ الْلِقاءِ: إِثْرُ الْعَبْدِ الْآخِرَةِ عَلَى الدُّنْيَا، فَلَا يُحِبُ طولِ الْقِيَامِ فِيهَا، لَكِنْ يَسْتَعِدُ لِلارْتِحَالِ عَنْهَا، وَكِراحتِهِ ضِدُّ ذَلِكَ، وَمَحَبَّةُ اللَّهِ لِقاءُ عَبْدِهِ: إِرَادَةُ الْخَيْرِ لِهِ وَهَدَايَتِهِ إِلَيْهِ، وَكِراحتِهِ ضِدُّ ذَلِكَ⁽⁶⁾.

أَمَّا النَّوْوِيُّ فَقَدْ فَسَرَ كِراهِيَّةِ الْلِقاءِ بِقُولِهِ: الْكَرَاهَةُ الْمُعْتَبَرَةُ هِيَ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ التَّرْزِعِ، فِي حَالَةٍ لَا تُقْبَلُ تَوْبَتِهِ وَلَا غَيْرُهَا، فَحِينَئِذٍ يُبَشِّرُ كُلَّ إِنْسَانٍ بِمَا هُوَ صَائِرٌ إِلَيْهِ، وَمَا أَعْدَ لَهُ، وَيُكْشَفُ لَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَهْلُ السَّعَادَةِ يُحِبُّونَ الْمَوْتَ وَلِقاءَ اللَّهِ، لَيَنْتَقِلُوا إِلَى مَا أَعْدَ لَهُمْ، وَيُحِبُّ اللَّهُ لِقاءَهُمْ، أَيْ: فَيُجْزَلُ لَهُمُ الْعَطَاءُ وَالْكَرَامَةُ، وَأَهْلُ الشَّقَاوَةِ يَكْرَهُونَ لِقاءَهُ لِمَا عَلِمُوا مِنْ سُوءِ مَا يَنْتَقِلُونَ إِلَيْهِ، وَيَكْرَهُ اللَّهُ لِقاءَهُمْ، أَيْ: يُبَعِّدُهُمْ عَنْ رَحْمَتِهِ وَكَرَامَتِهِ، وَلَا يُرِيدُ ذَلِكَ بِهِمْ، وَهَذَا مَعْنَى كِراحتِهِ سُبْحَانَهُ لِقاءَهُمْ⁽⁷⁾.

(1) سُخُوصُ الْبَصَرِ: ارْتِفَاعُ الْأَجْفَانِ إِلَى فَوْقِ وَتَحْدِيدُ النَّظَرِ وَانْزِعَاجُهُ، كَذَا فِي النَّهَايَةِ لَابْنِ الْأَثِيرِ، بَابُ الشَّيْنِ مَعَ الْخَاءِ، 1116/2.

(2) الْحَسْرَجَةُ: الْغَرْغَرَةُ عِنْدَ الْمَوْتِ وَتَرَدَّدُ النَّفَسِ، الْمَصْدَرُ السَّابِقُ، بَابُ الْحَاءِ مَعَ الشَّيْنِ، 1/968.

(3) افْشَعَرَ الْجِلْدُ: مِنَ الْفَشْعَرِيَّةِ، وَهِيَ الرَّعْدَةُ، وَتَعْنِي: نَفْرَ وَقْفٌ، انْظُرْ: لِسَانُ الْعَرَبِ، مَادَةُ قَشْعَر٥/5.

(4) تَشَنَّجَتِ الْأَصَابِعُ: أَيْ انْفَبَضَتْ وَتَقَلَّصَتْ، انْظُرْ: النَّهَايَةِ، مَادَةُ شَنْج٢/2.

(5) صَحِيحُ مُسْلِمٍ، كِتَابُ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالتُّوبَةِ وَالاسْتِغْفَارِ، بَابُ مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ لِقاءَهُ، ح (2685).

(6) نَقْلُ الْعَيْنِيِّ قَوْلُ الخطابيِّ ذَلِكَ فِي عَدْمِهِ، عَنْ شَرْحِ كِتَابِ الرِّقَاقِ، بَابُ مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ، ح (6507).

(7) الْمَنْهَاجُ لِلنَّوْوِيِّ، فِي شَرْحِهِ لِلْحَدِيثِ، مِنْ كِتَابِ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ وَالاسْتِغْفَارِ، بَابُ مَنْ أَحَبَ لِقاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهَ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهَ لِقاءَهُ، 9/47.

المسألة التاسعة: حال الناس عند الحشر

روي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "تُحشرون حفاةً، عراةً، غرلاً"، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله، الرجال والنساء ينظرون بعضهم إلى بعض؟!، فقال: "الأمر أشد من أن يفهمهم⁽¹⁾ ذاك⁽²⁾".

قال البدر العيني: والمقصود أنهم يُحشرون كما خلقوا أول مرة، ويُعادون كما كانوا في الابتداء، لا يُفقد شيءٌ منهم، حتى الغرلة، وهو ما يقطعه الختان من ذكر الصبي⁽³⁾.

استغرت السيدة عائشة رضي الله عنها أن يُحشر الرجال مع النساء وهن صاحبات الحياة كما ولدتهم أمهاتهم، فيُحبيبها النبي الأمين صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الأمر أكر من أن ينتبه أحد لآخر، فهو يوم القصاص بين الخلائق، يُحشرون ليقولوا بين يدي ربهم بما من مظلوم إلا ويقتضي من ظلمه، فكلهم سواء كما خلقهم ربهم أول مرّة، لا يُفضل بعضهم بعضاً إلا بعمله الصالح.

المسألة العاشرة: تقليل القلوب

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: دعواتكَانَ رَسُولُ اللَّهِ يُكثِّرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَا، "يا مقلب⁽⁴⁾ القلوب ثبت قلبي على دينك"، قالت: فقلت: يا رسول الله، إنك تُكثِّرَ تدعُو بهذا الدعاء، فقال: "إن قلب الأدمي بين أصابع من أصابع الله عز وجل، فإذا شاء أزاغه⁽⁵⁾؛ وإذا شاء أقامه⁽⁶⁾".

(1) يفهمهم: يُفافقهم (انظر: مقاييس اللغة لابن فارس، مادة هم 13/6)، ويجوز أن يكون من الإهمام وهو القصد كما في عدة الفاري للعيني، في شرحه للحديث 107/23).

(2) الحديث صحيح، سبق تحريره في استشكالات السيدة عائشة رضي الله عنها.

(3) عدة الفاري، في شرحه لكتاب الإيمان، باب كيف يُحشر الناس، ح (4256)، 33/327.

(4) القلب: الذي يقلب الأمور ظهراً لباطن، قاله: الخطابي في غريب الحديث، 2/527.

(5) أزاغه: أماله عن الإيمان، يقال: رأغ عن الطريق يزينه، إذا عدل عنه، انظر: النهاية لابن الأثير، حرف الزاي، باب الزاي مع الياء، 2/595.

(6) أخرجه أحمد بإسناده عن يُونس، عن حماد يعني ابن زيد، عن المعلى بن زياد وهشام ويوئس عن الحسن البصري عن عائشة رضي الله عنها (مسند أحمد، مسند السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23463).

والحديث بهذا الإسناد حسن، ففي رواية هشام بن حسان الفردوسي عن الحسن البصري مقال؛ إذ كان يرسل عنه وهو الثقة الحافظ، إلا أنه في روايته هذه توبع من الشين ولم يتفرد فانتقد علة الإرسال، أمّا الحسن البصري فسماعه من السيدة عائشة رضي الله عنها محل شكٍّ كما ذكر المزي (تهذيب الكمال 97/6)، وهو غير مستبعد كما قال ابن أبي حاتم الرازي (المراسيل)، باب ما يثبت للحسن البصري سماعه من أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ص 31)، وللحديث عدة شواهد، منها شاهد صحيح عن عبد الله بن عمرو بن العاص مالك رضي الله عنه (صحيح مسلم، كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء، ح 2654).

لقد كان رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يُكثِّر من الدعاء؛ لأنَّ يُبَتَّتَ الله عز وجل قلبه على الإيمان، فسألته السيدة عائشة رضي الله عنها عن ذلك، فهو نبيُّ الأُمَّةِ المعصوم، المُبَشِّر بالجُنَاح والرضوان من رب الأكونان فكان جواب النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أنَّ أمر القلوب وحكمها بيد الله عز وجل يُقْلِبُها كيف يشاء، فَإِذَا شَاءَ أَزْاغَهَا؛ وَإِذَا شَاءَ أَقَامَهَا.

قال ابن حجر العسقلاني: معنى الحديث: أنَّ الله ينصرف في قلوب عباده بما شاء لا يمتنع عليه شيء منها ولا تقوته إرادة⁽¹⁾.
والحديث موافق لقول الله عز وجل: (رَبَّنَا لَا تُنْزِغُ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ)⁽²⁾.

قال البيضاوي في تفسيره: لا تنزع قلوبنا عن نهج الحق إلى اتباع المشابه بتأويل لا ترتضيه... (بعد إذ هديتنا) إلى الحق والإيمان بالقسمين، من المُحْكَم والمُتَشَابِه... وفيه دليل على أنَّ الهدى والضلال من الله، وأنَّه متفضل بما ينعم على عباده لا يجب عليه شيء⁽³⁾.

وقد اختلف علماء الإسلام في تفسيرهم للمراد من أصابع الرحمن، كلُّ حسب فهمه ومعتقده في توحيد الله عز وجل، كونها على الحقيقة أو التأويل تبعًا لاختلافهم في الفرق والطرائق، ولستُ هنا بقصد دراسة هذا الاختلاف لأهل العلم من السلف والمعتزلة والأشاعرة وغيرهم من الطوائف.

المسألة الحادية عشر: البعث على النيات

قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: بيَتَمَا رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه تَائِمٌ إِذْ ضَحِكَ فِي مَنَامِهِ؛ ثُمَّ اسْتَيقَظَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: "إِنَّ أَنَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤْمُونَ⁽⁴⁾ هَذَا الْبَيْتَ لِرَجُلٍ مِنْ قُرْبَشٍ، قُدْ اسْتَعَادَ⁽⁵⁾ بِالْحَرَمِ، فَلَمَّا بَلَغُوا الْبَيْدَاءَ خُسِفَ بِهِمْ، مَصَادِرُهُمْ⁽⁶⁾ شَتَّى، يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى نِيَاتِهِمْ" قُلْتُ:

(1) فتح الباري، في شرحه لكتاب التوحيد، باب مقلب القلوب، ح (6842).

(2) سورة آل عمران، آية 8.

(3) أنوار التزيل وأسرار التأويل، لأبي سعيد البيضاوي 1/231.

(4) يؤمنون: يقصدون، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الهمزة مع الميم، مادة أمم 45/1.

(5) استعاد: لجأ، يقال: عُذْتُ به، أَعُوذُ عَوْذًا وَعِيَادًا وَمَعَاذًا: أي لجأت إليه، كذا في النهاية لابن الأثير، باب العين مع الواو، تحت عوذ 969/3.

(6) الصدر: بالتحريك، رجوع المسافر من مقصده، والشاربة من الورد، والمعنى: أَنَّهُمْ يَصْدُرُونَ بعد الْهَلَكَةِ مَصَادِرَ مُنْقَرِّفَةٍ، على قُدْرِ أَعْمَالِهِمْ وَنِيَاتِهِمْ فَفَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الصاد مع الدال، مادة صدر 2/752.

الفصل الثالث

وكيف يبعثهم الله عز وجل على نياتهم ومصادرهم شئ؟، قال: "جمعهم الطريق، منهم المستبصر⁽¹⁾، وأبن السبيل⁽²⁾، والمجبور⁽³⁾، يهلكون مهلكا واحدا، ويصدرون مصادر شئ⁽⁴⁾".

لقد كان النبي ص نائما، فبدى منه ما لا يكون عادة من حاله في النوم، من ضحك، أو اضطراب، وتحريك لأطرافه، كما في رواية مسلم: "عَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ص، فَاسْتَفْسَرْتُ زَوْجَهُ الْمُحَبَّةَ عَنْ سِرِّ صَنْيَعِهِ، فَأَخْبَرَهَا ص بِرَؤْيَاهُ الَّتِي رَأَى، أَنَّ هُنَاكَ قَوْمًا سَيَعْدُونَ بِالكَّعْبَةَ، لَيْسَ مَعَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَّةٌ لَا عَتَادٌ، يُبَعْثَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءِ الْمَدِينَةِ حُسْفَ بِهِمْ⁽⁵⁾، وَأَنْبَأَهَا بِأَنَّ مِنْ يُخْسِفُ بِهِمْ تَكُونُ مَصَادِرُهُمْ شَئٌ، وَإِنَّمَا يُبَعْثُثُونَ عَلَى نَوَايَاهُمْ، فَتَسْأَلُ عَائِشَةَ رضي الله عنها رَسُولَ اللَّهِ ص مُتَعَجِّبَةً: كَيْفَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نِيَاتِهِمْ وَمَصَادِرِهِمْ شَئٌ؟" فِي فَهْمِهَا رَسُولُ اللَّهِ ص الْحَالُ يُوَمِّدُ، وَيُوضَّحُ لَهَا الْمَقْالُ.

قال النووي: أما المستبصر: فهو المستعين لذلك القاصد له عمداً، وأما المجبور: فهو المكره، وأما ابن السبيل: فالمراد به سالك الطريق معهم وليس منهم، ويهلكون مهلكا واحدا، أي يقع

(1) المستبصر: المستعين للشيء، أي: كانوا على بصيرة من ضلالتهم، قاله: الخطابي في غريب الحديث .391/1

(2) ابن السبيل: هو المسافر الكثير السفر، سمي ابنها لملازمته إليها، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب السين مع الباء، مادة سبل 2/608.

(3) المجبور: المجبور على التردد كرهًا معهم، يقال: جبره على الأمر، وأجبره، انظر: الفائق في غريب الحديث والأثر، للزمخشري 1/114، وغريب الحديث للخطابي 1/391.

(4) أخرجه أحمد بإسناده قال: حدثنا أبو سعيد، قال: حدثنا القاسم بن الفضل الحданى، قال: سمعت محمد بن زياد قال: سمعت عبد الله بن الزبير يقول: حدثتني عائشة أم المؤمنين (مسند أحمد، حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23595)، وإسناده صحيح إذ الرواية ثقافت.

و الحديث رواه مسلم في الصحيح من طريق يونس بن محمد عن القاسم بن الفضل الحدانى (كتاب الفتن وأشرطة الساعة، باب الخسف بالجيش الذي يوم البيت، ح 2884)، غير أنّي اعتمدت روایة احمد لما فيها من تفصيل وبيان أنّ السائلة هي عائشة رضي الله عنها، بلفظ: "فقلت".

(5) انظر: إكمال المعلم للقاضي عياض، في شرحه لكتاب الفتن، باب الخسف بالجيش الذي يوم البيت 8/208 بتصرُف.

الفصل الثالث

الهلاك في الدنيا على جميعهم ويصدرون يوم القيمة مصادر شتى: أي يبعثون مختلفين على قدر نياتهم فيجازون بحسبها⁽¹⁾.

والمتأمل لهذا الحديث يجد فيه من الدُّرُر الفقهية ما ينفعه أَيُّما نفع في حياته، أشار لها رُمْزة من العلماء في كتبهم.

قال النووي: وفي هذا الحديث من الفقه: التباعد من أهل الظلم، والتحذير من مجالستهم، ومجالسة البُغَاة وتحوّلهم من المُبْطَلين؛ لئلا يتاله ما يعاقبون به.

وفيه أنَّ من كثُر سُواد قَوْمٍ جَرِيَ حُكْمُهُمْ فِي ظَاهِرِ عُقُوبَاتِ الدُّنْيَا⁽²⁾.

وقال ابن حجر: قال المُهَلَّب: في هذا الحديث أنَّ من كثُر سُواد قَوْمٍ في المَعْصِيَةِ، مُخْتَاراً أنَّ العُقوبة تُلزمُهُ معهُمْ.

قال: واسْتَبَطَ مِنْهُ مَالِكٌ عُوْبَيْةَ مَنْ يُجَالِسُ شَرَبَةَ الْحَمْرِ وَإِنْ لَمْ يَشْرُبْ، وَتَعَقَّبَهُ إِنْ الْمُنَيْرُ⁽³⁾: بِأَنَّ الْعُقُوبَةَ الَّتِي فِي الْحَدِيثِ هِيَ الْمَهْجَمَةُ السَّمَّاوِيَّةُ، فَلَا يُقَاسُ عَلَيْهَا الْعُقُوبَاتُ الشَّرِيعِيَّةُ، وَيُؤْيَدُهُ آخِرُ الْحَدِيثِ حِينَ قَالَ: "وَيُبَعْثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِ".

وفي هذا الحديث أنَّ الْأَعْمَالَ تُعْتَرِّ بِنِيَّةِ الْعَامِلِ، والتحذير من مُصَاحَّةِ أَهْلِ الظُّلْمِ ومجالستِهِمْ وتَكْثِيرِ سُوادِهِمْ إِلَّا لِمَنْ أُضْطُرَ إِلَيْ ذَلِكَ، وَيَرَدُ النَّظرُ فِي مُصَاحَّةِ التَّاجِرِ لِأَهْلِ الْفِتْنَةِ هَلْ هِيَ إِعَانَةٌ لَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ أَوْ هِيَ مِنْ ضَرُورَةِ الْبَشَرِيَّةِ، ثُمَّ يُعْتَرِّ عَمَلُ كُلِّ أَحَدٍ بِنِيَّتِهِ⁽⁴⁾.

(1) المنهاج للنووي، في شرحه لكتاب الفتن وأشرطة الساعة، 261/9.

(2) المصدر السابق.

(3) ابن المنيّر: هو علي بن محمد بن منصور بن المنيّر يلقب زين الدين، وهو أخو القاضي ناصر الدين بن المنيّر ولـي القضاء بعد أخيه بالإسكندرية، وقرأ الفقه على أخيه ناصر الدين وعلى أبي عمرو بن الحاج و كان بعض أكابر العلماء يفضلـه على أخيه ناصر الدين وإن كان أخوه ناصر الدين أشهر منه، وله شرح على البخاري في عدة أسفار لم يعمل على البخاري مثلـه: يذكر الترجمة ويوردـ عليها أسلمة مشكلة حتى يقال: لا يمكن الانفصـال عنها ثم يجيب عن ذلك ثم يتكلم على فقه الحديث ومذاهبـ العلماء ثم يرجـح المذهبـ ويفرـعـ، وكانـ منـ لهـ أهـلـيةـ الترجـحـ والاجـتـهـادـ فيـ مذهبـ مالـكـ، كـذاـ فيـ الـديـاجـ المـذـهـبـ فيـ مـعـرـفـةـ أـعـيـانـ عـلـمـاءـ المـذـهـبـ لـابـنـ فـرـحـونـ 118/1.

(4) فتح الباري، لـابـنـ حـجـرـ، فيـ شـرـحـهـ لـكتـابـ الـبيـوـعـ، بـابـ ماـ ذـكـرـ فـيـ الـأـسـوـاقـ 424/6.

المسألة الثانية عشر: قيام الساعة وقد عاد الكفر بعد تمام الدين

قالت عائشة رضي الله عنها: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى"⁽¹⁾، فقلت: يا رسول الله، إن كنت لاظن حين أزل الله (هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون)⁽²⁾ أن ذلك تاماً، قال: "إنه سيكون من ذلك ما شاء الله، ثم يبعث الله ريح طيبة؛ فنوفى كل من في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه، فيرجعون إلى دين آبائهم"⁽³⁾.

تساءلت السيدة عائشة رضي الله عنها حين سمعت رسول الله ﷺ، أن الساعة لا تقوم حتى يرتد الناس بعد إيمانهم كفراً يبعدون الأصنام، كيف يكون ذلك، وقد أظهر الله الإسلام وأتم دينه، فأجابها النبي ﷺ، بأن الدين سينتشر حتى يقبض الله أرواح المؤمنين بريح طيبة، وببقى شرار الخلق الذين يرتدون فتفوت عليهم الساعة.

قال ابن بطال: ليس المراد أن الدين ينقطع كله في جميع أقطار الأرض حتى لا يبقى منه شيء؛ لأنَّه قد ثبت عن النبي ﷺ أن الإسلام يبقى إلى قيام الساعة، إلا أنه يضعف ويعود غريباً كما بدأ⁽⁴⁾.

لكن ابن حجر عتب على شرح ابن بطال قائلاً: ليس فيما احتج به تصريح إلى بقاء أولئك إلى قيام الساعة، وإنما فيه: "حتى يأتي أمر الله" ، فيحتمل أن يكون المراد بأمر الله ما ذكر من قبض من بقي من المؤمنين، وظواهر الأخبار تقضي أن الموصوفين بكونهم ببيت المقدس أن آخرهم من كان مع عيسى عليه السلام، ثم إذا بعث الله الريح الطيبة فقبضت روح كل مؤمن لم يبق إلا شرار الناس... وذلك إنما يقع بعد طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وسائر الآيات العظام.

وحيث عائشة رضي الله عنها فيه ما يشير إلى بيان الزمان الذي يقع فيه ذلك⁽⁵⁾.

(1) اللات: اسم صنم كانت تعبده نقيف وتعطف عليه العزى (معجم البلدان لياقوت الحموي، باب اللام والألف

(4/5) والعزى: سمرة كانت لغطافان يعبدونها (المصدر نفسه، باب العين والزاي) .

(2) سورة التوبة، الآية 33، وسورة الصاف، الآية 9.

(3) صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخَلَصَة، ح (2907).

(4) شرح ابن بطال ل الصحيح البخاري، ضمن شرحه لكتاب الفتن، باب تغيير الزَّمَانِ حَتَّى تُعبدُ الْأَوْتَانُ، 60/10.

(5) فتح الباري لابن حجر، في شرحه لكتاب الفتن، باب تغيير الزَّمَانِ حَتَّى تُعبدُ الْأَوْتَانُ، 125/20.

المبحث الثاني المسائل الفقهية

وفيه مطلباً :

المطلب الأول: في وجوب التفقة في الدين، والبحث عليه من كلمات عائشة أم المؤمنين وأفعالها.

المطلب الثاني: سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها في القضايا الفقهية.

المطلب الأول

في وجوب التفقة في الدين، والبحث عليه من أقوال أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وأفعالها

إنَّ من الواجب على كل مسلم أن يفقه أمور دينه الذي يتبعُ به لربِّه، لتكون عبادته على بينةٍ وهدى، فيستقرُّ فؤاده على الدين القويم، وترتاح جوارحه للانقياد طوعاً ل تعاليم الإله العظيم.

الحكم والأسباب وفق تعاليم الشَّرْع الحنيف، مما يوصل للحكم المستقيم ويدفع الريبة والشك.

ولابدَّ من الاجتهاد في الطلب حتى يتحقق المراد، وتتفتح أبواب الخبر، فلقد قال رسول الله ﷺ: "مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْهَمُهُ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالْتَّعْلِمِ" ⁽¹⁾.

كما حثَّ ابن عباس رضي الله عنهما على التفقة في الدين، فقال: (كُونُوا رَبَّانِينَ) ⁽²⁾ حُلْمَاءَ، فُقَهَاءَ ⁽³⁾.

والفقه: هو الفهم، وغلب على علم الدين لسيادته وشرفه وفضله على سائر أنواع العلم كما خلب النجم على الثريا ⁽⁴⁾.

وقال ابن فارس: الفاء والفاف والهاء أصلٌ واحدٌ صحيحٌ، يدلُّ على إدراك الشيء والعلم به، تقول: فَقِهْتُ الْحَدِيثَ أَفْقِهُهُ، وَكُلُّ عِلْمٍ بِشَيْءٍ فَهُوَ فِقْهٌ، يقولون: لا يفهه ولا يتقنه.

ولأنَّ الحياة بتقبُّلاتها؛ فيها من التجديد والحداثة للأمور ما يجعل المرء في حاجة ماسَّةً لميزان عدِّ يحتكم إليه كلما لاحت له شبهة أو عنت له مسألة، ولا يتحصل ذلك إلَّا باجتهادٍ في فقه الحياة و تعقلُّ، ثم اختصَّ بذلك علم الشريعة، فقيل لكل عالم بالحلال والحرام: فقيه، وأفهمنك الشيء، إذا بينته لك ⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الْعِلْمُ قَبْلَ الْقُولِ وَالْعَمَلِ، ح (67).

(2) سورة آل عمران، آية 79.

(3) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الْعِلْمُ قَبْلَ الْقُولِ وَالْعَمَلِ، ح (67).

(4) لسان العرب، مادة فقهه 13/522.

(5) مقاييس اللغة، باب الفاء والفاف وما يتلذذما، مادة فقهه 4/492.

وبه دعا النبي ﷺ عبد الله بن عباس رضي الله عنهم، فقال: "اللهم فقهه في الدين".⁽¹⁾

وكان من دلائل خير الفقه وأهميته أن شَبَّهَ رسول الله صاحبه بالغيث الكثير النافع، قال

رسول الله:

"مَثُلُّ مَا بَعَثْنَاهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْعِلْمِ؛ كَمَثُلِّ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِيلَتُ الْمَاءَ؛ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ⁽²⁾ وَالْعَشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ⁽³⁾ أَمْسَكَتُ الْمَاءَ، فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِّبُوا وَسَقَوْا وَزَرَّعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أَخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيَاعٌ⁽⁴⁾ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُثْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثُلُّ مَنْ فَقَهَ فِي دِينِ اللَّهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنَا اللَّهُ بِهِ فَعْلَمَ وَعَلِمَ، وَمَثُلُّ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبِلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ⁽⁵⁾".

قال ابن بطال: وفيه: أنه لا يقبل ما أنزل الله من الهدى والدين إلا من كان قلبه نقياً من الإشراك والشك.

فالتي قَبِلتِ الْعِلْمُ وَالْهُدَىٰ كَالْأَرْضِ الْمُتَعْطِشَةِ إِلَيْهِ، فَهِيَ تَنْتَقِعُ بِهِ فَتَحِيَا فَتَتَبَتَّ.

فكذلك هذه القلوب البريئة من الشك والشرك، المتعطشة إلى معالم الهدى والدين، إذا وَعَتْ الْعِلْمَ حَيَّتْ بِهِ فَعَمِلَتْ وَأَنْبَتَتْ بِمَا تَحْيَا بِهِ أَرْمَاقَ النَّاسِ الْمُحْتَاجِينَ إِلَى مَثُلِّ مَا كَانَتِ الْقُلُوبُ الْوَاعِيَةُ تَحْتَاجُ إِلَيْهِ.

(1) في الصحيح، البخاري في كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، ح (143) من حديث عبد الله بن العباس رضي الله عنهم، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عبدالله بن عباس رضي الله عنهم، ح (2477).

(2) الكلأ: النبات والعشب، وسواء رطبه ويابسه، في النهاية، باب الكاف مع اللام، تحت الكلأ 3/1224.

(3) الأجادب: صلاب الأرض التي تمسك الماء فلا تشربه سريعاً، وقيل: هي الأرض التي لا نبات بها، مأخوذ من الجدب، وهو القحط، كأنه جَمْعُ أَجْدَبٍ وَأَجْدَبٌ: جَمْعُ جَدْبٍ، كذا في النهاية، باب الجيم مع الدال، مادة جدب 1/180.

(4) قِيَاعٌ: جمع قاعٍ، والقاعُ: أرضٌ حَرَّةٌ لا زَمْلٌ فيها ولا يَتَبَتَّ فيها الماء لاستواءها، ولا غُدْرٌ فيها تمْسِك الماء، فهي لا تُثْبِتُ الكلأً ولا تُمْسِكُ الماء، قاله: ابن الجوزي في غريب الحديث، باب القاف مع الياء 2/274.

(5) في الصحيحين، البخاري واللفظ له في كتاب العلم، باب فضل من علم وعلم، ح (79) من حديث أبي موسى الأشعري، ومسلم في كتاب الفضائل، باب بيان مثل ما بعث النبي ﷺ من الهدى والعلم ، ح (2282).

ومن الناس من قلوبهم متهيئة لقبول العلم لكنها ليس لها رسوخ، فهي تقبل وتمسك؛ حتى يأتي متغطش فيروى منها ويَرِدُ على منهل يحيا به، وتسقى به أرض نقيّة فتبني وتشرب، وهذه حال من ينقل العلم ولا يعرفه ولا يفهمه.

ومنها قيungan يعني: قلوبًا تسمع الكلام، فلا تحفظه، ولا تفهمه، فهي لا تتبعه، ولا تتبت شيئاً، كالسّاخ المالحة التي لا تمسك الماء ولا تتبت كلاً⁽¹⁾.

وعليه فقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها توصي بالتقىفه، أسوة برسول الله عليهما السلام، ويعجبها حال أهل الفقه والدين.

قالت عائشة رضي الله عنها: نعم النساء الأنصار، لم يمنعهن الحياة أن يتقنن في الدين⁽²⁾.

ذلك لأن أسماء⁽³⁾ سألت النبي عليهما السلام عن غسل المحيض، فقال: "تأخذ إحداكم ماءها وسدرتها"⁽⁴⁾ فتطهر، فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه ذلك شديداً، حتى تبلغ شعون رأسها⁽⁵⁾، ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة⁽⁶⁾ ممسكة⁽⁷⁾ فتطهر بها، فقالت أسماء: وكيف تطهر بها؟، فقال: "سبحان الله!، تطهرين بها"، فقالت عائشة: (كأنها تُخفي ذلك) تتبعين أثر الدم، وسألته عن غسل الجنابة، فقال:

(1) شرح ابن بطال لصحيف البخاري 1/163.

(2) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغسلة من الحيض فرصة من مسک في موضع الدم، ح (332)، و صحيح البخاري، كتاب العلم، ضمن ترجمته لباب الحياة في العلم 1/220.

(3) ذكر في روایة لمسلم أن أسماء بنت شکل، لكن ابن الصلاح قال: هي أسماء بنت يزيد بن السکن الأنصارية، وكان يقال لها: خطيبة النساء (أوردتها كمثال في معرفة المheimat ص 375)، وقال ابن حجر: إنما هي أسماء بنت يزيد بن السکن، سقط ذكر أبيها، وصحف اسم جدها، ونسبت إليه، وبيه أنه ليس في الأنصار من اسمه شكل (انظر: الإصابة لابن حجر، كتاب النساء، حرف الألف 8/21).

(4) السدرة والسدر: شجر حمله النبض، وورقة غسل، كذا في الفائق في غريب الحديث والأثر الزمخشري، في السين مع الدال، مادة سدر 2/168.

(5) شعون الرأس: هي عظامه وطرائقه ومماضيه قبله، كذا في النهاية، باب الشين مع الهمزة، مادة شأن 2/682.

(6) الفرصة: هي القطعة من الصوف أو القطن، يقال: فرصن الشيء إذا قطعنه بالمفراص، قاله: ابن الجوزي في غريب الحديث، باب الفاء مع الراء 2/186.

(7) فرصة ممسكة: يُريد قطعة مطيبة بالمسك، انظر: النهاية، باب الميم مع السين، مادة مسک 4/1318.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي ص.

" تَأْخُذْ مَاءً فَتَطَهَّرْ فَتُحِسِّنُ الطُّهُورْ أَوْ تَبْلُغُ الطُّهُورْ، ثُمَّ تَصْبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَتَدْكُهُ حَتَّى تَبْلُغْ شُؤُونَ رَأْسِهَا، ثُمَّ تُقْبِضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ⁽¹⁾".

فقالت عائشة رضي الله عنها مقولتها تلك، مُعجِبةً بِجُرأَةِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ، وَحِرْصُهُنَّ عَلَى فَهْمِ دِينِهِنَّ، وَعَدَمِ مَحْوَلَةِ الْحَيَاةِ بَيْنَهُنَّ وَبَيْنَ التَّقْهِ وَالْمَعْرِفَةِ، وَلَقَدْ قَالَ مُجَاهِدٌ: لَا يَتَعَلَّمُ الْعِلْمُ مُسْتَحِيٌّ وَلَا مُسْتَكْبِرٌ⁽²⁾.

وكان هذا حال أم المؤمنين رضي الله عنها ومنهجها في فهم دينها، كانت لا تستمع شيئاً لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه⁽³⁾.

(1) صحيح مسلم، كتابُ الحِيْض، باب استحباب استعمال المغسلة من الحِيْض فرصة من مسک في موضع الدِّم، ح (332).

(2) صحيح البخاري، في كتاب العلم، خلال الترجمة لباب **الحياء في العلم** 1/220.

(3) أورده البخاري في كتاب العلم، بباب مَنْ سَمِعَ شَيْئًا فَلَمْ يَفْهَمْهُ فَرَاجَعَ فِيهِ حَتَّى يَعْرِفَهُ، ح (103).

المطلب الثاني

سؤالات عائشة رضي الله عنها في القضايا الفقهية

كانت عائشة رضي الله عنها تحاول دائمًا أن تبني أسس حياتها على هدي الشريعة فكانت تمارس ما تعلم من مبادئ الدين واقعًا تتبع به حياتها، أمّا ما لم تعلم فقد كانت تسأل وتسألني، وعندما نبيُّ الأُمَّةِ يجيب برحابة وسعة.

ولأن الفقه يدخل في كل تفاصيل الحياة، من عادات، ومعاملات، وأخلاق، وفرائض، وجهاد أسلحته في استشاراتها الفقهية، فأفادت نفسها ومن حولها ومن جاء بعدها بذلك السؤالات القيمة.

سأذكر بعضًا من هذه السؤالات الفقهية المتنوعة، على سبيل الاستدلال والاستناد منها كتطبيق عملي نمارسه في حياتنا، فنسعد في الدارين وننعم.

المسألة الأولى: حول التشديد في العبادة

عن عائشة رضي الله عنها قالت: كانت عندي امرأة من بنى أسد⁽¹⁾، فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من هذه؟"، قلت: فلانة، لا تنام بالليل فذكر من صلاتها، فقال: "مه⁽²⁾، عليكم ما ثطيقون من الأعمال، فإن الله لا يمل حتى تملوا⁽³⁾".

ذكرت عائشة رضي الله عنها عبادة تلك المرأة الأسدية، وصنيعها من الوصل في قيام الليل، ولم تكتف بمجرد التعريف عن المرأة جواباً للنبي صلى الله عليه وسلم، وكأنها أرادت الاستفسار عن حكم التشديد على

(1) الأسد: هذه النسبة إلى الأزد، فيبدلون السين من الزاي، وفي الأزد بطن يقال لهم بنو أسد - محرك السين -، وهو أسد بن شريك

- بضم الشين المعجمة - بن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم، لهم خطة بالبصرة، يقال لها: خطة بنى أسد، انظر: الأنساب للسمعاني 138/1.

(2) قال الليث: مه زجر ونهى، وقد ذكر قوله أبو منصور الأزهري الهروي في تهذيب اللغة، مادة مه 384/5.

(3) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري واللفظ له أورده في كتاب الجمعة، باب ما يكره من التشديد في العبادة، ح (1151)، وفي كتاب الإيمان، باب أحب الدين إلى الله أدهمه، ح (43).

أمّا مسلم فقد رواه في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب أمر من نعم في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر بأن يرقد أو يقعد حتى يذهب عنه ذلك، ح (785).

الفصل الثالث

النفس في العبادة، وأفضلية ذلك، فكان رد النبي ﷺ جواباً على تسؤالها، بأنَّ على المرء ما يُطيق من الأفعال، فالله عز وجل لا يمل من عباده حتى يملُوا.

وقد ورد هذا الحديث في الحث على الاقتصاد في العبادة كما أشار الخطابي⁽¹⁾، واجتناب التعمق، وأن يأخذ [المرء] منها ما يُطيق الدوام عليه، وأمْرٌ من كان في صلاة فتركها ولحقه ملل ونحوه بأن يتركها حتى يزول ذلك كما قال النووي⁽²⁾.

و قوله ﷺ: "عَلَيْكُم مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ"، قال ابن حجر في شرحه: أي: اشتغلوا من الأفعال بما تستطيعون المداومة عليه، فمِنْطوقه يقتضي الأمر بالافتصار على ما يُطاق من العبادة، ومفهومه يقتضي النهي عن تكُفُّ ما لا يُطاق⁽³⁾، و هو عام في الصلاة وفي غيرها⁽⁴⁾.

وقال ابن بطال: إنما يكره التشديد في العبادة خشية الفتور وخوف الملل، فكره الإفراط في العبادة⁽⁵⁾.

وقد أشكل على البعض فهم المراد من قوله ﷺ: "فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُّ حَتَّى تَمْلُوا"، واختلفوا في تأowليها، فأوَّل ابن قتيبة الدينوري هذا الاختلاف بقوله: قالوا: روينتم أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَمْلُّ حَتَّى تَمْلُوا" فجعلتم الله تعالى يمل إذا ملوا، والله تعالى لا يمل على كل حال ولا يكل.

ونحن نقول: إن التأويل لو كان على ما ذهبوا إليه؛ كان عظيماً من الخطأ فاحشًا، ولكنَّه أراد: فإن الله سبحانه لا يمل إذا مللتكم، ومثال هذا: قولك في الكلام: هذا الفرس لا يفتر حتى تفتر الخيل، لا ثريد بذلك أنه يفتر إذا فترت، ولو كان هذا هو المراد ما كان له فضل عليها، لأنه يفتر معها، فأيَّة فضيلة له؟، وإنما تريده: أنه لا يفتر إذا أفترت، وكذلك تقول في الرجل البليغ في كلامه والمكثار الغزير: فلان لا ينقطع حتى تنقطع خصومه، ثريد: أنه لا ينقطع إذا انقطعوا، ولو أردت أنه ينقطع إذا انقطعوا لم يكن له في هذا القول فضل على غيره، ولا وجبه له به مذمة⁽⁶⁾.

(1) غريب الحديث للخطابي 199/1.

(2) المنهاج للنووي، خلال شرحه لكتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره .70/6

(3) الفتح لابن حجر، في شرحه لكتاب الإيمان، باب أحب الأفعال إلى الله أدومه 68/1.

(4) المصدر السابق ، في شرح لكتاب الجمعة، باب ما يكره من التشديد في العبادة 142/4.

(5) شرح ابن بطال لصحيح البخاري، كتاب الجمعة، باب ما يكره من التشديد في العبادة 145/3.

(6) تأويل مختلف الحديث، لابن قتيبة الدينوري ص 487.

أمّا ابن الجوزي فقد فصّل في المسألة، وزاد في بيان معنى الملل، فقال: الملل للشيء: الاستنقال له، والكرابيّة ونفور النفس عنه، وذلك لا يجوز في صفات الله عز وجل، لأنّه لو جاز لدخلت عليه الحوادث.

واختلفوا في معنى الكلام على أربعة أقوال، أحدها: أن المعنى لا يمل أبداً ملتم أو لم تملوا [نفس المعنى الذي قال به ابن قتيبة]، والثاني: لا يملي من الثواب ما لم تملوا من العمل، ومعنى يملي: يترك لأن من مل شيئاً تركه، حكاهما أبو سليمان، والثالث: أن المعنى لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله، فسمى فعله مللاً وليس بمل، ولكن لتزدوج اللفظة بأختها في اللفظ، وإن خالفتها في المعنى، وهذا كقوله تعالى: (فَمَنِ اعْتَدَ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ)⁽¹⁾، والرابع: أن المعنى لا يطرحك حتى تتركوا العمل له وتزهدوا في الرغبة إليه، فلما كان الإطراح لا يكاد يقع إلا عن ملل، وكان المجازي عليه هو الملل، حسُن أن يُسمى باسمه⁽²⁾.

المسألة الثانية: عن التافت في الصلاة

قالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وسلم عَنِ الْلِقَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ: "هُوَ اخْتِلَاسٌ ⁽³⁾ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ ⁽⁴⁾".

قال أبو الفرج ابن الجوزي في تفسير معناه: و المعنى أنه أزعجه إلى الالتفات بحدٍث، فاستتبَ من خشوعه وأدبه ذلك المقدار⁽⁵⁾.

أما البدر العيني فقد أتَ شرح المراد من الحديث، قال: والمُعنى أن المصلي إذا التفت يميناً أو شمالاً يظفر به الشيطان في ذلك الوقت، ويشغله عن العبادة، فربما يسهو أو يغلط لعدم

(1) سورة البقرة، آية 194.

(2) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبن الجوزي، في كشفه للمشكل من مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. 1175/1

(3) الاختلاس: هو من خَلَسَ الشيءَ وَاخْتَلَسَهُ إِذَا سَلَبْتُهُ، وما يؤخذ سلباً ومكابرة، قاله ابن الأثير في النهاية، باب الخاء مع اللام، مادة خلس 1/400.

(4) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إيليس وجنوده، ح (3291)، وكتاب الصلاة، باب الالتفات في الصلاة، ح (751).

(5) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبن الجوزي ، في كشفه للمشكل من مسند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها. 1247 ص.

حضور قلبه باشتغاله بغير المقصود، ولما كان هذا الفعل غير مرضي عنه ثُبِّت إلى الشيطان، وعن هذا قالت العلامة: بكراته الالتفات في الصلاة⁽¹⁾.

وقال المُهَلَّب: هو حضٌ على إحضار المصلي ذهنه ونيته لمناجاة ربه، ولا يشتعل بأمر دنياه، وذلك أن العبد لا يستطيع أن يخلص صلاته من الفكر في أمور دنياه؛ لأن الرسول ﷺ قد أخبر أن الشيطان يأتي إليه في صلاته، فيقول له: اذكر كذا اذكر كذا، لأنه موكل به في ذلك⁽²⁾.

أمّا ابن رجب الحنفي فقد نوَّه إلى أن الالتفات نوعان: أحدهما: التفات القلب إلى غير الصلاة ومتعلقاتها، وهذا يخل بالخشوع فيها، والثاني: التفات الوجه بالنظر إلى غير ما فيه مصلحة الصلاة.

أما الالتفات لمصلحة الصلاة، كالتفات أبي بكر لـما صفق الناس خلفه وأكثروا التصفيق فلا ينقص الصلاة⁽³⁾.

المسألة الثالثة: نوم النبي صلى الله عليه وسلم قبل صلاة الوتر

حدَّثت عائشة رضي الله عنها عن صفة صلاة النبي صلى الله عليه في رمضان، وطولها وحسنها، وقد سُئلت عنها، ولم تنسَ أن تذكر سؤالها لرسول الله ﷺ عن نومه قبل أن يُصلِّي الوتر، فأخبرها عليه الصلاة و السلام أن قلبه لا ينقطع عن ذكر الله، إنما هي عينه التي تغفو وتتنام.

قالَتْ عائشة رضي الله عنها: "ما كان يَرِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةَ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً، فَلَا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرِ؟، قَالَ: "تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي"⁽⁴⁾.

(1) عمدة القاري للعيني، كتاب الأذان، باب الالتفات في الصلاة 9/105.

(2) أورد ابن بطال قول المهلب ذاك في شرحه ل صحيح البخاري، في باب الالتفات في الصلاة 2/365.

(3) فتح الباري لابن رجب الحنفي، كتاب الصلاة، باب الالتفات في الصلاة 6/448.

(4) صحيح البخاري واللفظ له، في كتاب المناقب، باب كان النبي ﷺ تَنَامُ عَيْنِهِ وَلَا يَنَامُ قَلْبُه، ح (3569)، وكتاب صلاة التراويح وفضل ليلة القر، باب فضل من قام رمضان، ح (2013)، وكتاب التهجد، باب قيام النبي ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ، ح (1147).

وصحيح مسلم بنحوه، في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة، ح (738).

تعجبت السيدة عائشة رضي الله عنها من نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم إثر صلاة العشاء، قبل أن يوتر، وهي تعلم حرص النبي صلى الله عليه وسلم على أن يؤديها، وعلمهها فضل صلاة الوتر.

قال الباقي: وَقَوْلُهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَنْتَمْ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرْ؟، يَحْتَمِلُ مَعْنَيَيْنِ: أَحَدُهُمَا أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ بِإِثْرِ صَلَاتِ الْعِشَاءِ قَبْلَ أَنْ يُؤْتِرَ، ثُمَّ يَقُومُ مِنْ اللَّيْلِ لِصَلَاتِهِ وَوَتْرِهِ، فَقَالَتْ لَهُ: كَيْفَ تَقْعُلُ ذَلِكَ وَرُبَّمَا ذَهَبَ بِكَ الْلَّوْمُ عَنْ وِتْرِكَ؟، وَيَحْتَمِلُ: أَنْ تَكُونَ أَرَادْتُ أَنَّهُ صَلَى أَرْبَعًا، ثُمَّ نَامَ قَبْلَ أَنْ يُؤْتِرَ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةَ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي، يَعْنِي وَاللَّهُ أَعْلَمُ: أَنَّهُ لَا يَنَامُ عَنْ مُرَاعَاةِ الْوَقْتِ، وَهَذَا مِمَّا حُصِّنَ بِهِ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مِنْ أَمْرِ النُّبُوَّةِ وَالْعِصْمَةِ، وَلِذَلِكَ كَانَ صلى الله عليه وسلم لَا يَحْتَاجُ إِلَى الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ لِعِلْمِهِ بِمَا يَكُونُ مِنْهُ⁽¹⁾.

أمّا أبو سليمان الخطابي؛ فاستنتج أنّ النوم عينه ليس بحدث، قال أبو سليمان: وفي ذلك دليل على أن النوم عينه ليس بحدث، إذ لا فرق بين رسول الله وبين أمته في الأحداث، وإنّما النّوم مظنة للحدث؛ لأن النائم قد يوجد في الأغلب منه الحدث فُحمل على حكم الأحداث⁽²⁾.

المسألة الرابعة: حكم مناولة الحائض من في المسجد

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "نَأَوِلِينِي الْخُمْرَةَ" من المسجد، قالت: فَقُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فقال: "إِنَّ حَيْضَنِكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ"⁽³⁾.

كانت عائشة رضي الله عنها تعلم أنّ الحيض من نواقص الطهارة، فلما أمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تناوله الخمرة وهو في المسجد؛ ذكرته مستفسرةً بأنها حائض، فأجابها صلى الله عليه وسلم أنّ الحيض من سنن الكون التي كتبها الله عز وجل على بنات آدم، وهي ليست في يدها أن ترفعها أو تمنعها فلا تحكم بذلك، وهذا من الرحمة بالنساء، إذ جعل الحكم بالخفيف فيما لا تستطيع الواحدة منعه.

(1) المتنقى شرح الموطأ، لأبي الوليد الباقي، في شرحه لصلاة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر، من كتاب النساء لصلاة، 216/1.

(2) غريب الحديث للخطابي 178/1.

(3) الخمرة: السجادة التي يسجد عليها المصلي، ويقال: سُمِّيت خمرة لأنها تخمر وجه المصلي عن الأرض أي تسرره، قاله الخطابي في معالم السنن 82/1.

(4) صحيح مسلم، كتاب الحيض، باب جواز غسل رأس زوجها وترجيله وطهارة سورها والاتكاء في حجرها وقراءة القرآن فيه، ح (298).

وقد استفاد العلماء من هذا الحديث وغيرها مما يشهد له عدة فوائد وأحكام، منها ما استدلّه ابن رجب الحنفي في الفتح: على أن الحائض لها أن تمر في المسجد لحاجة إذا أمنت تلوثه⁽¹⁾.

أمّا ابن بطال فقال في قوله صلوات الله عليه وآله وسلامه: "إِنَّ حَيْضَتَكِ لَيْسَتْ فِي يَدِكِ": بَأَنَّ أَنَّ كُلَّ مَوْضِعٍ لَا يَكُون مَوْضِعًا لِلْحَيْضِ لَا يَتَعَلَّقُ بِهِ حَكْمُ الْحَيْضِ⁽²⁾".

المسألة الخامسة: حكم طواف الوداع للحائض

ذكرت عائشة رضي الله عنها أن صفيحة بنت حبي رفوج النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه حاضرت بعدهما أقضت⁽³⁾، قالت عائشة: فذكرت حيضتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أهانستنا هي؟"، قالت: فقلت: يا رسول الله، إنها قد كانت أقضت وطافت بالبيت ثم حاضرت بعد الإفاضة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "فلتتفر"⁽⁴⁾.

لما حاضت أم المؤمنين صفيحة رضي الله عنها بعدهما طافت طواف الإفاضة، سالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن الحكم الواقع على السيدة صفيحة رضي الله عنها، فأفتتها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه أن عليها التغیر.

وفي الحديث من الفقه أن طواف الإفاضة يغني عن طواف الوداع، لأنّه غير واجب، وأنّ على الإنسان في حجه كلّه طوافاً واحداً، وهو طواف الإفاضة⁽⁵⁾.

(1) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن رجب الحنفي، في شرحه لباب في كتاب الحيض 152/2.

(2) شرح ابن بطال ل صحيح البخاري، خلل شرحه لكتاب الحيض، باب مباشرة الحائض 418/1.

(3) الإفاضة في الأصل: الصبّ، فاستعيرت للدفع في السير، كذا في الفائق في غريب الحديث والأثر للزمخشري، باب الفاء مع الياء ص 356.

(4) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ لمسلم، وقد أخرجه في كتاب الحج، باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض، ح (1211).

والبخاري أورده بمثله في كتاب الحج، باب تخصير المتممّ بعد العمرة، ح (1733)، وفي باب إذا حاضت المرأة بعد ما أقضت، ح (1757) وفي باب حجة الوداع ح (4401) من نفس الكتاب.

(5) قاله: النووي في شرحه ل صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الاحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتمتع 139/8.

واستدل الإمام مالك به على أنه لا شيء على من ترك طواف الوداع حتى يرجع إلى بلاده لسقوطه عن الحائط⁽¹⁾.

أما العيني فاستدل به على أن الحائط لا تطوف بالبيت⁽²⁾، والخطابي زاد على أنه دليل أن الحائط لا تدخل المسجد ولا يصح منها الطواف⁽³⁾.

وقد استبط ابن المنير من هذا الحديث فائدة جميلة: أن النبي ﷺ لما رتب على مجرد قول صفية إنها حائط، تأخيره السفر، أخذ منه: تعدي الحكم إلى الزوج ، فتصدق المرأة في الحيض والحمل باعتبار رجعة الزوج وسقوطها والحق الحمل به⁽⁴⁾.

المسألة السادسة: نقض الكعبة وبناؤها

عن عائشة رضي الله عنها: أن رسول الله ﷺ قال لها: "ألم تراني أنا قومك لما بنوا الكعبة اقتصرنا عن قواعد إبراهيم؟" ، قالت: يا رسول الله، ألا تردها على قواعد إبراهيم؟ ، قال: "لولا حدثان⁽⁵⁾ قومك بالكفر لفعلت".

فقال عبد الله⁽⁶⁾ رضي الله عنه: لئن كانت عائشة رضي الله عنها سمعت هذا من رسول الله ﷺ، ما أرى رسول الله ﷺ ترك استسلام الركعدين ليبيان الحجر إلا أن البيت لم يتم على قواعد إبراهيم⁽⁷⁾.

(1) قاله: ابن بطال في شرحه ل الصحيح البخاري، باب إذا حاضرت المرأة بعد ما أفضت 4/426.

(2) عمدة القاري للعيني، كتاب الحج، باب المرأة تحيس بعد الإفاضة 3/313.

(3) معلم السنن للخطابي، في باب الحائط تخرج بعد الإفاضة 2/215.

(4) المตواتري على أبواب البخاري لابن المنير، باب قوله عز وجل: (ولا يحُلُّ هُنَّ أَنْ يَكْتُمَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْجَامِهِنَّ) من الحيس وهي الآية 228 من سورة البقرة، من كتاب الطلاق، ص 299.

(5) حدثان: هو مصدر حدث يحدث حدوثاً وجديداً، والحديث: ضد القديم ، كذا في النهاية، في باب الحاء مع الدال، مادة حديث 1/263.

(6) هو عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(7) أخرجه البخاري واللفظ له في كتاب الحج، باب فضل مكة وبنائها، ح (1583)، وفي كتاب أحاديث الأنبياء، في باب [ولم يسمه]، ح (3368)، وكذلك في كتاب التفسير، باب (وإذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت وإسماعيل ربنا تقبلاً مينا إنك أنت السميع العليم) الآية 127 من سورة البقرة، ح (4484).

أما مسلم فقد أخرجه في كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، ح (1333).

الفصل الثالث

كان النبي ﷺ يتحدث مع زوجه عائشة رضي الله عنها، ويتدارسون شؤون دنياهم، فسألها إن كانت قد لاحظت أنَّ قومها قريش قد قصرروا بناء الكعبة عمًا كانت عليه زمن إبراهيم عليه السلام.

فاستفسرت منه لم لا يردها على ما كانت عليه زمن إبراهيم عليه السلام، فأجابها ﷺ إنَّ قومها حديثُ عهد بکفر.

قال ابن الأثير: و المراد من جواب رسول الله ﷺ: فُرُب عهدهم بالكفر والخروج منه والدخول في الإسلام، وأنه لم يتمكن الدين في قلوبهم، ولو هدمت الكعبة وغيرتها رئما نفروا من ذلك⁽¹⁾.

وقد استتبط الفقهاء من الحديث أحكام فقهية جليلة، منها: ما قاله ابن بطال: وفي هذا من الفقه أنه يجب اجتناب ما يُسرع الناس إلى إنكاره وإن كان صواباً⁽²⁾.

وقال العيني: فيه أن النفوس تحب أن تساس كلها لما تأنس إليه في دين الله من غير الفرائض⁽³⁾.

فيما استتبط النووي من الحديث: أنَّه إذا تعارضت مصلحة وفسدة وتعدِّر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة بدأ بالأهم، لأن النبي ﷺ أخبر أن رد الكعبة إلى قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة، ولكن يعارضه مفسدة أعظم منه، وهي خوف فتنة بعض من أسلم قرباً لما كانوا يرون تغييرها عظيماً، فتركها النبي ﷺ.

وقال: فيه فكرولي الأمر في مصالح رعيته واجتناب ما يخاف منه تولد ضرر عليهم في دين أو دنيا، إلا الأمور الشرعية، كأخذ الزكاة وإقامة الحد.

وفيه: تأليف قلوبهم وحسن حياطتهم، وأن لا ينفروا ولا يتعرضوا لما يخاف تغيرهم بسببه ما لم يكن فيه ترك أمر شرعي⁽⁴⁾.

(1) النهاية، في باب الحاء مع الدال، مادة حديث 263/1.

(2) شرح ابن بطال للبخاري، في شرحه لباب فضل مكة وبنائها من كتاب الحج 264/4.

(3) عمدة القاري، في شرحه لباب من ترك بعض الإختيار مخافة أن يقصُر فهم بعض الناس عنْهُ فيقعُوا في أشدَّ منه، من كتاب العلم 202/2.

(4) المنهاج، في شرحه لباب نقض الكعبة وبنائها من كتاب الحج 9/89.

أمّا ابن عبد البر فقال: فيه وجوب معرفة بناء قريش للكعبة وأن بنائهم لها لم يتم على قواعد إبراهيم، وفيه أيضًا: حديث الرجل مع أهله في باب العلم وغيره من أيام الناس، وغير ذلك من معاني الفقه⁽¹⁾.

المسألة السابعة: في المكانتبة والشروط

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَّتْهُ قَالَتْ: أَنْتُهَا بَرِيرَةُ⁽²⁾ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهِمَا⁽³⁾، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتِ أَعْطَيْتُ أَهْلَكِ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ⁽⁴⁾ لِي، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهُ ذَلِكَ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ابْتَاعِيهَا فَأَعْنِقِيهَا⁽⁵⁾، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَقَ.

لَمْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَفْوَامِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ؛ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةً شَرْطٍ⁽⁶⁾.

(1) الاستذكار، باب ما جاء في بناء الكعبة 185/4.

(2) هي: بَرِيرَة بنت صفوان، مولاية عائشة بنت أبي بكر الصديق، رضي الله عنهم، كانت مولاية لبعض بنى هلال فكتابوها ثم باعواها من عائشة رضي الله عنها، كذا في الاستيعاب لابن عبد البر، باب الباء 1796/4.

(3) قال ابن الأثير: الكتابة: أن يُكتب الرجل عبده على مال يؤديه إليه مُجَمَّاً، فإذا أداه صار حُراً، وسُمِّيت كتابة لمصدر كتب، كأنه يُكتب على نفسه لِمَوْلَاه ثمنه، ويُكتب مَوْلَاه له عليه العنق، وقد كاتبه مكانتبة، والعبد مكاتب وإنما خُصَّ العبد بالفعل لأن أصل المكانتبة من المولى وهو الذي يُكتب عبده (النهاية)، باب الكاف مع الناء، مادة كتب 1190/3.

(4) الولاء: من ولِي، قال ابن فارس: الواو واللام والباء: أصلٌ صحيح يدلُّ على قرب، ومن الباب المؤلى: المعنق والمُعنق، والصاحب، والحليف، وابن العم، والتّاصر، والجار؛ كلُّ هؤلاء من الولي وهو القرب. وكلُّ من ولِي أمر آخر فهو ولِيه، والولاء: ولاء المعنق، وهو أن يكون ولاؤه لِمَعْنِقِه، كأنه يكون أولى به في الإرث من غيره إذا لم يكن للمعنق وارثٌ نسب (مقاييس اللغة، مادة ولِي 141/6).

(5) العنق: تقول العرب للشيء إذا بلغ الغاية قد عنق، فإنْعاق النسمة: [أي النَّفْس] إنما هو إطلاقها من الملك وتخلصها من الرق، انظر: غريب الحديث للخطابي 1/706 بتصريف.

(6) أخرجه الشيخان في صحيحهما، واللفظ للبخاري الذي أورده في عدة مواضع: في كتاب الشروط؛ باب المكانتبة وما لا يَحِلُّ مِنْ الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ؛ ح (2735)، وباب ما يَجُوزُ مِنْ شُرُوطِ المكانتبة إِذَا رَضِيَ بِالْبَيْعِ عَلَى أَنْ يُعْنِقَ؛ ح (2726)، وباب الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ؛ ح (2717)، وباب الشروط في الولاء؛ ح (2729)، الكلُّ من نفس الكتاب.

وكذلك في كتاب الصلاة، باب ذكر الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ عَلَى الْمِنْبَرِ فِي الْمَسْجِدِ، ح (456)، وكتاب الزكاة؛ باب الصدقة على مَوْلَيِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ ح (1492)، وكذا في كتاب البيوع؛ باب الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ مَعَ النَّسَاءِ؛ ح (2155) و ح (2156)، وباب إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحْلُّ؛ ح (2168) و ح (2169).

جاءت بريدة للسيدة عائشة رضي الله عنها تستعينها في تحريرها، على أواقي كتبتها على أنفسها عند مواليها، فاستجابت السيدة عائشة رضي الله عنها لطلبتها، وخيرتها أن تؤدي ما عليها شرط أن يكون ولاء بريدة لعائشة رضي الله عنها، إلا أن موالى بريدة أرادوا أن يُبقوها بريدة مولاً لهم، رغم تأديتها ما عليها، وفيه ما فيه من الجور والإهدار لحق بريدة وعائشة إذ ستعينها، مما حدى بأم المؤمنين لأن تستفتني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتستشيره في الحكم.

وقد أفتى لها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأن تباعها وتعتقها، والولاء لمن أعتق رغم أي شروط باطلة وإن كثرت.

قال الخطابي: قوله: "ما بال أقوام يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله"، يريد أنها ليست من حكم كتاب الله تعالى، وعلى موجب قضائيه، ولم يُرد أنها ليست في كتاب الله مذكورة، ولكن الكتاب قد أمر بطاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، واعلم أن سنته بيان له ، وقد جعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الولاء لمن أعتق، فكان ذلك مُنصرفاً إلى الكتاب ومضافاً إليه على هذا المعنى⁽¹⁾.

وقال الشافعي: فكان في حديث عائشة رضي الله عنها عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بريدة في إبطال شرط مالكيها الذين باعوها على عائشة، على أن الولاء لهم، وإثباته لبريدة العتق⁽²⁾. وقال: أبطل رسول

وأوردده في كتاب النكاح؛ باب الحرج ثنا عبد؛ ح (5097)، وكتاب الطلاق؛ باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً؛ ح (5279)، وباب شفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في زوج بريدة؛ ح (5284).

وفي كتاب العتق؛ باب بيع الولاء وحبته، ح (2536)، وباب المكاتب ونحوه في كل سنة نجم، وقوله: (والذين يتبعون الكتاب بما ملكت آيمانكم فكاثبوهم إن علتم فيهم خيراً واتوهم من مال الله الذي آتاكـم) من سورة النور؛ الآية 33؛ ح (2560)، وما يجوز من شروط المكاتب ومن اشتراط شرطاً ليس في كتاب الله؛ ح (2561) و ح (2562) و ح (2373)، وفي باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس؛ ح (2563)، وكذلك في باب بيع المكاتب إذا رضي؛ ح (2564)، وباب إذا قال المكاتب أشنري وأعنيني فاشترأه لذلك؛ ح (2565) من نفس الكتاب. وفي كتاب الهبة؛ باب قبول الهدية؛ ح (2578)، وكتاب الأطعمة؛ باب الأدم؛ ح (5430)، وكذلك في كتاب كفارات الأيمان؛ باب إذا أعتق في الكفار لمـن يكون ولاؤه؛ ح (6717).

وكتاب الفرائض؛ باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط؛ ح (6751)، وباب ميراث السائبة؛ ح (6754)، وباب إذا أسلم على يديه؛ ح (6757) و ح (6758)، وباب ما يرث النساء من الولاء؛ ح (6759) كلها من نفس الكتاب. أما مسلم فقد أخرجه في كتاب العتق، باب إنما الولاء لمن أعتق، ح (1504).

(1) معالم السنن للخطابي، في شرحه لباب بيع المكاتب إذا فسخت المكاتبـة، 66/4.

(2) الأم للشافعي 79/5.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي ص.

الله ع كُل شرطٍ لِيَسْ فِي كِتَابِ اللهِ جَلَّ ثَناؤهُ، إِذَا كَانَ فِي كِتَابِ اللهِ أَوْ سُنْنَةِ رَسُولِ اللهِ ص خِلَافَهُ⁽¹⁾.

وتعتبر قصة بريمة مع العنق، وسؤال عائشة رضي الله عنها للنبي ص، من أخر الحوادث فائدةً وفقهاً، فقد استتبط العلماء من الروايات المتعددة لقصة بريمة الكثير من الأحكام الفقهية، والدلائل الشرعية.

قال البدر العيني: فيه دليل على جواز الكتابة، و جواز تزويع الأمة المزوجة، وفيه ثبوت الولاء للمعتق عن نفس، وأنه يستحب للإمام عند وقوع بدعة أن يخطب الناس، ويبين لهم حكم ذلك وينكر عليها، وفيه أنه يستحب للإمام أن يحسن العشرة مع رعيته، لأنَّه لَمْ يَخْطُبْ لَمْ يَوْجَهْ صاحبُ الشَّرْطِ بِعِينِهِ، لأنَّ الْمَقْصُودَ يَحْصُلُ لَهُ وَلَغَيْرِهِ بِدُونِ فَضْيَحةٍ وَشَنَاعَةٍ عَلَيْهِ .

كما فيه المبالغة في إزالة المنكر والتغليظ في تقييده، و جواز كتابة الأمة دون زوجها، وأنَّ زوج الأمة ليس له منها من السعي في كتابتها، وفيه دليل على أنَّ العبد زوج الأمة له منها من الكتابة التي تؤول إلى عتقها وفراقتها له، كما أنَّ لِسَيْدِ الْأَمَةِ عِنْقُ أُمَّتِهِ تَحْتَ الْعَبْدِ، وَإِنْ أَدَى ذَلِكَ إِلَى إِبْطَالِ نِكَاحِهِ، وَكَذَلِكَ لَهُ أَنْ يَبِيعَهَا مِنْ زَوْجِهِ الْحَرَّ وَإِنْ كَانَ فِي ذَلِكَ بَطْلَانٌ عَقْدَهُ .

وفيه دليل على أنَّ بَيْعَ الْأَمَةِ ذَاتِ الزَّوْجِ لَيْسَ بِطَلاقٍ لَهَا، وفيه أيضاً دليل على جواز أخذ السيد نجوم المكاتب من مسألة الناس، و دليل على جواز نكاح العبد الحرة.

وقالوا: فيه ما يدل على ثبوت الولاء في سائر وجوه العنق : كالكتابة والتعليق بالصيغة وغير ذلك، وفيه دليل على قبول خبر العبد والأمة⁽²⁾.

كما استتبط الخطابي بعض الدرر الفقهية، منها: أنَّ بَيْعَ الْمُكَاتِبِ سَائِعٌ لَأَنَّهُ عَبْدٌ، وأنَّ في الحديث حصر للولاء فيمن حصل منه العنق، ولو كان امرأة، والنِّسَاء لَا يرثُنَ بعصوبية النفس إلا في باب الولاء فقط⁽³⁾.

.188/6، الأم⁽¹⁾.

(2) عدة الفاري، للبدر العيني، في شرحه لباب ذكر البيع والشراء على المنبر في المسجد 4/227.

(3) معالم السنن للخطابي، في شرحه لباب في بيع المكاتب إذا فسخت الكتابة 4/64.

أمّا النووي فقد قال: في هذا الحديث دليل على أنَّه لا ولاء لمنْ أسلمَ على يديهِ، ولا لملقطِ اللقيطِ ولا لمنْ حالفَ إنساناً على المُناصرةِ، وأنَّ المُكَاتَبَ لا يصيرُ حُرَّاً بِنَفْسِ الْكِتَابَةِ بلْ هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دُرْهَمٌ، وأنَّ الْكِتَابَةَ تَكُونُ عَلَى نُجُومٍ، وفيه تَصْحِيحُ الشُّرُوطِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَيْهَا أُصُولُ الشُّرُعْ وَإِبْطَالُ مَا سِواهَا، وجواز تَصْرُفِ الْمَرْأَةِ فِي مَالِهَا بِالشَّرَاءِ وَالْإِعْتَاقِ وَغَيْرِهِ إِذَا كَانَتْ رَشِيدَةً إِعَانَةً لِلْمُكَاتَبِ فِي كِتَابَتِهِ، وَجَوازِ اِكتِسَابِ الْمُكَاتَبِ بِالسُّؤَالِ، وَجَوازِ خِدْمَةِ الْعَتِيقِ لِمُعْتَقِهِ بِرِضَاهِ⁽¹⁾.

المسألة الثامنة: الصدقة وقد تحولت إلى هدية

قالت عائشة رضي الله عنها: كانت في بَرِيرَةٍ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ⁽²⁾، كان النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدِيُ لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: "هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ، فَكُلُوهُ"⁽³⁾.
لقد كان النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَى بَرِيرَةِ مُولاَةِ السَّيْدَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها، فَكانت تُخْصُّ بَيْتَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه
بِعَضِ مَا يُتَصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا مِنْ لَحْمٍ وَغَيْرِهِ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه يَقْبِلُ الْهَدِيَّةَ، أمّا الصَّدَقَةِ فَلَا، فَسَأَلَهُ
السَّيْدَةَ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ حُكْمِ هَذِهِ الْهَدَايَا وَأَصْلَهَا قَدْ كَانَ مِنَ الصَّدَقَاتِ، فَأَخْبَرَهَا صلوات الله عليه أَنَّهَا قَدْ تَحَوَّلَتْ
مِنْ صَدَقَةٍ لِهَدِيَّةٍ، فَلَتَطِبْ نَفْسَهَا.

قال النووي: أمّا قوله: (كان في بَرِيرَةٍ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ): ذَكَرَ مِنْهَا قَوْلَهُ صلوات الله عليه: "هُوَ عَلَيْهَا
صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ" ، وَلَمْ يَذْكُرْ هُنَا التَّانِيَةُ وَالثَّالِثَةُ، وَهُمَا: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَتَخْبِيرُهَا فِي فَسْخِ النَّكَاحِ
جِينَ أَعْتَقْتُ تَحْتَ عَبْدٍ⁽⁴⁾.

(1) المنهاج للنووي، في شرحه لباب إنما الولاء لمنْ أعتقَ 274/5.

(2) تفسرها الروايات الأخرى في الصحيح: (كان في بَرِيرَةٍ ثَلَاثُ سُنَّتٍ عَتِيقٌ فُخِيرٌ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه: "الْوَلَاءُ
لِمَنْ أَعْتَقَ") (في البخاري في كتاب النكاح؛ باب الحرمة تحت العبد؛ ح 5097)، وكتاب الطلاق؛ باب لا يكون بيع
الأمة طلاق؛ ح 5279)، وكتاب الأطعمة؛ باب الأدم؛ ح 5430)، وعند مسلم في كتاب العنق؛ باب إنما الولاء
لمنْ أعتق؛ ح 1504) قال العيني: أي ثلث طرق أحكاماً شرعية (العمدة، باب الحرمة تحت العبد 90/20).

(3) أخرجه الشیخان في صحيحیہما، واللفظ لمسلم الذي أورده في كتاب الزکاة؛ باب إباحة الهدیة للنبي صلی الله علیہ و سلم ولبني هاشم وبنی المطلب، وإن كان المهدی ملکھا بطريق الصدقۃ، وبيان أن الصدقۃ إذا قبضها المتصدق علیه زال عنھا وصف الصدقۃ وحلت لكل أحدٍ من كانت الصدقۃ محمرة علیه؛ ح 1075)، وفي كتاب
العنق؛ باب إنما الولاء لمنْ أعتق؛ ح 1504).

أمّا البخاري فقد رواه بنحوه في كتاب الزکاة؛ باب إذا تحولت الصدقۃ؛ ح 1495)، وكتاب النكاح؛ باب الحرمۃ
تحت العبد؛ ح 5097)، وكتاب الطلاق؛ باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً؛ ح 5279).

(4) المنهاج، في شرحه لباب إباحة الهدیة للنبي صلوات الله عليه 40/4.

أمّا في قوله ﷺ: "هو عليها صدقة"، فقال العيني: ليفيد الحصر، أي: عليها صدقة لا علينا، وحاصله أنها إذا قبضها المتصدق زال عنها وصف الصدقة وحكمها ، فيجوز للغني شراها للفقير ، وللهاشمي أكله منها⁽¹⁾.

وفي تفسير تحويل الصدقة لهدية، قال ابن عبد البر: لـما كانت الصدقة يجوز فيها التصرف للفقير، للبيع والهبة والهدية والعوض وغير العوض بصحّة ملكه لها، وأهنتها برينة إلى بيت مولاتها عائشة، حلت لها وللنبي ﷺ، لأنّه فُصّد بالهدية إليه، وتحوّلت عن معنى الصدقة بملك المتصدق عليه بها إلى معنى الهدية الحال للنبي ﷺ⁽²⁾.

المسألة التاسعة: أي جار أولى بالإهداء؟

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارِيْنِ، فَإِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ قَالَ: "إِلَى أَفْرِيَهِمَا مِثْكِ بَابًا"⁽³⁾.

سألت عائشة رضي الله عنها عمن تبدأ به من جيرانها في الهدية، فأخبرها أنه من قرب بابه أولى بها من غيره، فذلل بهذا أنه أولى بجميع حقوق الجوار وكرم العشرة والبر من هو أبعد منه باباً، وبه استدل ابن بطال على أنه لا حجة في هذا الحديث لمن أوجب الشفعة بالجوار⁽⁴⁾.

وممن قال بذلك بدر الدين العيني، قال: الجار الذي يستحق الشفعة هو الجار الملائق، وهو الذي داره على ظهر الدار المشفوعة.

أمّا ابن المنذر فقد قال: وهذا الحديث دالٌ على أن اسم الجار يقع على غير الملائق، لأنّه قد يكون له جار ملائق وبابه من سكّة غير سكّته، وله جار بينه وبين بابه قدر ذراعين وليس بملائق، وهو أدنىهما بابا⁽⁵⁾.

(1) عمدة القاري للعيني، في شرحه لباب إذا تحولت الصدقة 9/92.

(2) الاستذكار لابن عبد البر، باب ما جاء في الخيار 6/70.

(3) أخرجه البخاري في كتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب، ح (2259)، وفي كتاب الهبة، باب بمن يبدأ بالهدية، ح (2595)، وفي كتاب البر والصلة، باب حق الجوار في قرب الأبواب، ح (6020).

(4) شرح ابن بطال للبخاري، خلال شرحه لكتاب الشفعة، باب أي الجوار أقرب /6 382.

(5) أورد العيني قول ابن المنذر في العمدة، في شرحه لباب أي الجوار أقرب، من كتاب الشفعة =76/12

قال ابن بطال: وفي حديث عائشة أن أقرب الجيران أولى بالصلة والبر والرعاية، وأن صلة الأقرب منهم أفضل من صلة الأبعد، إذ لا يقدر على عموم جميعهم بالهدية، وقد أكد الله تعالى ذلك في كتابه، فقال: (والجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجُنُبِ) ^(١) ، فدل هذا على تفضيل الأقرب.

وقال المهلب: إنما أمر بالهدية إلى من قرب بابه لأنه ينظر إلى ما يدخل دار جاره وما يخرج منها، فإذا رأى ذلك أحب أن يشارك فيه، وأنه أسرع إجابة لجاره عندما ينوبه من حاجة إليه في أوقات الغفلة والغرة، فلذلك بدأ به على من بعد باب داره وإن كانت داره أقرب ^(٢).
ومن الفوائد المستتبطة من الحديث: افتقاد الجيران بإرسال شيء إليهم، ولا سيما إذا كانوا فقراء وفيهم أغنياء كما قال العيني ^(٣) ، أمّا ابن حجر فجاء بفائدة لطيفة، وهي: أنَّ الأخذ في العمل بما هو أعلى أولى، وفيه تقديم العلم على العمل ^(٤).

المسألة العاشرة: عن كفارة الإناء المكسور

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ صَانِعَةً طَعَامٍ مِثْلَ صَفِيَّةَ، أَهْدَتْ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ إِنَاءً فِيهِ طَعَامٌ، فَمَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنْ كَسَرْتُهُ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ كَفَارَتِهِ؟، فَقَالَ: "إِنَاءً كَإِنَاءٍ وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ" ^(٥).

= وابن المنذر هو: أبو بكر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ولد في الزمن الذي توفي فيه أحمد بن حنبل، له مؤلفات عده: كالمبسوط في الفقه، وكتاب الإشراف في اختلاف العلماء، وكتاب الإجماع وغيرهن، توفي في سنة ثمانين عشرة وثلاث مئة. (انظر: تذكرة الحفاظ للذهبي 6/3، وسير اعلام النبلاء للذهبي 11/301).
(1) سورة النساء، الآية 36.

(2) أورد العيني قول المهلب في العمدة، في شرحه لباب أي الجوار أقرب، من كتاب الشفعة 12/76.

(3) المصدر السابق.

(4) فتح الباري، خلال شرحه لكتاب الشفعة، باب حق الجوار في قرب الأبواب 17/163.

(5) أخرجه النسائي في سننه الصغرى، واللفظ له وبإسناده قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (ابن مهدي) عَنْ سُفْيَانَ عَنْ فُلَيْتٍ عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا صَدْوقَانَ، ح (3957)، وعن عبد الرحمن بن مهدي أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده به بمثله (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 25898).

ورواه الحديث ثقات إلا فليت و جسرا بنت دجاجة فهما صدوقان.

أما جسرا فقد قال الدارقطني عنها: يعتبر بحديثها إلا أن يحدُث عنها من يترك [وَفَلَيْتَ لَيْسَ مِنْ يُتَرَكَ حَدِيثَهُمْ] (سؤالات البرقاني للدارقطني ص 20)، وقال البخاري: عند جسرا عجائب (التاريخ الكبير 2/67)، وقال ابن حجر:

تروي السيدة عائشة بإنصافٍ أنَّ أم المؤمنين صفية بنتُ عاصي كانت بارعة في إعداد الطعام، وأنَّها ما رأت صانعة طعامٍ مثلاً لها، وهو يُبَيِّن موضعية أم المؤمنين عائشة بنتُ عاصي في روایتها، رغم أنَّ القصة التي تُحَدَّث عنها تثبتُ غيرتها منها واستعجالها في تصرُّفها.

فقد أرسلت صفية رض طعاماً لزوجها ص، فما استطاعت عائشة رض أن تمنع نفسها من الغيرة، وما كان منها إلّا أن كسرت الإناء، لكنّها ما لبثت أن أدركت خطأ ما فعلت، فسألت رسول الله ص عن كفارة الطعام الذي أهدرت، والإناء الذي كسرت، فأجابها ص أنَّ الطعام يُكفر عنه طعام، والإناء كفارته إناء.

وفي الحديث فوائد عده، منها: ما ذكره العيني بقوله: فيه بسط عذر المرأة في حالة الغيرة، لأنه لم ينقل أنه عاتب عائشة على ذلك^(١).

قال ابن حجر: وفي الحديث حُسْنَ حُلْقِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْصَافِهِ وَحَلْمِهِ، قال ابن العربي: وكأنه إنما لم يُؤدب الكاسرة ولو بالكلام لما وقع منها من التعدي لما فهم من أنَّ التي أهدت أرادت بذلك أذى التي هو في بيتها والمظاهرة عليها فاقتصر على تغريمها للفحصة⁽²⁾.

المسألة الحادية عشر: ما يَحْرُم من الرِّضاع

ذكرت عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة رويت روح النبي أخبرتها أن رسول الله كان عندها، وأنها سمعت صوت رجل يسأذن في بيته حفصة، قالت عائشة: قلت: يا رسول الله، هذا رجل يسأذن في بيتك، قالت: فقال رسول الله: "أرأه فلانا" - لعم حفصة من الرضاعة، فقالت

مقبولة ويقال: إن لها إدراكاً (التقريب ص744)، لكن العجي وثقها (معرفة الثقات ص518)، وذكرها ابن حبان في الثقات (الثقات 4/121)، وعليه فهي صدقة.

وأما فليت: فهو أفلت بن خليفة أبو حسان (التاريخ الكبير للبخاري 2/67)، قال الدارقطني: صالح (سؤالات البرقاني للدارقطني 1/16)، وقال أحمد بن حنبل: ما أرى به بأس (العلل ومعرفة الرجال 3/136)، وعليه فهو صدوق.

قالت الباحثة: واسناد الحديث حسن.

(1) العمدة، خلال شرحه لكتاب المظالم، باب إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره 13/26.

(2) أورد ابن حجر قول ابن العربي في كتابه فتح الباري، خلال شرحه لكتاب المظالم والغصب، باب إذا كسر قصمة أو شيئاً غيره 417/7.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها.

عائشة: لو كان فلان حياً - لعمها من الرضاعة -، دخل عَيْ؟، فقال رسول الله ص: نعم، إن الرضاعة تُحرّم ما يحرّم من الولادة⁽¹⁾.

سأله عائشة رضي الله عنها عن حكم دخول عمّها من الرضاعة عليها فأفتاها بالجواز، وأن الرضاعة تُحرّم ما تحرمه الولادة في النسب.

نبي العيني في العمدة أن قوله: إن الرضاعة تُحرّم ما تُحرّم من الولادة محل إجماع في حكمه.

قائلاً: وهذا إجماع لا خلاف فيه بين الأئمة، فإذا حرمت الأم فكذا زوجها؛ لأنّه والده، لأنّ اللبن منها جميماً، وانتشرت الحُرمة إلى أولاده: فأخو صاحب اللبن عم، وأخوها خاله من الرضاع فيحرم من الرضاع: العمات والخالات والأعمام والأخوات وبناتهن كالنسب⁽²⁾.

المسألة الثالثة عشر: الشهر تسعة وعشرون

عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما مضت تسعة وعشرون ليلةً أعدُهنَّ، دخل على رسول الله ص، (قالت بدأ بي)، فقلت: يا رسول الله، إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك دخلت من تسعة وعشرين أعدُهنَّ، قال: إن الشهْر تسْعَ وعشرون⁽³⁾.

(1) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، في كتاب الشهادات، باب الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض والمؤود القبيح، ح (2646)، وفي كتاب فرض الحمس، باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ص، وما نسب من البيوت إليهم، وقول الله تعالى: (وَقَوْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ) من سورة الأحزاب، آية 33، و (لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ) الآية 53 من نفس السورة، ح (3105)، وكتاب النكاح، باب (وَمَهَاتُكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ) الآية 32 من سورة النساء، ويحرّم من الرضاعة ما يحرّم من النسب، ح (5099).

ومسلم أخرجه في الصحيح، في كتاب الرضاع، باب يحرم من الرضاعة ما يحرّم من الولادة، ح (1444).

(2) عمدة القاري، في شرحه لكتاب الشهادات، باب (وَمَهَاتُكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ) آية 32 من سورة النساء، .92/20

(3) أخرجه الشیخان في صحیحیهما، واللفظ لمسلم، وقد أخرجه في کتاب الصیام، باب شهر يكون تسعاً وعشرين، ح (1083)، وفي کتاب الطلاق، باب في الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى: (وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ الْآيَةُ 4 من سورۃ التحریر، ح (1475).

والبخاري أخرجه في کتاب المظلوم والغصب، باب الغرفة والعلیة المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها، ح (2468)، وكذلك في کتاب النکاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال رؤجها، ح (5191)، وفي باب قول الله تعالى: (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض إلى قوله إن الله كان علينا كثيرا) الآية 34 من سورۃ النساء، ح (5201) من نفس الكتاب.

كان الرسول ص قد أقسم ألا يدخل على نسائه شهراً، هُجِرَنَا لَهُنَّ وَتَأْدِيَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، وذلك من شدة موجده عليهن لما كان من إيدائهن للنبي ص وقد أفشين سره ونظامهن عليه، حتى عاتبه الله عز وجل في ذلك، والقصة مشهورة معروفة.

وكانت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تُعَذِّبُ الأَيَامَ حَتَّى يَنْقُضِي ذَلِكُ الشَّهْرُ، لَكَنَّهُ ص دَخَلَ عَلَى زَوْجِهِ عَائِشَةَ رضي الله عنها وَلَمَّا يُتَمَّمَ الْثَّلَاثَيْنِ يَوْمًا، فَسَأَلَهُ عَائِشَةَ رضي الله عنها عَنْ ذَلِكَ، وَعَلِمُوهَا أَنَّ الشَّهْرَ ثَلَاثَيْنِ يَوْمًا، وَذَكَرَتْهُ بِقَسْمِهِ، فَأَخْبَرَهَا ص أَنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ يَوْمًا وَقد يُتَمَّ الْثَّلَاثَيْنِ، فَقَدْ أَبْرَرَ بِقَسْمِهِ دُونَمَا حَلْفٌ، وَيَدِأُ بِهَا لَعْوَ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَهُ ص.

وقد استتبط القاضي عياض من الحديث جواز القسم على مثل هذا⁽¹⁾، كذلك استدلّ من قوله ص: "الشهر تسع وعشرون" أَنَّ مَنْ عَلَيْهِ صِيَامُ شَهْرٍ فَصَامَهُ بِالْأَيَامِ أَنَّهُ يَجزِيهِ، خِلَافُ قَوْلِ مَالِكٍ وَأَصْحَابِهِ: أَنَّهُ يُتَمَّ ثَلَاثَيْنِ؛ إِذَا لَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ صُومُهُ لِلْهَلَالِ، بَلْ قَوْلُ عَائِشَةَ: (أَعْدَهُنَّ عَدًّا) يَدِلُ عَلَى مَا قُلْنَاهُ⁽²⁾.

أَمَّا الْمُهَلَّبُ فَقَدْ فَهِمَ مِنْهُ أَنَّ اللَّهَ أَبْحَرَ هُجْرَانَ الْأَزْوَاجِ عِنْ نَشْوَهِنَّ، وَرَخَصَ فِي ذَلِكَ عِنْ ذَنْبٍ أَوْ مَعْصِيَةٍ تَكُونُ مِنْهُنَّ⁽³⁾.

والنَّوْءِي احْتَجَّ بِهَذَا الْحَدِيثَ عَلَى أَنَّهُ يَحْقُّ لِلزَّوْجِ هُجْرَانَ زَوْجَهُ وَاعْتِزَالَهَا فِي بَيْتٍ آخَرِ إِذَا جَرِيَ مِنْهَا سَبَبٌ يَقْتَضِيهِ، كَمَا أَنَّ فِيهِ فَضْلِيَّةً عَائِشَةَ لِلابْتِداءِ بِهَا فِي التَّخِيرِ وَفِي الدُّخُولِ بَعْدِ انْقِضَاءِ الشَّهْرِ.

المسألة الرابعة عشر: الجارية يُنكحها أهلها

قالت عائشة رضي الله عنها: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنِ الْجَارِيَةِ يُنكحُهَا أَهْلُهَا أَسْتَأْمِرُ⁽⁴⁾ أَمْ لَا؟، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ص: "نَعَمْ، تَسْتَأْمِرْ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهُ: فَإِنَّهَا تَسْتَحِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص: "فَذَلِكَ إِذْنُهَا إِذَا هِيَ سَكَّتَ"⁽⁵⁾

(1) إكمال المعلم، للقاضي عياض، في شرحه لباب في الإيلاء واعتزال النساء من كتاب الطلاق 25/5.

(2) المصدر السابق 27/5.

(3) أورد ابن بطال قول المهلب في شرحه ل الصحيح البخاري، باب قول الله تعالى: (الرجال قوامون على النساء) آية 34 من سورة النساء، من كتاب النكاح 7/322.

(4) تستأمر: أي تستشار، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الهمزة مع الميم، مادة أمر 1/43.

(5) أخرجه الشیخان في صحيحهما، مسلم أورده في كتاب النكاح، باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبك بالسکوت، ح (1420) واللفظ له.

اما البخاري ففي كتاب النكاح، باب لا يجوز نكاح المكروه (ولا تُنكحُهُوا فَيَنَاهُوكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَا تَحَصُّنَا لِتَبَتَّغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ) الآية 33 من سورة النور، ح (6946).

ويُدْلِلُ سؤال السيدة عائشة رضي الله عنها على حرصها على النَّفَقَةِ في دينها، فقد أرادت أن تفقه حُكْمَ تزويج الأهل للفتاة الْبَكْرِ، هل تجب مُشاورتها في زواجها إذ هو حدُثٌ مهمٌ في حياة كل فتاة، فلماً أجابها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإيجاب؛ لم تَغْفُلْ عن حال الأباء وما هُنَّ عليه من الحياة، فأرشدها رسول الله صلى الله عليه وسلم أنَّ سكوتها هو إذْنٌ منها وإشعارٌ برضاهَا، فالرَّافضُ للشيء لا يسعه الصمت، بل يظهر عليه الإنكار في أي صورة من صور الرفض، أمَّا في حال القبول فالفتاة الحَيَّةُ يكفي صمتها ليُعْلَمُ رضاها.

والمقصود بالجارية في الحديث: الْبَكْرُ، قال ابن حجر: ودللت رواية البخاري على أن المراد بالجارية في رواية مسلم البكر دون النبي... وال الصحيح الذي عليه الجمهور استعمال الحديث في جميع الأباء بالنسبة لجميع الأولياء.

والحديث نصَّ على أنَّ الحياة يتعلق بالْبَكْرِ، وقابلها بالنبي، فدلَّ على أنَّ حكمهما مختلفٌ⁽¹⁾.

المسألة الخامسة عشر: حكم النُّمرَقَةِ ذات التصاوير

حدَّثَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رضي الله عنها: أَنَّهَا اشترَتْ نُمْرُقَةً⁽²⁾ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفَتْ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ اتُّوْبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَدْنَبْتُ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ؟، قَالَتْ: فَقَلَّتْ: اشترَيْتُهَا لَكَ لِتَنْقَعُ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدُهَا⁽³⁾، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا حَلَقْتُمْ، وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ⁽⁴⁾.

(1) فتح الباري، في شرحه لكتاب النكاح، باب لا ينكح الأب وغيره البكر والنبي إلا برضاهما 396/14.

(2) نمرقة: أي وسادة، وهي بضم النون والراء وبكسرهما وبغير هاء، وجمعها : نمارق، كما في النهاية لابن الأثير، باب النون مع الميم، مادة نمرق 1437/4.

(3) والمقصود: تتخذها وسادة، و الوسادُ والوسادة : المِحَدَّةُ، والجمع: وَسَائِدٌ، وقد وَسَدَتُهُ الشَّيْءَ فَتَوَسَّدَهُ إِذَا جَعَلَتْهُ تحت رأسِهِ، فَكَانَ بِالْوَسَادِ عَنِ النَّوْمِ لِأَنَّهُ مَظِنَّتُهُ، كما في النهاية لابن الأثير، باب الواو مع السين، مادة وسد 1483/4.

(4) أخرجه الشیخان في صحيحیهما، البخاری بلفظه رواه في كتاب النکاح، باب هل يرجع إذا رأى منکراً في الدعوة، ح (5181)، وفي كتاب اللباس، باب من كرمة الفُعُودَ عَلَى الصُّورَةِ، ح (5957)، وباب من لم يدخل بيته فيه صورةً، ح (5961) من نفس الكتاب، وكذلك في كتاب البيوع، باب التجارة فيما يُكره لبسه للرجال والنساء، ح (2105).

ومسلم رواه في كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتهما فيه صورة ولا كلب، ح (2107).

أرادت السيدة عائشة رضي الله عنها أن تكرم زوجها وَدُلُّه، فاشترت وسادة موسحة بالصور، ليقعد عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ويستند إليها، وينتفع بها بما تصلح له، لكنها فطنت لإشاحة النبي صلى الله عنه، فسألته حين رأت الكراهة في وجهه، وأبدت التوبة للرسول مما صنعت، مما يكرهه رسول الله صلى الله عليه وسلم واستفسرت عما أذنبت، وهو من ورعنها وتقاها وانقيادها لله وللرسول صلى الله عليه وسلم، إذ تابت لمجرد أن لمحت أنها أذنبت في شيء تجهله، فاستفسر منها النبي صلى الله عليه وسلم عن تلك النمرقة، وأخبرها أن أصحاب الصور يعدّون يوم القيمة، ويطلب منهم على وجه التعجيز أن يحيوا ما صوروا، وأن الملائكة لا تدخل بيته في تصاوير.

وقد فسر العيني قول النبي صلى الله عليه وسلم: "يُقالُ لَهُمْ: أَحْيِوْا مَا حَلَقْتُمْ"، بأنه أمر تعجيز من الإحياء، و قوله: "مَا حَلَقْتُمْ" أي: صورتم كصورة الحيوان.

أما قوله: "لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ" أي: غير الحفظة، وقيل: ملائكة الوحي، وأما الحفظة فلا تفارقهم إلا عند الجماع والخلاء⁽¹⁾.

كما احتوى هذا الحديث على الكثير من الدلالات الفقهية، أشار لها العلماء وعمل بها الفقهاء، فقد استدل ابن بطال أنه لا يجوز الدخول في الدعوة التي يكون فيها منكر، مما نهى الله عنه ورسوله، وما كان مثلاً من المناكير، وقال: ألا ترى أنه صلى الله عليه وسلم رجع من بيت عائشة رضي الله عنها حين رأى النمرقة بالتصاوير، فلا ينبغي حضور المنكر والمعاصي ولا مجالسة أهلها عليها؛ لأن ذلك إظهار للرضا بها، ومن كثُر سُواد قوم فهو منهم، ولا يأمن فاعل ذلك حلول سخط الله وعقابه عليهم وشمول لعنته لجميعهم⁽²⁾.

واستدل أيضاً على أن التجارة فيما يكره لبسه جائزة، إذا كان في المبيع منفعة لغير اللباس، وأما إذا لم يكن فيه منفعة لشيء من المنافع فلا يجوز بيعه ولا شراؤه؛ لأن أكل ثمنه من أكل المال بالباطل، وأما بيع الثياب التي فيها الصور المكرهة، فظاهر حديث عائشة يدل بأن بيعها لا يجوز، لكن قد جاءت آثار مرفوعة عن النبي صلى الله عليه وسلم تدل على جواز بيع ما يوطأ و يتمتنع من الثياب التي فيها الصور⁽³⁾.

(1) عمدة القاري، خالل شرح كتاب باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء 13/374.

(2) شرح البخاري لابن بطال، خالل شرحه لباب هل يرجع إذا رأى مُنكرًا في الدعوة 7/292.

(3) المصدر السابق، باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء، 11/239.

وقال الشافعي: إذا دُعِيَ الرَّجُلُ إِلَى الْوَلِيمَةِ وَفِيهَا الْمَعْصِيَةُ مِنْ الْمُسْكِرِ أَوِ الْخَمْرِ أَوْ مَا أَسْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْمَعَاصِي الظَّاهِرَةِ نَهَا هُنْ، فَإِنْ نَحَّا ذَلِكَ عَنْهُ وَإِلَّا لَمْ أُحِبْ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ، فَإِنْ عَلِمْ قَبْلُ أَنْ ذَلِكَ عِذْهُمْ فَلَا أُحِبْ لَهُ أَنْ يُجِيبَ وَلَا يَدْخُلَ مَعَ الْمَعْصِيَةِ، وَإِنْ رَأَى صُورًا فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي يُدْعَى فِيهِ ذَوَاتٍ أَرْوَاحٍ لَمْ يَدْخُلْ الْمَنْزِلَ الَّذِي تِلْكَ الصُّورُ فِيهِ، إِنْ كَانَتْ تِلْكَ مَتْصُوبَةً لَا تُوْطَأُ فَإِنْ كَانَتْ تُوْطَأُ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَإِنْ كَانَتْ صُورًا غَيْرَ ذَوَاتٍ أَرْوَاحٍ مِثْلَ صُورِ الشَّجَرِ فَلَا بَأْسَ، إِنَّمَا الْمَنْهِيُّ عَنْهُ أَنْ يُصَوِّرَ ذَوَاتِ الْأَرْوَاحِ الَّتِي هِيَ خَلْقُ اللَّهِ⁽¹⁾.

المسألة السادسة عشر: جهاد المرأة

كانت عائشة رضي الله عنها تحب أن تحظى بكل ضروب الأجر وأسباب المثوبة، فسألت رسول الله عن النساء، هل عليهن جهاد، وهن شقائق الرجال؟، فأجابها رضي الله عنها: أن جهاد المرأة يختلف عن جهاد الرجال، فجهادها لا قتال فيه، إنما هو الحج أو العمرة.

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ؟، قَالَ: "نَعَمْ عَلَيْهِنَّ جِهَادٌ لَا قِتَالَ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ"⁽²⁾.

قال الأمير محمد بن إسماعيل الصناعي: في قول عائشة رضي الله عنها: (قلت : يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى النِّسَاءِ جِهَادٌ)، هُوَ إِخْبَارٌ يُرَادُ بِهِ الْإِسْتِفْهَامُ، واستفاد من قول النبي ﷺ: "الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ، أَنَّهُ أَطْلَقَ عَلَيْهِمَا لَفْظَ الْجِهَادِ مَجَازًا، شَبَهَهُمَا بِالْجِهَادِ وَأَطْلَقَهُ عَلَيْهِمَا بِجَامِعِ الْمَشَقَةِ".⁽³⁾

(1) الأم للشافعي 196/6.

(2) أخرجه ابن ماجة في سننه واللفظ له، بإسناده من طريق أبي بكر بن أبي شيبة قال: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا (كتاب المناك، باب الحج جهاد النساء، ح 2892).

وإسناد الحديث صحيح، رغم أنَّ محمداً بن فضيل الضبي قد رمي بالتشيُّع وهو ثقة، إلا أنَّ تشيعه لا يؤثر في روایته لحديثنا هذا ، كما أنَّ الحديث له أصل صحيح عند البخاري، أخرجه البخاري في صحيحه من طريق خالد بن عبد الله الواسطي عن حبيب بن أبي عمارة به بنحوه (كتاب الحج؛ باب فضل الحج المبرور؛ ح 1520)، وفي كتاب الجهاد والسير في أول باب، ح (2784).

وقد اخترت رواية ابن ماجة في متن البحث لأنَّ سؤال عائشة رضي الله عنها أوضح.

(3) سبل السلام للأمير الصناعي، 178/2.

واستدل أبو بكر بن خزيمة من قول رسول الله ﷺ: "عليهن جهاد لا قتال فيه" لأن في إعلامه أنَّ الجهاد الذي عليهن الحج والعمرَة بِيَانَ العُمْرَة واجبة كالحج، إذ ظاهر قوله عليهن أنه واجب، إذ غير جائز أن يُقال على المرء ما هو تطوع غير واجب⁽¹⁾.

أمَّا عن حُكْمِ الْجَهَادِ لِلْمَرْأَةِ فَقَدْ اسْتَبَطَهُ أَبْنَى بَطَّالٌ مِّنْ مُجْمَلِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي قَالَ فِيهَا ﷺ: "جَهَادُكُنَّ الْحَجَّ" ، قَالَ أَبْنَى بَطَّالٌ: هَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ لَا جَهَادَ عَلَيْهِنَّ وَاجِبٌ ، وَأَنَّهُنَّ غَيْرَ دَخَلَاتٍ فِي قَوْلِهِ: (إِنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا)⁽²⁾ ، وَهَذَا إِجْمَاعٌ مِّنَ الْعُلَمَاءِ ، وَلَيْسَ فِي قَوْلِهِ ﷺ: "جَهَادُكُنَّ الْحَجَّ" دَلِيلٌ أَنَّهُ لِهِنَّ أَنْ يَتَطَوَّعُنَّ بِالْجَهَادِ ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ الأَفْضَلُ لِهِنَّ ، وَإِنَّمَا كَانَ الْحَجَّ أَفْضَلُ لِهِنَّ مِنَ الْجَهَادِ؛ لِأَنَّهُنَّ لِسْنَ مِنْ أَهْلِ الْقَتْلِ لِلْعُدُوِّ وَلَا قَدْرَةُ لِهِنَّ عَلَيْهِ وَلَا قِيَامُ بِهِ ، وَلَيْسَ لِلْمَرْأَةِ أَفْضَلُ مِنَ الْإِسْتِنَارِ وَتَرْكِ الْمَبَاشَرَةِ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ قَتْلٍ ، فَكِيفُ فِي حَالِ الْقَتْلِ الَّتِي هِيَ أَصْعَبُ؟.

وَالْحَجَّ يَمْكُنُهُ فِيهِ مَجَانِبَةُ الرِّجَالِ وَالْإِسْتِنَارِ عَنْهُمْ؛ فَلَذِكَّ كَانَ أَفْضَلُ لِهِنَّ مِنَ الْجَهَادِ،
وَالله أعلم⁽³⁾.

المسألة السابعة عشر: سِرْ تَعْبُدُ الرَّسُولَ ﷺ وَقَدْ غُفرَ لَهُ

تَعَجَّبَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ رضي الله عنها مِنْ كُثْرَةِ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ، رَغْمَ أَنَّهُ قدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنبِهِ
وَمَا تَأْخَرَ، وَلَقَدْ كَانَ طَبِيعَيَاً أَنْ يَجُولَ بِذَهَنِهَا ذَاكُ الْخَاطِرُ، فَالنَّفْسُ الْبَشَرِيَّةُ عَادَةً مَا تَرَكَ إِذَا مَا
أَمِنَتْ، وَقَدْ تَحَقَّقَ الْغُفْرَانُ وَالْأَمَانُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

مَا جَعَلَهَا تَسْأَلُ النَّبِيِّ ﷺ، لِيَقُومَ بِدُورِهِ بِإِرْشَادِهِ إِلَى طَرِيقِ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ عَلَى النَّعْمَ، فِي
كُلِّ وَقْتٍ وَحِينٍ.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَقَطَّرَ⁽⁴⁾ رِجْلَاهُ، قَالَتْ
عَائِشَةَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأْخَرَ؟ فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا

(1) صحيح ابن خزيمة، كتاب المناسك، باب الدليل على أنَّ جهاد النساء الحج والعمرَة، ح (3074).

(2) سورة التوبة، آية 41.

(3) شرح ابن بطال، باب جهاد المرأة 76/5.

(4) تَقَطَّرُ: أي تَنْشَقُّ، يَقُولُ: تَقَطَّرَتْ وَانْقَطَرَتْ، كَذَا عِنْدَ أَبْنِ الْأَثِيرِ فِي النَّهَايَةِ، بَابُ الْفَاءِ مَعَ الطَّاءِ، مَادَةُ فَطَرْ 1063/3.

الفصل الثالث

أَكُونْ عَبْدًا شَكُورًا⁽¹⁾.

وقد فسر القاضي عياض الشكر بقوله: الشكر معرفة إحسان المحسن والتحثث به ، وسمى المجازاة على فعل الجميل شكرًا، لأنها بمعنى الثناء عليه وسطوه على ذلك، والشكر بالفعل أظهر منه بالمقال، وشكر العباد لله: اعترافهم بنعمه وثناؤهم عليه، وتمام ذلك مواظبتهم على طاعته، قال الله تعالى: (لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ)⁽²⁾.

و ذكر أبو سليمان الخطابي أن الشكر يكون على ثلاثة منازل: شكر القلب، وهو الاعتقاد بأن الله ولـي النعم، قال الله تعالى: (وَمَا يَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللَّهِ)⁽⁴⁾، وشكر اللسان، وهو إظهار النعمة بالذكر لها والثناء على مسديها، قال الله: (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثْ)⁽⁵⁾، وهو رأس الشكر المذكور في الحديث، وشكر العمل، وهو إدب النفس بالطاعة، قال الله تعالى: (اعْمَلُوا آلَ دَاءِدَ شُكْرًا)⁽⁶⁾⁽⁷⁾.

والشـكر منه ما هو واجب وما هو مستحب، فـصـلـلـ فـيـ القـولـ اـبـنـ رـجـبـ الحـنـبـلـيـ، فـقـالـ عنـ الشـكـرـ الـوـاجـبـ:ـ هـوـ أـنـ يـأـتـيـ بـالـوـاجـبـاتـ،ـ وـيـجـتـبـ الـمـحـارـمـ،ـ فـهـذـاـ لـابـدـ مـنـهـ،ـ أـمـاـ الشـكـرـ الـمـسـتـحـبـ:ـ فـهـوـ أـنـ يـعـمـلـ الـعـبـدـ بـعـدـ أـدـاءـ الـفـرـائـضـ،ـ وـاجـتـابـ الـمـحـارـمـ بـنـوـافـ الـطـاعـاتـ،ـ وـهـذـهـ درـجـةـ السـابـقـينـ المـقـرـبـينـ⁽⁸⁾.

ومن فقه هذا الحديث: أنه لا يجب أن يتكل العامل على عمله، وأن يكون بين الرجاء والخوف وأن الرجل الصالح يلزمـهـ منـ التـقـوىـ وـالـخـشـيـةـ ماـ يـلـزـمـ الـمـذـنـبـ التـائـبـ،ـ لاـ يـؤـمـنـ الـصالـحـ

(1) صحيح مسلم، كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، باب إكثار الأعمال والاجتهاد في العبادة، ح (2820).

(2) سورة إبراهيم، الآية 7.

(3) إكمال المعلم للقاضي عياض، في شرحه لكتاب صفات المنافقين، باب إكثار الأعمال، والاجتهاد في العبادة . 177/8

(4) سورة النحل، آية 53.

(5) سورة الضحى، آية 11.

(6) سورة سباء، آية 13.

(7) غريب الحديث للخطابي 360/1

(8) جامع العلوم والحكم لابن رجب الحنفي ص 246.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي ص.

صلاحه ولا يُؤس المذنب ذنبه ويُقته، بل الكل خائف راج، وكذلك أراد تعالى أن يكون عباده واقفين تحت الخوف والرجاء اللذين ساس بهما خلقه سياسة حكمه لا انفكاك منها⁽¹⁾.
قال المُهَلَّب: فيه أخذ الإنسان على نفسه بالشدة في العبادة، وإن أضر ذلك ببدنه، وذلك له حلال، وله أن يأخذ بالرخصة ويُكَافِفْ نفسه ما عَفَتْ له به وسمحت، إلا أنَّ الأخذ بالشدة أفضل⁽²⁾.
كما قال ابن حجر: أنَّ فِيهِ مَشْرُوعِيَّة الصَّلَاة لِلشُّكْر⁽³⁾.

المسألة الثامنة عشر: دعاء ليلة القدر

سألت عائشة رضي الله عنها عن ما تدعو به ليلة القدر إذا وافتها، حرصاً منها على الأجر والمثوبة.

والمعروفُ ما للليلة القدر من الفضيلة على باقي ليالي السنة وأيامها، لذا كان تحرّي الدُّعاء بأفضل الكلم وأجمعه، تحصيلاً لأعظم الخير وأوفره، من المغفرة والرضا من رب العالمين.
قالت عائشة رضي الله عنها: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن علمت أي ليلة ليلة القدر، ما أقول فيها؟، قال: قولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوكَ رَحِيمٌ ثُبُّوكَ العَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي⁽⁴⁾.

(1) شرح ابن بطال لصحيف البخاري، في شرحه لباب قول الرسول ص: "تمت أنا أعلمكم بالله"، وأن المعرفة فعل القلب 1/73.

(2) أورد قوله ابن بطال في شرحه للصحيف، باب قيام النبي ص الليل 3/121.

(3) فتح الباري لابن حجر العسقلاني، خلال شرحه لكتاب الجمعة، باب قيام النبي ص الليل حتى ترمي قدماء وقالت عائشة رضي الله عنها كان يقُوم حتى نَقْطَرَ قدماء والقطور الشُّوقُ 4/109.

(4) أخرجه الترمذى في سننه، واللطف له و بإسناده قال: حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عائشة رضي الله عنها (سنن الترمذى)، في الدعوات عن رسول الله ص، منه ح 3435، وعقب أبو عيسى الترمذى على الحديث بقوله: "هذا حديث حسن صحيح".
قالت الباحثة: والإسناد صحيح فرواته ثقات.

كما أخرجه النسائي عن قتيبة بن سعيد به بمثله (السنن الكبرى للنسائي)، كتاب صلاة العيددين، باب ما يقول إذا وافق ليلة القدر، ح 10642 ، وأخرجه النسائي أيضاً في سننه من طريق أبي مسعود الجريري عن عبد الله بن بريدة عن عائشة رضي الله عنها (الباب السابق، ح 10642) بنحوه.

و كذلك أخرجه من طريق خالد بن الحارث (ح 10643 من الباب السابق) بنحوه، وابن ماجة أخرجه في سننه من طريق وكيع (في الدعاء، باب الدعاء بالغفور والعافية، ح 3840)، كلامها عن كهمس بن الحسن عن عبد الله بن بريدة عن عائشة رضي الله عنها.

وعليه فإنَّ المرء قد يُكشِّفُ له فيعلم بالدلائل أيَّ ليلة تكون ليلة القدر، وقد لا يتحصل له ذلك على إيمانه، فإنَّما هي منحة من رب العالمين وخيرٌ يرزقه من يشاء من عباده.

وقد أشار الأمير الصناعي إلى بعض ما تُعرَف به ليلة القدر، فقال: قيل: علَمْتُها أَنَّ المُطْلَعَ عَلَيْها يَرَى كُلَّ شَيْءٍ سَاجِداً، وقيل: يَرَى الْأَنْوَارَ فِي كُلِّ مَكَانٍ سَاطِعَةً حَتَّى الْمَوَاضِعِ الْمُظْلِمَةِ، وقيل: يَسْمَعُ سَلَاماً أَوْ خِطَاباً مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وقيل: علَمْتُها اسْتِجَابَةً دُعَاءً مَنْ وَقَعَتْ لَهُ، وَقَالَ الطَّبَّارِيُّ: ذَلِكَ غَيْرُ لازِمٍ فَإِنَّهَا قَدْ تَحْصُلُ وَلَا يُرَى شَيْءٌ وَلَا يُسْمَعُ⁽¹⁾.

وفي إخفاء ليلة القدر عن العباد حكمة بالغة، نَبَّهَ لها السيوطي بقوله: والحكمة في ذلك بعث العباد على الاجتهاد في الطلب، واستيعاب الوقت بالعبادة⁽²⁾.

المسألة التاسعة عشر: إطعام الضَّبِّ للمساكين

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: أَتَيَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم بِضَبٍّ⁽³⁾، فَلَمْ يَأْكُلْهُ وَلَمْ يَنْهَا عَنْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا نُطْعِمُهُ الْمَسَاكِينَ؟، قَالَ: "لَا نُطْعِمُهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ"⁽⁴⁾.

(1) أورد الأمير الصناعي قول الطبرى فى سُلْطُنِ السَّلَامِ، خلال شرحه لكتاب الصيام/2.176.

(2) توير الحوالك شرح موطأ مالك، لأبي الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ص100.

(3) الضَّبِّ: دُوَيْبَةٌ مِنَ الْحَشَرَاتِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ يُشَبَّهُ بِالْوَزْلَ، وَالْجَمْعُ أَضْبٌ، وَالْعَرَبُ يَحْرِصُونَ عَلَى صَنِيْدِهِ وَأَكْلِهِ، وَالضَّبُّ أَحْرَسُ الدَّنَبِ حَسْنَهُ، مُفَقَّرٌ، وَلَوْنُهُ إِلَى الصُّحْمَةِ، وَهِيَ غُنْمَةٌ مُشَرِّبةٌ سَوَادًا، وَإِذَا سَمِّنَ أَصْفَرَ صَدْرُهُ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا الْجَنَابِ وَالدَّبَّى وَالْعُشْبَ وَلَا يَأْكُلُ الْهَوَامَ، وَصَفَهُ أَبْنَى مَنْظُورٍ فِي لِسَانِ الْعَرَبِ، مَادَةٌ ضَبَبٌ/1.539.

(4) أخرجه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ فِي مَسْنَدِهِ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ، عَنْ حَمَادٍ (بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ (النَّخْعَنِيِّ)، عَنِ الْأَسْوَدِ (بْنِ يَزِيدٍ) عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها (حَدِيثُ السَّيْدَةِ عَائِشَةَ رضي الله عنها)، ح 25473، ورواه أَحْمَدُ بْنُ عَفَّانَ بْنُ مُسْلِمٍ (فِي نَفْسِ الْمَسْنَدِ، ح 25659)، وَعَنْ يَزِيدِ بْنِ هَارُونَ (ح 25852 مِنَ الْمَسْنَدِ ذَاتَهُ)، كَمَا أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ الطَّبَّالِسِيُّ فِي مَسْنَدِهِ (فِيمَا رَوَى الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها)، ح 1487، وَإِسْحَاقُ بْنُ رَاهُوْيَةَ أَخْرَجَهُ ذَلِكَ فِي مَسْنَدِهِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ (فِي بَقِيَّةِ أَحَادِيثِ عَنْ مَشِيقَةِ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها) عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم يَلْحِقُ فِي أَبْوَابِهَا، ح 1758).

وَإِسْنَادُ أَحْمَدَ رَوَاتِهِ ثَقَاتٌ، غَيْرُ أَنَّ حَمَادَ بْنَ سَلْمَةَ كَانَ عَنْدَهُ تَخْلِيَّةٌ عَنْ حَمَادَ بْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ كَمَا قَالَ: أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلَ (كَذَا فِي سُؤَالَاتِ أَبِي دَاوُدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ 1/291)، لَكِنَّ أَبِي دَاوُدَ السِّجْسَتَانِيَّ قَالَ عَنْهُ: حَسَنُ الْحَدِيثِ (سُؤَالَاتِ الْأَجْرِيِّ لِأَبِي دَاوُدِ 1/243)، وَقَالَ عَنْهُ أَحْمَدُ: مَا أَرَى بِأَسْأَ (الْعَلَلُ 1:553)، وَنَقْلُ الْأَثْرِمَ عَنْ أَحْمَدَ قَوْلُهُ: رَوْيَاةُ الْقَدَماءِ عَنْ حَمَادَ [بْنِ سُلَيْمَانَ] مَقَارِيَّةٌ: شَعْبَةُ ، وَالثُّورِيُّ ، وَهَشَامُ الدَّسْتُوَائِيُّ ، وَأَمَّا غَيْرُهُمْ فَقَدْ جَاؤُوكُمْ بِأَعْجَبٍ، قَلْتُ لَهُ: حَجَاجُ وَحَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ؟، قَالَ : حَمَادٌ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ أَبْنُ رَجَبٍ الْحَنْبَلِيُّ: أَيْ لَا يَأْسَ بِهِ (شَرْحُ عَلَى التَّرْمِذِيِّ لِابْنِ رَجَبٍ)، ذَكَرَهُ فِي قَوْمٍ ثَقَاتٍ لَهُمْ كِتَابٌ صَحِيحٌ وَفِي حَفْظِهِمْ شَيْءٌ 2/761)، وَبِالْتَّحْقِيقِ ثَبَّتَ أَنَّ =

سألت أم المؤمنين عن إطعام الضب الذي لا يأكلونه للمساكين، فأجابها رسول الله ﷺ أن لا تُطعمهم ما لا تأكل، فالصدقة لا تكون من الرديء الذي تعافه نفس المتصدق، إنما تكون من الجيد المستحسن.

قال سفيان بن عيينة: ولم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعث إلى غيره ما يكرهه لنفسه⁽¹⁾.

وقد كان النبي ﷺ يعافُ الضب ولا يأكله لكنه لم يحرّمه، بل أقرَ صنيع من أكله بحضوره، فقد روى خالد بن الوليد أنَّه دخلَ معَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْتَ مَيْمُونَةَ⁽²⁾، فَأَتَيَ بِضَبٍ مَحْنُوذٍ⁽³⁾، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، فَقَالَ بَعْضُ النَّسْوَةِ: أَحْبِرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا يُرِيدُ أَنْ يَأْكُلَ، فَقَالُوا: هُوَ ضَبٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَرَفَعَ يَدَهُ، فَقُلْتُ: أَحْرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ: لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ⁽⁴⁾، قَالَ خَالِدٌ: فَاجْتَرَرْتُهُ⁽⁵⁾، فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنْظُرُ⁽⁶⁾.

= حماد بن سلمة كان قد أخذ الحديث مع هشام الدستوائي عن حماد بن أبي سليمان حين قدم البصرة، أي قبل اختلاط ابن أبي سليمان (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 324/6)، وعليه فهو حسن الحديث.

وكذلك حماد بن أبي سليمان ، واسمـه: حماد بن مسلم، أبو إسماعيل (انظر: الكامل في الصفاء لابن عدي 3/3) شيخ أبي حنيفة، وقد صحبه أبو حنيفة ثمانية عشرة سنة، قال عنه شعبة: كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ ، ولحماد بن سلمة قول يبين فيه نقل الرواية على حماد بن سليمان، قال ابن سلمة: كنت أسأـل حماد بن أبي سليمان عن أحاديث مسنده، وكان الناس يسألونه عن رأيه ، فكنت إذا جئت قال : لا جاء الله بك (كذا في شرح علل الترمذى لابن رجب 835/2)، وقد ضعـفـه أـحمدـ (العلـلـ 1/551)، وابن سـعـدـ قالـ: كانـ حـمـادـ ضـعـيفـاـ فيـ الحـدـيـثـ فـاخـتـلـطـ فـيـ آخـرـ أـمـرـهـ، وـكـانـ مـرـجـاـ (الطبقـاتـ الكـبـرـىـ 324/6)، فـيـمـاـ وـتـقـهـ العـجـلـيـ قـائـلـاـ: تـقـةـ فـيـ الحـدـيـثـ كـانـ أـفـقـهـ أـصـحـابـ إـبـراهـيمـ (معـرـفـةـ الـقـاتـ صـ 131)، وـذـكـرـهـ اـبـنـ حـبـانـ فـيـ الـقـاتـ (الـقـاتـ 4/160)، وـقـالـ شـعـبةـ حينـ سـئـلـ لـمـ يـرـوـيـ عـنـ حـمـادـ بـنـ أـبـيـ سـلـيمـانـ رـغـمـ إـرـجـائـهـ: كـانـ صـدـوقـ الـلـسـانـ (انـظـرـ: الـكـاملـ لـابـنـ عـديـ 5/3)، وـقـالـ اـبـنـ عـديـ: يـُحـدـثـ بـحـدـيـثـ صـالـحـ، وـيـقـعـ فـيـ أـحـادـيـثـ إـفـرـادـ وـغـرـائـبـ، وـهـوـ مـتـمـاسـكـ فـيـ الـحـدـيـثـ لـاـ بـأـسـ بـهـ (الـكـاملـ 8/3)، وـعـلـيـهـ فـوـهـ صـدـوقـ.

تقول الباحثة: وإنـسـادـ الـحـدـيـثـ حـسـنـ.

(1) أورد قوله ابن عبد البر في الاستذكار 1/532.

(2) هي: ميمونة بنت حرثة بن حرثة الهلالية، زوج النبي ﷺ، وكان اسم ميمونة (برة)، فسماها رسول الله ﷺ ميمونة، وهي خالة عبد الله بن عباس، وخالد بن الوليد، انظر: أسد الغابة لابن الأثير، باب الميم 7/294.

(3) مَحْنُوذٌ: أي مَشْوِيٌّ، كذا في غريب الحديث لابن الجوزي، باب الحاء مع التون 1/247.

(4) أَعَافَهُ: أي أَكْرَهَهُ، قاله الزمخشري في الفائق في غريب الحديث، في باب العين مع الياء 3/42.

(5) اجتررته: أي سحبته، انظر النهاية، باب الجيم مع الراء، مادة جر 1/193.

(6) رواه البخاري بلفظه في كتاب الذبائح والصيد، باب الضب، ح 5537، وفي كتاب الأطعمة، باب الشواء، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: (فَبَيْأَاءٌ بِعَجْلٍ حَنِيدٍ) الآية 69 من سورة هود، ح 5400).

ومسلم رواه في كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان ، باب إباحة أكل الضب، ح (1946).

وقد ذكر العيني أنَّ كسب المسلم لا يكون خبيثاً، ولكن لا يصدق بالحشف والدرهم الْرِّيف وما لا خير فيه⁽¹⁾.

المسألة العشرون: قبول الهدايا من الأعراب

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّهَا قَالَتْ: أَهَدْتُ أُمَّ سُبْلَةَ ⁽²⁾ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَنًا، فَلَمْ تَجِدْهُ، فَقَالَتْ لَهَا: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى أَنْ يُؤْكَلَ طَعَامُ الْأَعْرَابِ ⁽³⁾، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: "مَا هَذَا مَعَكُ يَا أُمَّ سُبْلَةَ؟" ، قَالَتْ: لَبَنًا أَهْدَيْتُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "اسْكُبِي" ⁽⁴⁾ أُمَّ سُبْلَةَ، فَسَكَبَتْ، فَقَالَ: "نَأْوِلِي أَبَا بَكْرٍ" فَفَعَلَتْ، فَقَالَ: "اسْكُبِي أُمَّ سُبْلَةَ" ، فَسَكَبَتْ، فَنَأَوَلَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرَبَ، قَالَتْ عَائِشَةُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْرَبُ مِنْ لَبَنٍ: وَأَبْرَدَهَا عَلَى الْكَبِيرِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ حُدِّثْتُ أَنَّكَ قَدْ نَهَيْتَ عَنْ طَعَامِ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةُ، إِنَّهُمْ لَيُسْوُا بِالْأَعْرَابِ، هُمْ أَهْلُ بَادِيَتِنَا وَنَحْنُ أَهْلُ حَاضِرِتِهِمْ" ⁽⁵⁾، وَإِذَا دُعُوا أَجَابُوا، فَلَيُسْوُا الْأَعْرَابِ ⁽⁶⁾.

(1) عمدة القاري، باب صدقة الكسب والتجارة، من كتاب الزكاة 13/368.

(2) هي: أُم سُبْلَةُ الْأَسْلَمِيَّةُ، تعد في أهل المدينة، انظر: أسد الغابة، باب السين 7/336 ، ولم تذكر لها ترجمة تثيد اسمها.

(3) قال ابن الأثير: الأعراب: ساكنو البايدية من العرب الذين لا يقيمون في الأمساك ولا يدخلونها إلا لحاجة، والعرب: اسم لهذا الجيل المعروف من الناس، ولا واحد له من لفظه، وسواء أقام بالبايدية أو المدن، والنسب إليهما: عربي وعربي، كما في النهاية، باب العين مع الراء، تحت: عرب 3/888.

(4) قال الرَّمَخْشِري: أَصْلُ السَّكْبِ الصَّبَّ، في الفائق، باب السين مع الكاف 2/190.

(5) قال الزمخشري: يقال: بادية، من بدو بدوت أبدو، إذا أتيت البَّوْ، ومنه قيل لأهل البايدية: بادية، كما قيل لحاضر الأمساك: حاضرة، انظر: الفائق، في الباء مع الدال 1/87.

(6) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَيْلَانَ حَدَّثَنَا الْمُفْضِلُ قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها مرفوعاً (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23861)، وأخرجه الحكم في مستدركه من طريق عبد الرحمن بن حرملة الإسلامي (في حديث عمر، من كتاب الأطعمة، ح 7272) بنحوه.

و الحديث حسن لأجل عبد الرحمن بن حرملة، فقد كان صدوقاً، أما بقية الرواية فهم ثقات.

وقد لَيَّنه البخاري (ذكر الذهبي قوله البخاري في المغني في الصحفاء 2/776)، وأبو حاتم قال: يكتب حديثه ولا يحتاج به (الجرح والتعديل 5/223)، والذهبى قال في ترجمته: ليس بالمتين عندهم (المفتى في سرد الكنى 1/136)، وقد ضعفه أحمد بن حنبل (الجرح والتعديل 5/223)، وحدث يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن حرملة أنه قال: كنت سيء الحفظ أو كنت لا أحفظ قال فرخص لي سعيد بن المسيب في الكتاب (تاریخ ابن معین برواية الدوري 3/206).

بلغ السيدة عائشة رضي الله عنها نهي النبي ﷺ عن أكل طعام الأعراب، لكنه شرب لبناً من الأعرابية أم سنبلة، فأرادت عائشة رضي الله عنها وهي الحريصة على العلم أن تتأكد مما أخبرت، وتعرف حكم طعام الأعراب، فأعلمها النبي ﷺ أن هؤلاء الذين قبل طعامهم إنما هم أهل البدائية، يُجيبون الدعوة، ففي قلوبهم رقة للحق ينقر إليها الأعراب، كما أنهم يعرفون مكارم الأخلاق، فهم ليسوا بالأعراب.

قال أبو جعفر الطحاوي: فكان فيما روينا من حديث عائشة هذا إخبار رسول الله ﷺ عن أسلم، أنهم وإن كانوا قد تبدوا، فإنهم قد كانوا يجيبون إذا دعوا إلى ما يريدون، كما كانوا يجيبون إلى مثل ذلك لو لم يتبدوا، وأنهم لما كانوا كذلك كانوا لأنهم لو لم يتبدوا، وكان في ذلك ما قد دل أن التبدي المذموم هو التبدي الذي لا يُجيب أهله إذا دعوا فأما التبدي الذي هو بخلاف ذلك فهو كالمقام بالحضرمة، وقد ذكر الله عز وجل الأعراب في كتابه في موضع، فذمهم وأخبر أنهم أشد كفراً ونفاقاً، وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله، وذكرهم في موضع آخر من كتابه فوصفهم بالإيمان، فقال: (وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنْفَقُ قُرْبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَواتِ الرَّسُولِ) ⁽¹⁾ فكان الأعراب المذمومون فيما تلونا هم الذين يغيبون عن رسول الله ﷺ حتى لا يعلموا أحكام الله عز وجل الذي ينزلها عليه، ولا فرائضه التي يجريها على لسانه، وكان من هو خلافهم منهم ما ذكرهم عز وجل به من الأمور التي حمدتهم عليها وأثنى عليهم بها، فكان الأسلميون رضوان الله عليهم ممن دخلوا في ذلك فكانوا كمن لا يفارقونه ⁽²⁾.

وزاد الطحاوي في معاني الآثار: أنَّ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ يُجِيبُ إِذَا دُعِيَ؛ فَهُوَ كَأَهْلِ الْحَاضِرِ وَأَنَّ الْأَعْرَابَ الْمُتَقْوِمِينَ الَّذِينَ لَا تُقْبَلُ هَدَايَاهُمْ بِخِلَافِ هَوْلَاءَ، وَهُمُ الَّذِينَ لَا يُجِيبُونَ إِذَا دُعُوا، فَمَنْ كَانَ كَذَلِكَ لَمْ تُقْبَلْ شَهَادَتُهُمْ ⁽³⁾.

أما ابن معين فقد قال: صالح (الجرح والتعديل 223/5)، والنسياني قال: ليس به بأس، وابن عدي قال: لم أر في أحاديثه حديثاً منكراً، مما يشعر بدرجة من القبول والتوثيق (الكامل في ضعفاء الرجال 503/5)، كما ذكره ابن حبان في الثقات (95/5)، وابن حجر قال: صدوق ربما أخطأ (تقريب التهذيب 1/339).

(1) سورة التوبة، آية 99.

(2) بيان مشكل الآثار، لأبي جعفر الطحاوي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله ﷺ في إطلاقه لأسلم أن ييدوا في الشعاب والأودية، بعد بياعتهم إيه قبل ذلك على الهجرة 4/435.

(3) معاني الآثار باب شهادة البدوي، هل تُقْبَلُ عَلَى الْقَرْوِيِّ؟، 167/4.

المسألة الحادية والعشرون: التخلص من السحر

عن عائشة رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَبَ⁽¹⁾، حَتَّى إِنَّهُ لِيَحِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدْ صَنَعَ الشَّيْءَ وَمَا صَنَعَهُ، وَإِنَّهُ دَعَا رَبَّهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَشَرَّتِ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَقْتَبَتُهُ فِيهِ؟"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَا ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "جَاءَنِي رَجُلٌ، فَجَلَسَ أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ: مَا وَجَعَ الرَّجُلِ؟، قَالَ: مَطْبُوبٌ، قَالَ: مَنْ طَبَّهُ؟، قَالَ: لَبِيدُ بْنُ الْأَعْصَمِ، قَالَ: فِي مَاذَا؟، قَالَ: فِي مُشْطٍ وَمُشَاطِةٍ⁽²⁾ وَجُفٌّ طَلْعَةٍ⁽³⁾، قَالَ: فَأَيْنَ هُوَ؟، قَالَ: فِي ذَرْوَانَ⁽⁴⁾، وَذَرْوَانُ بِئْرٌ فِي بَنِي زَرِيقٍ⁽⁵⁾، قَالَتْ: فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ^ﷺ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى عَائِشَةَ، فَقَالَ: "وَاللَّهِ لَكَأَنَّ مَاءَهَا نُفَاعَةُ الْحَنَاءِ، وَلَكَأَنَّ نَخْلَهَا رُؤُوسُ الشَّيَاطِينِ"، قَالَتْ: فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ^ﷺ فَأَخْبَرَهَا عَنِ الْبَيْرِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَهَلَا أَخْرَجْتَهُ؟، قَالَ: "أَمَّا أَنَا فَقَدْ شَفَانِي اللَّهُ وَكَرِهْتُ أَنْ أُثْبِرَ عَلَى النَّاسِ شَرًا⁽⁶⁾".

وفي رواية أخرى: "فَأَمَرَ بِهَا فَدُفِنتَ"⁽⁷⁾.

(1) طَبٌ: يعني سُحر، قال أبو عبيد بن سلام: منه: رجل مطبوب، ونرى أنه إنما قيل له: مطبوب، لأنَّه كنى بالطب عن السحر، كما كانوا عن اللدغ فقلوا: سليم، تطيرًا إلى السالمة من اللدغ، انظر: غريب الحديث لأبي عبيد بن سلام 43/2.

(2) المشاطة: ما يسقط من الرأس إذا مشط، كما قال الزمخشري في الفائق، في حرف الطاء 353/2.

(3) جُفٌ طلعة: يعني طلع النخل، وجفه وعاؤه الذي يكون فيه، قاله: أبو عبيد بن سلام، في غريب الحديث 266/2.

(4) بئر ذروان: بفتح الذال المعجمة وسكون الراء، هي بئر في منازل بني زريق بالمدينة، وعند مسلم هي بئر ذي أروان، وقيل: ذو أروان، موضع آخر على ساعة من المدينة وفيه بني مسجد الضرار، انظر: معجم البلدان للحموي، باب الباء مع الهمزة 299/1.

(5) بنو زريق: هم بطن من الانصار، يقال لهم: بنو زريق بن عبد حارثة بن مالك بن غصب بن جشم بن الخرج بن حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن امرئ القيس بن يشجب بن يعرب بن قحطان، انظر: الأنساب للسمعاني 17/3.

(6) أخرجه الشيخان في صحيحهما، واللفظ للخاري الذي رواه في كتاب الدعوات، باب تكثير الدعاء ح (6391)، وفي كتاب الطب، باب السحر، ح (5766)، و (5763)، وكذلك في كتاب بدء الخلق ، باب صفة إيليس وجنوده، ح (3268).

أمَّا مُسلِّم فقد رواه في كتاب السلام، باب السحر، ح (2189).

(7) صحيح البخاري، كتاب الطب، باب السحر، ح (5766)، وعند مسلم في الصحيح في كتاب السلام، باب السحر، ح (2189).

الفصل الثالث

سألت عائشة رضي الله عنها رسول الله ص عن كيفية التخلص من السحر، فقالت له: (فهلاً أخرجه)، فقال النبي ص: أَنَّه قد عافاه الله وشفاه ولا داعي لإثارة شر السحر على الناس، ومن ثُمَّ أمر بالسحر فتخَلَّص منه بدفنه.

ولقد ساق العيني قصة شفاء رسول الله ص من السحر، فقال: مرض النبي ص حين سُحر، وانتشر شَعْر رأسه، ولبث ستة أشهر يرى أنه يأتي النساء ولا يأتينهن ، وجعل يذوب ولا يدرى ما عراه ويُخَيِّلُ إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله، حتَّى أنبأه الله عز وجل بدائه، فبعث عليه والزبير وعمار بن ياسر رضي الله تعالى عنهم ، فنزحوا ماء تلك البئر، وكأنه نقاعة الحناء، ثم رفعوا الصخرة وأخرجوا الجُفُون، فإذا فيه مُساطة رأسه وأسنان من مشطه، وإذا وتر معقد فيه إحدى عشرة عقدة مغزرة بالإبر، فأنزل الله تعالى المعدودتين، فجعل كلما قرأ آية انحلت عقدة، ووجد رسول الله ص خِفَةً حين انحلت العقدة الأخيرة، فقام رسول الله ص كأنما نشط من عقال، وجعل جبريل عليه الصلاة والسلام يقول: بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من عين وحاسد والله يشفيك. قالوا: يا رسول الله، أَفَلَا نأخذ الخبيث فنقتله؟، فقال ص: أَمَّا أنا فقد شفاني الله وأكره أن أثير على الناس شرًا⁽¹⁾.

وقد ترك النبي ص استخراج السحر، لأنَّ الله قد عافاه من مرض السحر فلا حاجة لاستخراجه، أو لأنَّ الله عز وجل عافاه من الاستغلال باستخراج ذلك، لأنَّ فيه تهبيج الشر، من إثارة للمنافقين لتعلم السحر، وإيذاء المسلمين به⁽²⁾.

قال العيني: وفي هذا الحديث: أن آثار الفعل الحرام يجب إزالتها⁽³⁾، وقال النووي: فيه استحباب الدعاء عند حصول الأمور المكرهات، و تكريره، وحسن الالتجاء إلى الله تعالى⁽⁴⁾ .

أمَّا ابن حجر فقد استدلَّ أن النبي ص كان قد سلك مسلكي التقويض وتعاطي الأسباب، ففي أَوَّل الأمر فَوَضَّ وَسَلَّمَ لأَمْرِ رَبِّهِ، فاحتسَبَ الأَجْرَ فِي صَبَرَهُ عَلَى بَلَائِهِ، ثُمَّ لَمَّا تَمَادَى ذَلِكَ

(1) عمدة القاري، خلال شرح باب هل يُعْقَى عن الذَّمَّيِّ إِذَا سَحَرَ، 15/97.

(2) العمدة، باب السحر 21/282.

(3) العمدة، باب صفة إبليس وجندوه 15/170.

(4) شرح النووي على مسلم، في شرحه لباب السحر 14/176.

وخشى من تماديه أن يضعفه عن فنون عبادته جنح إلى التداوي ثم إلى الدعاء، وكل من المقامين
غاية في الكمال⁽¹⁾.

المسألة الثانية والعشرون: كواكب الدُّعاء

عن عائشة رضي الله عنها، أن أبا بكر دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأراد أن يكلمه، وعائشة تصلّى، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: عليك بالكواكب⁽²⁾، أو كلمة أخرى، فلما انصرفت عائشة سالتها عن ذلك، فقال لها: قولي اللهم إني أسألك من الخير كله عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمت منه وما لم أعلم، وأسألك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرأت أو عمل، وأسألك من الخير ما سألك عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم وأستعيذ بك منه عبدك ورسولك محمد صلى الله عليه وسلم، وأسألك ما قضيت لي من أمرٍ أن تجعل عاقبته رشاداً⁽³⁾.

سألت السيدة عائشة رضي الله عنها عما قاله لها عن الكواكب، أرادت أن تفهم ما يقصد، فإذا به صلى الله عليه وسلم يعلمها جوامع الدعاء وكواكبها، ما تناول به سعادة الدارين وخيرهما.

وفي هذا الدُّعاء يتحقق نيل الخير الأوفى للنفس، مما يعلمه المرء وما لا يعلمه مما قدر له، ويُعاذ من الشرور كافة، وتحل الجنة ويُستجاري من النار، ولا أفضل من أن نناول من الدعوات ما يوافق دعاء الأنبياء عليهم السلام.

(1) فتح الباري لابن حجر، في شرحه لباب السحر 296/16.

(2) الكواكب: جمع الكامل، وهو من الكمال، قال ابن منظور: و الكمال التمام، وقيل: التمام الذي تجراً منه أجزاؤه، كما في اللسان، مادة كمل 598/11.

(3) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده و اللفظ له، قال: حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن جبر بن حبيب عن أم كلثوم عن عائشة رضي الله عنها (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها)، ح 23984، ومحتصراً من طريق حماد بن سلمة عن جبر بن حبيب به (المسنن السابق)، ح 23870، والإسناد صحيح، فرواته ثقات.

ومن طريق شعبة أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده به بنحوه (زيادات عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها)، ح 1165.

كما أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه، من طريق حماد بن سلمة عن جبر بن حبيب به بما يقاريه في الألفاظ (فيما علمه النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أن تدعوه به، 44/6، ح 29957)، ومن طريق ابن أبي شيبة أخرجه ابن ماجه في سننه (الدعاء، باب الجوامِعِ مِن الدُّعَاءِ)، ح 3836.

المسألة الثالثة والعشرون: عن قليل الصدقة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا سَأَلَتِ النَّبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ عَنْ شَيْءٍ مِّنْ أَمْرِ الصَّدَقَةِ، فَذَكَرَتْ شَيْئًا قَلِيلًا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ رَسُولُ اللَّهِ: "أَعْطِي وَلَا تُوعِي فَيُوَعَى عَلَيْكِ" ⁽¹⁾.

ومقصود من إجابة الرسول ﷺ: لا تجمعني وتشحّي بالنفقة فيشح عليك وتحارب بتضييق رزقك، كما ذكر ابن الأثير ⁽²⁾.

فقد وجّه النبي ﷺ زوجه إلى خلق عظيم، ألا وهو الكرم والإحسان، والبساط في الخيرات، كي يُبسط لها في الرزق، فما جزاء الإحسان إلا إحساناً مثله، والله يضاعف في الأجر.

(1) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده، قال: حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا محمد بن شريك عن ابن أبي ملائكة عن عائشة رضي الله عنها (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها)، ح (24106).

قالت الباحثة: رواه الإسناد ثقات والإسناد صحيح.

(2) النهاية لابن الأثير، باب الواو مع العين، مادة وعا 1501/4.

المبحث الثالث

سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها في التفسير

وفيه مطلبات :

المطلب الأول: تدبر الكتاب العزيز، وفهمه في حياة أم المؤمنين رضي الله عنها.

المطلب الثاني: سؤالات عائشة رضي الله عنها في تفسير القرآن الكريم.

المطلب الأول

تدبر الكتاب العزيز، وفهمه في حياة أم المؤمنين

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تصوغ حياتها وفق ما وعنه من كتاب الله العزيز، وسنة النبي الأمين عليهما السلام، فكانت ملمة بمعاني الآيات القرآنية الكريمة، وتعرف أسباب نزولها، وتنطلق الأحكام وفق ما علمته.

فكانت تثوم ما ترى من اعوجاج في فهم الديانة عند المسلمين، وتصحح ما يقع فيه الناس من أغلاط لقصور زادهم في فهم القرآن الكريم ومقاصده.

ورد في الصحيح أنَّه ذُكرَ عِنْدَ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما رَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: "إِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِكَاهِ أَهْلِهِ"، فَقَالَتْ: وَهَلَ (١)، إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ: "إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخُطِيَّتِهِ وَنَنْبِيِّهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيُبَكُّونَ عَلَيْهِ الْأَنَّ"، قَالَتْ: وَدَاكَ مِثْلُ قَوْلِهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْقَلِيبِ (٢) وَفِيهِ قُتِلَّ بَدْرٌ مِنْ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ لَهُمْ مَا قَالَ: إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ مَا أَفْوَلُ، إِنَّمَا قَالَ: "إِنَّهُمْ الْأَنَّ لَيَعْلَمُونَ أَنَّ مَا كُنْتُ أَفْوَلُ لَهُمْ حَقٌّ، ثُمَّ قَرَأَتْ: (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمُوْتَى) (٣)، (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِنْ فِي الْقُبُورِ) (٤)، يَقُولُ: حِينَ تَبَوَّءُوا (٥) مَقَاعِدَهُمْ مِنْ النَّارِ (٦).

(١) وَهَلْ: تزيد غلط، والوَهَلْ: أَنْ يذهب وهمك إلى الشيء وليس هو كذلك، يقال: وَهَلْتْ، أَهِلْ، وَهَلْأَ، قاله ابن قتيبة في غريب الحديث 472/2.

(٢) القليب: البئر قبل أن تطوى، وجمعه القلوب، كما في معجم البلدان لياقوت الحموي، باب الفاف واللام 386/4.

(٣) سورة النمل، الآية 80.

(٤) سورة فاطر، الآية 22.

(٥) تبوعوا: أصلُ الباء للرؤم، ومعناها: ليُنْزَلُ مُنْزَلَهُمْ مِنَ النَّارِ يقال بِوَاءَ اللَّهِ مُنْزِلًا أَيْ أَسْكَنَهُ إِيَّاهُ، انظر: النهاية لابن الأثير، باب الباء مع الواو، مادة بـ 1/16.

(٦) أخرجه البخاري ومسلم في صحيحهما، واللفظ للبخاري، وقد رواه في كتاب المغازي، باب قُتِلَ أَبِي جَهَنَّمَ، ح 3978، و ح 3979، و ح 3980، وكذلك في كتاب الجنائز، بابُ مَا جَاءَ فِي عَدَابِ الْقَبْرِ، ح 1371. أما مسلم فقد رواه بمثله في كتاب الجنائز، باب الميت يعذب بكاء أهله عليه، ح 932.

اعتبرضت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على قول ابن عمر: أنَّ الميت يُعذَّب ببكاء أهله، وخطأته، إذ رخص النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في بكاء أهل الميت عليه، وأذرهم في ذلك، واستدلت بالآية الكريمة فيما ذهبت إليه⁽¹⁾.

وقد مال الإمام الشافعي رحمه الله إلى قول عائشة رضي الله عنها، فقال: وما روت عائشة عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، أشبه أن يكون محفوظاً عنه صلوات الله عليه وآله وسلامه بدلالة الكتاب ثم السنة.

أما الكتاب: فقوله تعالى: (ولَا تِرُ وَازِرَةٌ وَزْرَ أُخْرَى)⁽²⁾، وقوله تعالى: (وَأَنْ لِيَسَ لِلإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى)⁽³⁾، وقوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ)⁽⁴⁾، وقوله تعالى: (الْتُّجْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى)⁽⁵⁾.

وأمَّا السنة فقوله صلوات الله عليه وآله وسلامه لرجل: "هذا ابنك؟"، قال: نعم، قال: أمَّا إِنَّه لا يَجْنِي عَلَيْكَ ولا تَجْنِي عليه⁽⁶⁾، فأعلم رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه مثل ما أعلم الله من أن جنابة كل امرئ عليه كما عمل له، لا لغيره⁽⁷⁾.

وقال النووي : أنكرت عائشة روايتها ونسبتها إلى النسيان والاشتباه ، وأولت الحديث بأن معناه يعذب في حال بكاء أهله لا بسببه⁽⁸⁾.

(1) انظر: عمدة القاري للبدر العيني، بتصرُّف، في شرحه لباب قول النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه: "يعذب الميت ببكاء أهله عليه". 79/8

(2) وردت في سورة الإسراء الآية 15، و سورة فاطر الآية 18، و سورة الزمر الآية 7، و سورة الأنعام الآية 164.

(3) سورة النجم، الآية 39.

(4) الآيات 7 و 8 من سورة الززلة.

(5) الآية 15 من سورة طه.

(6) أخرجه أحمد في مسنده قال: حدثنا وكيع حَدَّثَنَا سُفيَّانَ (التورِي) عَنْ إِيَادِ بْنِ لَقِيَطِ السَّدُوسِيِّ عَنْ أَبِي رَمْثَةِ التَّمِيمِيِّ مرفوعاً (حديث أبي رمثة التميمي، ح 17956)، و بنحوه في ح 17954، وإسناد الحديث صحيح، فرواته ثقافت.

(7) أورد أبو بكر البهقي قول الشافعي في كتابه معرفة السنن والآثار، في: ما قيل في: الميت يُعذَّب ببكاء أهله عليه 5/348.

(8) المنهاج للنووي، في شرحه لباب الميت يُعذَّب ببكاء أهله عليه 3/339.

الفصل الثالث

وفي حادثة أخرى، يقول ابن عباس رضي الله عنهما: لما أُنْ أصِيبُ عُمَر⁽¹⁾ رضي الله عنه دخل صهيب رضي الله عنه يبكي، يقول: وأخاه، واصحابه، فقال عمر: يا صهيب أنت بكى علىي؟، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إِنَّ الْمَيْتَ يُعَذَّبُ بِبَعْضٍ بُكَاءً أَهْلِهِ عَلَيْهِ.

قال ابن عباس: فلما مات عُمَر ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعائشة رضي الله عنها، فقالت: يَرْحَمُ اللَّهُ عُمَرُ، لا واللهِ مَا حَدَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءً أَحَدًا، وَلَكُنْ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، قال: وقالت عائشة رضي الله عنها: حَسْبُكُمْ⁽²⁾ الْقُرْآنُ (وَلَا تَنْزِرُوا زِرَّاً وَلَا تَنْزِرُوا زِرَّاً) ⁽³⁾. أُخْرَى⁽⁴⁾.

أنكرت عائشة رضي الله عنها ما رواه عمر رضي الله عنه من قول النبي ﷺ: إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءً أَحَدًا، واستدركت عليه مُتَرَحِّمةً داعيةً له بالغفرة، بأنه رضي الله عنها قال: إِنَّ اللَّهَ يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، واحتاجت بالآية القرآنية الكريمة، وقالت: أنَّها تكفي في بيان المراد.

وقد كانت عائشة رضي الله عنها إذا ذُكر لها الرَّجُلُ يَخْلُفُ أَنْ لَا يَأْتِي امْرَأَهُ، فَيَدَعُهَا خَمْسَةً أَشْهُرً، لَا تَرَى ذَلِكَ شَيْئًا؛ حَتَّى يُوقَفَ، وتَقُولُ: كيف قال الله تعالى: (إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْحٌ بِإِحْسَانٍ)⁽⁵⁾.

لم تكن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ترى الإيلاء⁽⁷⁾ حتى يُوقف، مُدَلِّلاً بالمفهوم من الآية الكريمة، وقد قال صاحب سُبُل السَّلَامِ: وَفِي الْبَابِ آثَارٌ كَثِيرَةٌ عَنِ السَّلَفِ كُلُّهُمَا قَاضِيَةٌ بِأَنَّهُ لَا بُدُّ

(1) هو: عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوى رضي الله عنه، أبو حفص أمير المؤمنين، انظر: الإصابة لابن حجر، في ذكر من اسمه عمر 484/4.

(2) حسبيكم: أي يكفيكم، انظر: النهاية، باب الحاء مع السين، مادة حسب 287/1.

(3) سورة فاطر، الآية 18، وتقديم ذكر الموضع الآخر للآية من سور القراءة.

(4) صحيح مسلم، كتاب الجنائز، باب الموت يعذب بكاء أهله عليه ، ح (927) و ح (929).

(5) سورة البقرة، آية 229.

(6) أخرجه الشافعي في مسنده، قال: حدثنا سفيان (ابن عيينة) عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد (كتاب الطلاق، الباب الثاني في الإيلاء، ح (143)، ورواية الإسناد ثقata، وعليه فالإسناد صحيح).

(7) الإيلاء: الحلف والحكم، وللإيلاء في الفقه أحكام تخصه لا يُسمى إيلاء دونها، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب الهمزة مع اللام، مادة ألى 41/1.

الفصل الثالث

بعد مضي الأربعه الأشهر من إيقاف المولى، ومعنى إيقافه: هو أن يطالب إماماً بالفيء وأاماً بالطلاق، ولا يقع الطلاق بمجرد مضي المدة وإلى هذا ذهب الجماهير⁽¹⁾.

وقد روي أن الرجل كان يولي من امرأته سنة، ف يأتي عائشة فتقرا عليه: (للذين يُؤلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ) ⁽²⁾ الآية، وتأمره باتفاقه الله وأن يفيء⁽³⁾.

لقد كانت رضي الله عنها تطبق القرآن منهجاً في حياتها وحياة من عاش معها وعاصرها.

كما كانت رضي الله عنها ترى ترك الوصية وإبقاء المال للورثة أفضل في حال القتلة، مستندة على ما حفظت وتدبرت من آيات القرآن الكريم، فقد روى ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال لها: إني أريد أن أوصي، قالت: كم مالك؟، قال: ثلاثة آلاف، قالت: فكم عيالك؟، قال: أربعة، قالت: فإن الله يقول: (إِنْ تَرَكَ خَيْرًا)، وإن شاء يسيئ، فدعه لعيالك فإنه أفضل⁽⁵⁾.

قال ابن بطال: دل هذا أن ترك المال للورثة خير من الصدقة به، وأن النفقه على الأهل من الأعمال الصالحة⁽⁶⁾.

وقد كانت عائشة رضي الله عنها تعلم أسباب نزول القرآن الكريم، و معروف أنه علم هام تتبني عليه الكثير من الأحكام الفقهية، لما فيه من فهم المسائل وأسباب ورود التشريعات.

(1) سبل السلام للأمير الصناعي، في أحكام الإيلاء 3/185.

(2) سورة البقرة، الآية 226، وفيها يقول الله عز وجل: (للذين يُؤلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تُرِضُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاعُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ).

(3) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه عن سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن القاسم بن محمد رضي الله عنه (كتاب الطلاق، باب انقضاء الأربعه، 458/6، ح 11660)، رواه الحديث ثقات، والإسناد صحيح.

(4) سورة البقرة، آية 180.

(5) أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه بإسناده عن أبي معاوية الضريرغن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها (كتاب الوصايا، في الرجل يكون له المال الجديد القليل، أيوصي فيه؟، 229/6، ح 30946)، رجال الإسناد ثقات، والحديث صحيح.

(6) شرح ابن بطال لصحیح البخاری، خلال شرحه لباب الوصیة بالثالث 144/8.

روى عروة أئمه سأل عائشة رضي الله عنها، فقال لها: أرأيت قول الله تعالى: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهَا) ⁽¹⁾، فوالله ما على أحد جناح أن لا يطوف بالصفا والمروءة، قالت: بنس ما قلت يا ابن أخي، إن هذه لون كانت كما أولتها عليه كانت لا جناح عليه أن لا يتطوّف بهما، ولكنها أنزلت في الأنصار كانوا قبل أن يسلّموا يهلوون ⁽²⁾ لمناعة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند المثلث ⁽³⁾، فكان من أهل يتحرّج أن يطوف بالصفا والمروءة، فلما أسلموا سأّلوا رسول الله ﷺ عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إن كنّا نتحرّج أن نطوف بين الصفا والمروءة، فأنزل الله تعالى: (إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ) الآية، قالت عائشة رضي الله عنها: وقد سأّل رسول الله ﷺ الطواف بينهما، فليس لأحد أن يتزاك الطواف بينهما ⁽⁴⁾.

قومت أم المؤمنين تأويلاً عروة لآية الكريمة، وذكرت له التفسير الصحيح لآية فيما علمت من صحبتها لرسول الله ﷺ وعلمتها بأيام العرب و تاريخهم.

وفي قوله عز وجل: (وَإِنْ امْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا) ⁽⁵⁾ قالت عائشة رضي الله عنها: هي المرأة تكون عند الرجل لا يستكثر منها فيزيد طلاقها ويترّجح غيرها تقول له أمسكتني ولا ظلقي ثم ترّجح غيري فانت في حلّ من النّفقة على والقسمة لي فذلك قوله تعالى: (فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَحَّا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلُحُ حَيْر) ⁽⁶⁾.

(1) سورة البقرة، آية 158.

(2) الإهلال: هو رفع الصوت بالتأنيث، كذا في النهاية لابن الأثير، باب الهاء مع اللام، مادة هـ 1544/4.

(3) المثلث: هو جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، باب الميم والشين 136/5، أمّا منا: فاسم صنم في جهة البحر مما يلي قيدياً بالمثلث على سبعة أميال من المدينة، انظر: باب الميم والنون من المعجم 204/5.

(4) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الصفا والمروءة وجعل من شعائر الله، ح (1643).

(5) سورة النساء، آية 128.

(6) سورة النساء، آية 128.

(7) أخرجه الشیخان في صحیحیهما، البخاری وللفظ له في کتاب النکاح، باب (وَإِنْ امْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا) آیة 128 من سورة النساء، ح (5206)، وفي کتاب التفسیر، باب (وَإِنْ امْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا)، ح (4601)، وفي کتاب ما جاء في الإصلاح بين الناس إذا تفاسدوا، باب قول الله تعالى: (أَنْ يَصَحَّا بَيْنَهُمَا =

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها .

قال ابن بطال: أجمع العلماء على جواز هذا الصلح، وكذلك فعلت سودة بالنبي ﷺ حين وهبت يومها لعائشة تبتغى بذلك مرضاهة رسول الله ﷺ⁽¹⁾.

=صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ) الآية نفسها في كل المواقع؛ آية 128 من سورة النساء، ح (2694)، وكذلك في كتاب المظالم والغصب، باب منْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ عِنْدَ الرَّجُلِ فَحَلَّلَهَا لَهُ هُلْ يُبَيِّنُ مَظْلَمَتَهُ، ح (2450).

أما مسلم فقد أخرجه مختصرًا في كتاب التفسير، ح (3021).

(1) شرح ابن بطال للبخاري، خلال شرحه لباب (وَإِنْ امْرَأً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُورًا أَوْ إِعْرَاصًا) الآية 128 من سورة النساء، 327/7.

المطلب الثاني

سؤالات عائشة رضي الله عنها في تفسير القرآن الكريم

حرست أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها على معرفة تفسير آيات القرآن الكريم، وفهم معانيه، فسألت رسول الله صلوات الله عليه وسلم عما كان يعنّ لها من استفسارات تتعلق بتدبر آي الكتاب العزيز، وكان النبي صلوات الله عليه وسلم يُجيبها، فتعم بفهم الكتاب العزيز وتفسير آياته.

تفسير قوله عز وجل: (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَّةُ أَنَّمَّ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ) ⁽¹⁾.

قالت عائشة رضي الله عنها: سأّلت رسول الله صلوات الله عليه وسلم عن هذه الآية (وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَّةُ

⁽²⁾).

قالت عائشة: أَهُمُ الَّذِينَ يَشْرِبُونَ الْحَمْرَ وَيَسْرِفُونَ؟، قال: لَا يَا بُنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُمُ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَصَدِّقُونَ؛ وَهُمْ يَخَافُونَ أَنْ لَا يُقْبَلَ مِنْهُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْحَيْرَاتِ ⁽³⁾.

لقد وضّح رسول الله صلوات الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها الآية بعدما سأّلته، وأبان لها من قبل منهم الطاعات، وقد فسر الألوسي قوله عز وجل: (والذين يُؤْتُونَ مَا ءاتَوْا)، فقال: أي يعطون ما أعطوا من

(1) الآية 60، سورة المؤمنون.

(2) قلوبهم وجلة: أي خانقة من أن لا يقبل منهم، انظر: روح المعاني لمحمد بن عبد الله الألوسي، في تفسيره لسور المؤمنون.

(3) أخرجه الترمذى في سننه بإسناده من طريق مالك بن مغول عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب المهدانى عن عائشة رضي الله عنها، واللفظ له (في تفسير القرآن عن رسول الله صلوات الله عليه وسلم، باب ومن سورة المؤمنون، ح (3099)، ومن نفس طريق مالك بن مغول أخرجه ابن ماجه في سننه (الزهد، باب التوثيق عن العمل، ح (4188)، ومدار الإسناد على مالك بن مغول وهو ثقة كما بقية الرواية، نقول الباحثة: وإن شد الحديث صحيح).

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي ص.

الصدقات، (وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ) خائفة من أن لا يُقبل منهم وأن لا يقع على الوجه اللائق فيؤخذوا به⁽¹⁾.

تفسير قول الله عز وجل: (وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ)⁽²⁾.

قال ابن عباس رضي الله عنهم: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ص عَنْ قَوْلِهِ: (وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ)، فَأَيْنَ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "هُمْ عَلَى جِنْرِ جَهَنَّمَ"⁽³⁾.

كانت عائشة رضي الله عنها تتدبر ما تقرأ من الذكر الحكيم، وتتفكر في أحوال يوم القيمة، فسألت النبي ص عن الناس يومئذ، أين يكونون؟، وقد طويت السماوات، وتبدلت الأرض غير الأرض، فأخبرها ص أنهم على الصراط، موقوفون على جسر جهنم

تفسير قول الله عز وجل: (فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أُوذِتُهُمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُمْطُرُنَا، بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ، رِيحُ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ)⁽⁴⁾.

عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: ما رأيت رسول الله ص ضاحكاً حتى أرى منه لهواته⁽⁵⁾، إنما كان يتبسّم، قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحًا عرف في وجهه، قالت: يا رسول الله، إن الناس إذا رأوا الغيم فرحاوا، ر جاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيته عرف في وجهك

(1) روح المعاني للألوسي، في تفسيره للآية 60 من سورة المؤمنون.

(2) سورة الزمر، آية 67.

(3) أخرجه الترمذى في سنته بإسناده وللنظر له، قال: حَدَّثَنَا سُوِيدُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكَ عَنْ عَبْنَةَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهم عن عائشة رضي الله عنها (تفسير القرآن عن رسول الله ص، باب ومن سورة الزمر، ح 3164)، وأخرجه النسائي في سنته الكبرى عن سعيد بن نصر به بنحوه (كتاب التفسير، في تفسير قوله تعالى: (والأرض جميعاً قبضته يوم القيمة) آية 67 من سورة الزمر، ح 11389).

قالت الباحثة: جميع رواة الحديث ثقات، وهو صحيح الإسناد.

(4) سورة الأحقاف، آية 24.

(5) اللهوات: جمع لهاء، وهي اللحمات في سقف أقصى القم، قاله: ابن الأثير في نهايةه، باب اللام مع الهاء، مادة لها 1284/4.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه.

الكراهية، فقال: "يا عائشة، ما يُؤمِنُني أن يكون فيه عذاب، عذب قوم بالريح، وقد رأى قوم العذاب فقالوا: (هذا عارض⁽¹⁾ مُمطرنا)⁽²⁾.

بدأت السيدة عائشة رضي الله عنها بتوصيف ضحك رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه، وإنما هو تبسم، ثم نقلتها إلى حاله صلوات الله عليه وآله وسلامه حين كان يرى الغيم أو الريح، فقد كان يُقبلُ و يُدبرُ، ويُسأل الله خيرها وخير ما أرسلت له، ويستعذر بالله من شرها وشر ما أرسلت له، وكان يُرى في وجهه الكراهة، عكس ما اعتاده الناس من فرح وسرور بالمطر وبُشرياته.

فسألته عن سر تبدل حاله، وكراحته، فأجابها النبي الرحمة أنه لا يأمن على قومه من العذاب وهم في غفلة من أمرهم ولهم، كما عذب من قبلهم من القرون بجرائم ذرائهم.

ومن فوائد هذا الحديث: الاستعداد بالمراقبة لله عز وجل، والالتجاء إليه عند اختلاف الأحوال وحدث ما يُخاف بسببه، والله أعلم بحقيقة الحال، كما قال العيني⁽³⁾.

تفسير قول الجليل: (فسوف يحاسب حساباً يسيراً)⁽⁴⁾

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: "من حُسِبَ يوم القيمة عذباً"، فقلت: أليس قد قال الله عز وجل: (فسوف يحاسب حساباً يسيراً؟)، فقال: "ليس ذاك الحساب، إنما ذاك العرض، من ثُوقش الحساب يوم القيمة عذباً".

سالت عائشة رضي الله عنها رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه عن تفسير قوله عز وجل: (فسوف يحاسب حساباً يسيراً)، وكيف يتتفق مع ما أخبر به رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه من أن من حُسِبَ يوم القيمة عذباً، والنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه في

(1) العارض: السحاب يعترض في الأفق، كذا في فتح القدير للشوكاني، في تفسيره لسورة الأحقاف 5/33.

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما، واللطف للبخاري، وقد رواه في كتاب التفسير، باب قوله: (فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضاً مُسْتَقْلَأً أُورِيَتِهِمْ قَالُوا: هَذَا عَارِضٌ مُمْطَرُنَا، بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْنَاهُ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ) الآية 24 من سورة الأحقاف، ح (4828)، وكذلك في كتاب بدء الخلق، باب ما جاء في قوله: (وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا يَنْدَيْ رَحْمَتِهِ) آية 57 من سورة الأعراف، ح (3206).

أَمَّا مسلم فقد أورده في كتاب صلاة الاستسقاء، باب التعوذ عند رؤية الريح والغيم والفرح بالمطر، ح (899).

(3) عدة الفاري، شرح باب إذا هبت الريح، من كتاب الاستسقاء 55/7.

(4) سورة الانشقاق، آية 8.

قوله ذاك لم يستثن أحداً من الخالق، في حين أخبر الله عز وجل أنَّ أهل اليمين يكون حسابهم هينًا يسيراً، فأجابها عن تساؤلها الذكي، بأنَّ ما قصده من العذاب في الحساب إنما يكون في العرض، وأنَّ من نوتش حسابه وقتها يناله العذاب الأليم، أعادنا الله وإياكم.

وقد تناولت هذا التساؤل في مبحث الإشكالات التي واجهتها السيدة عائشة رضي الله عنها، وبحث العقيدة أيضاً، وفصلت في المسألة، بيد أنَّه كان لابد من الإشارة لهذا التساؤل في مبحث التفسير إذ هو بائن الخصوصية فيه و التعلق.

تفسير قوله تعالى: (إذا جاء نصر الله والفتح)

روت عائشة رضي الله عنها أنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُكثِّر مِنْ قَوْلٍ: "سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ"، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَاكَ تُكثِّرُ مِنْ قَوْلٍ:

سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ؟، فَقَالَ: "خَبَرْنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرَى عَلَمَةً فِي أَمْمَتِي فَإِذَا رَأَيْنَاهَا أَكْتَرْتُ مِنْ قَوْلٍ: سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ، أَسْتَغْفِرُ الله وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ، فَقَدْ رَأَيْنَاهَا، (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللهِ وَالْفَتْحِ)؛ فَتُحْكَمَةُ، (وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللهِ أَفْوَاجًا، فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا)"⁽¹⁾⁽²⁾.

وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما تلك الآيات بأنها إعلام بأجل محمد رضي الله عنه، قال ابن عباس رضي الله عنهما: كأنَّ عُمرَ يُدخلني مع أشياخ بدر، فكان بعضهم وجده في نفسه، فقال: لم تدخل هذا معنا، ولنا أبناء مثله؟، فقال عُمر: إنَّه من قد علمتم، فدعاه ذات يوم فأدخله معهم، فما رأيت أنَّه دعاني يومئذ إلا ليربِّهم، قال: ما تقولون في قول الله تعالى: (إذا جاء نصر الله والفتح)؟ فقال بعضهم: أمرنا أن نحمد الله ونسأل الله إذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً، فقال لي: أكذاك تقول يا ابن عباس؟، فقلت: لا، قال: فما تقول؟ قلت: هو أجل⁽³⁾ رسول الله رضي الله عنه.

(1) الآيات من سورة النصر.

(2) أخرجه الشیخان في صحيحهما، واللّفظ لمسلم، وقد ذكره في كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ح (484)، أمّا البخاري فقد ذكره في كتاب التفسير، في تفسير سورة إذا جاء نصر الله، ح (4967).

(3) الأجل: هو الوقت المضروب المحدود في المستقبل، كما قال ابن الأثير، في النهاية، في باب الهمزة مع الجيم، مادة أجل 13/1 والمقصود: موعد موت النبي رضي الله عنه.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها النبي ص.

أَعْلَمُهُ لَهُ، قَالَ: (إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ) وَذَلِكَ عَلَامَةُ أَجَلِكَ، (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا)، فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ⁽¹⁾.

وابن عباس رضي الله عنهم يوافق في تفسيره ما روتته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها من أن النبي ص كان يكثر من التسبيح والاستغفار قبل وفاته.

عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ: مَا صَلَّى النَّبِيُّ ص صَلَّاةً بَعْدَ أَنْ نَزَّلْتَ عَلَيْهِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ؛ إِلَّا يَقُولُ فِيهَا: "سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي"⁽²⁾.

ذكر ابن بطال أن أولى العباد بالاجتهاد في العبادة الأنبياء عليهم السلام، لما حباهم الله به من معرفته، فهم دائرون في شكر ربهم، معترفون له بالتقدير، لا يدللون عليه بالأعمال، مستكينون خاشعون⁽³⁾.

وقد فهم القاضي عياض من قوله تعالى: (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا)⁽⁴⁾ أن فيه حجة لمن أجاز الدعاء في الركوع⁽⁵⁾.

(1) صحيح البخاري، ورد في كتاب التفسير، باب قوله: (فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا) آية 3 من سورة النصر، ح (4970)، و باب قوله: (وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْرَاجًا) آية 2 من نفس السورة، ح (4969) من نفس الكتاب، وفي كتاب المغازي، باب مرض النبي ص ووفاته، وقول الله تعالى: (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْصِمُونَ) آية من سورة ، ح (4430)، وفي باب منزل النبي ص يوم الفتح، ح (4294) من الكتاب نفسه، و كذلك في كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، ح (3627).

(2) صحيح البخاري واللفظ للبخاري، كتاب التفسير، في تفسير سورة النصر، باب [ولم يسمه]، ح (4967)، وصحيف مسلم، في كتاب الصلاة، باب ما يقال في الركوع والسجود، ح (484).

(3) شرح بن بطال ل الصحيح البخاري، باب استغفار النبي ص في اليوم والليلة 19/101.

(4) الآيات من سورة النصر.

(5) إكمال المعلم، لعياض اليحصبي، في شرحه لباب ما يقال في الركوع والسجود، من كتاب الصلاة 2/223.

المبحث الرابع

سؤالات عائشة رضي الله عنها في شؤون الحياة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: فقه الحياة، وبراعة أم المؤمنين فيه.

المطلب الثاني: سؤالات عائشة رضي الله عنها في شؤون الحياة.

المطلب الأول

فقه الحياة، وبراعة أم المؤمنين فيه

أمّت السيدة عائشة رضي الله عنها بالكثير من ضروب الآداب والعلوم، فبرعت في معرك الحياة، فقد كانت تفهم ما يُقال وتعي ما يحيط بها، وتعتبره حين تصدر أحكامها وأراءها.

فمن ذلك أنه كان لها رؤى نظرية مختلفة لخروج النساء للمساجد، بنتها وفقاً لما علمته من مقاصد الشريعة، وأنزلته على ما عاصرت من واقع، فقد أحدثت النساء بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يتناهى مع الشرع وأداب خروج المرأة للصلوات من زينة وطيب وحسن ثياب.

ففي الصحيح أن عائشة رضي الله عنها قالت: "لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمْتَعَهُنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مُنِعْتُ نِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: فَقُلْتُ لِعَمْرَةَ: أَنِسَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُنِعْنَ الْمَسْجِدَ؟، قَالَتْ: نَعَمْ⁽¹⁾".

وفي هذا الحديث فوائد، منها بصرُها بفقه الواقع، وإشارةُ إلى إمكان تغيير الفتوى بتغيير الزمان والمكان، ويظهرُ في الحديث إمامتها بتاريخ تشريع أهل الكتاب، وأخبار بنى إسرائيل.

وقد كان من فقهها في الحياة كراهيّة التتطّع والتشدّد، والإزراء بأهله، وتوبیخ من يقع في شيءٍ منه، ومن ذلك أن امرأة سألتها يوماً:

أَنْقُضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ أَيَّامَ مَحِيضِهَا؟، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَحْرُورِيَّةُ⁽²⁾ أَنْتِ؟، قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحِيطُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَا تُؤْمِنُ بِقَضَاءِ⁽³⁾.

ولم تكن أم المؤمنين لتصم سائلتها بالحرورية، لو لا أن فقهها مبني على الفهم واليُسر وبغض التشدّد والإفراط.

(1) صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مطيبة، ح(445).

(2) الحرورية: الخوارج، وهي نسبة إلى حزروا، قرية بظاهر الكوفة، وقيل: موضع على ميلين منها، نزل به الخوارج الذين خالفوا علي بن أبي طالب رضي الله عنه فنسبوا إليها، انظر: معجم البلدان ليقوت، باب الحاء والراء 245/2.

قال السندي في حاشيته على سنن ابن ماجه: "وكان عندهم تشدد في أمر الحيض، شبهتها بهم في تشددهم في أمرهم، وكثرة مسائلهم وتفننهم بها، وقيل: أرادت أنها خرجت عن السنة كما خرجوا عنها" 51/2.

(3) أخرجه الشیخان في صحيحهما، مسلم واللفظ له أورده في كتاب الحيض، باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة ح (335)، والبخاري أورده بنحوه في كتاب الحيض، باب لا تقضى الحائض الصلاة، ح (321).

المطلب الثاني

سؤالات عائشة رضي الله عنها في شؤون الحياة

لقد كانت أم المؤمنين رضي الله عنها تسأل رسول الله ﷺ عن كلّ ما يعنّ لها من خواطر وأفكار، وتستفيده من حكيم رأيه وسديد حكمه ﷺ.

وكانت تحاول دوماً الاستفادة من خبرة النبي ﷺ وسعة تجربته في الحياة مع كونه رسول الله عز وجل، وكانت أسئلتها تلقائية بلا تكلف أو تعنّ، بل هي من وحي الواقع الذي تعيشه والأحداث التي تعاصرها وتمرّ بها.

وسأضرب بعض الأمثلة على سؤالاتها المتعلقة بأمور الحياة وشؤونها.

المسألة الأولى: عن إماماة أبي بكر الصديق الناس في مرض رسول الله ﷺ

قالت عائشة رضي الله عنها: لَمَا نَقْلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِاللَّذِي يُؤْذِنُهُ (1) بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ"، فَقَلَّتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرَ رَجُلٌ أَسِيفٌ (2)، وَإِنَّهُ مَتَّى مَا يَقُمُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ، فَلَوْ أَمْرَتَ عُمَرَ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ"، فَقَلَّتْ لِحْفَصَةَ: قُولِي لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرَ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَّى يَقُمُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمْرَتَ عُمَرَ، قَالَ: "إِنْكُنْ لَأَنْتُنَّ صَوَّابِيْنَ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّي بِالنَّاسِ".

فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطَانَ فِي الْأَرْضِ؛ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَلَمَّا سَمِعَ أَبُو بَكْرَ حِسَنَ ذَهَبَ أَبُو بَكْرَ يَتَّخِرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا،

(1) يؤذنه: يعلم، فالاذان هو الإعلام بالشيء، كذا في النهاية لابن الأثير، في باب الهمزة مع الذال، مادة أذن .19/1

(2) الأسف: هو السريع الحزن والبكاء، فعيل بمعنى فاعل، من أسف، يُقال: أسفوف أيضاً، انظر: الفائق للزمخشري، في الهمزة مع السين 42/1

(3) المعنى: أَنَّهُ كَانَ يَعْتَدُ عَلَيْهِمَا مِنْ ضَعْفِهِ وَنَمَالِهِ، قَالَهُ ابْنُ الْجُوْزِيَّ فِي كِتَابِهِ غَرِيبُ الْحَدِيثِ، فِي بَابِ الْهَاءِ مَعَ الدَّالِ 493/2

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها.

وكان رسول الله ص يصلي قاعداً، يفتدي أبو بكر بصلة رسول الله ص، والناس مفتدون بصلة أبي بكر رضي الله عنه⁽¹⁾.

سألت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها رسول الله ص ضمنياً إن كان أبو بكر يصلح لإماماً المسلمين في صلاتهم، فهو رجلٌ رقيق لا يملك دمعه، ولن يسمع صوته من بكائه، ثم استعانت بحصة رضي الله عنها في تكرار السؤال، فأجابها النبي ص بالإصرار على إمامرة أبي بكر الصديق، في إشارة منه ص إلى أنَّ أبي بكر هو الأنسب والأصلح.

أما تشبيه النبي ص لفعل السيدتان عائشة وحصة رضي الله عنهم بصحابة يوسف عليهما السلام؛ فلأنَّ عائشة رضي الله عنها هي التي أشارت بصرف الإمامة عن أبي بكر لمخالفتها أن يتسامم الناس بأول من خلف رسول الله ص في الإمامة، فكان إظهارها لرقة أبي بكر خشية أن لا يسمع الناس توصلاً إلى ما تريده من صرف التسامم عن أبيها، فيه نوع مشابهة لما أظهره النسوة مع يوسف عليهما السلام، مما لا حقيقة له توصلاً إلى مرادهن، وهو ما قاله ابن رجب الحنبلي في الفتح⁽²⁾.

وكان قصد النبي ص تقديم أبي بكر على الناس في أهم أمور الدين حتى تكون الدنيا تبعاً للدين في ذلك.

وفي هذا الحديث دلالات عظيمة، ففي تحامل النبي ص وخروجه بين اثنين دلالة على تعظيم أمر الجماعة، ويدل أيضاً على فضل الشدة على الرُّخصة، وفيه ترغيب لأمته في شهود

(1) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري بلفظه في كتاب الأذان؛ باب الرَّجُلُ يَأْتِي بِالْإِمَامِ، وَيَأْتِي النَّاسُ بِالْمَأْمُومِ؛ ح (713)، وفي باب حَدَّ المَرِيضِ أَنْ يَشْهُدَ الْجَمَاعَةَ، ح (664)، وكذلك في باب أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ أَحَقُّ بِالْإِمَامَةِ؛ ح (678)؛ و ح (679)؛ و ح (682)، وكذا في باب مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تكْبِيرَ الْإِمَامِ؛ ح (712)، وباب مَنْ أَسْمَعَ النَّاسَ تكْبِيرَ الْإِمَامِ؛ ح (716)، الكل من نفس الكتاب.

ورواه أيضاً في كتاب أحاديث الأنبياء؛ باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : (لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْرَوْهُ آيَاتٌ لِّسَائِلِنَّ) آية 7 من سورة يوسف؛ ح (3384)؛ و ح (3385)، وفي كتاب الاعتصام؛ باب الإِقْتِداءِ بِأَعْغَالِ النَّبِيِّ ص؛ ح (7303). أما مسلم فقد أخرجه بمثله في كتاب الصلاة، باب استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس، وأنَّ من صلى خلف إمام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام إذا قدر عليه، ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام، ح (418)، و ح (420).

(2) فتح الباري، لابن رجب الحنبلي، خلال شرحه لكتاب الصلاة، باب حَدَّ المَرِيضِ أَنْ يَشْهُدَ الْجَمَاعَةَ، 40/5.

الجماعة لما لهم فيه من عظيم الأجر، ولئلا يعذر أحد منهم نفسه في التخلف عن الجماعة ما أمكنه وقدر عليها⁽¹⁾.

المسألة الثانية: الكلمات التي كان يُرددّها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقب الصلوات وال المجالس

حَدَّثَنَا عَائِشَةَ رَضِيَّتِهَا اللَّهُ عَنْ رَسُولِهِ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّى تَكَلَّمُ بِكَلْمَاتٍ، فَسَأَلَنَّهُ عَائِشَةً عَنِ الْكَلْمَاتِ، فَقَالَ: إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعًا (2) عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَارَةً لَهُ، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ (3).

لم تكن للسيدة عائشة رضي الله عنها لتفعل عن صنيع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عقب المجالس والصلوات، والكلمات التي كان يتكلّم بها، فسألته لتعلمها وتثال من خيرهن فأرشدها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى التسبيح والاستغفار والتوبة، فسبحانك الله وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك كفارة للمجالس وما يقال فيها.

المسألة الثالثة: الاستئذان لزيارة المرضى من الصحابة

قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَّتِهَا اللَّهُ عَنْ الْمَدِينَةِ اشْتَكَى أَصْحَاحُهُ، وَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَعَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَائِشَةَ النَّبِيَّ رَضِيَّتِهَا اللَّهُ عَنْهُ فِي عِيَادَتِهِمْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرِ: كَيْفَ تَحِدُّكَ؟، فَقَالَ: كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٍ (4) فِي أَهْلِهِ، وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شَرَاكَ نَعْلِهِ (5). وَسَأَلَتْ عَامِرًا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ دُوْقِهِ، إِنَّ الْجَبَانَ حَثْفُهُ مِنْ فَوْقِهِ (6).

(1) انظر: قول ابن بطال في شرحه للبخاري، خلال شرحه لباب حد المريض أن يشهد الجماعة من كتاب الصلاة 361/3، وما قاله: البدر العيني في عدته، في شرحه للحديث من باب حد المريض أن يشهد الجماعة 290/2.

(2) الطَّبْعُ بِالسُّكُونِ : الخَثْمُ، قاله: ابن الأثير في باب الطاء مع الباء، تحت طبع 249/2.

(3) أخرجه النسائي في سننه الصغرى بلفظه وإسناده قال: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاغَانِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ الْخَرَاعِيُّ مَتْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَلَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ - قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: وَكَانَ مِنْ الْخَائِفِينَ - عَنْ حَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَرَ (التَّجَبِيُّ التُّونِسِيُّ)، واسم أبي عمران زيد، انظر: تهذيب الكمال للمزّي 142/8 عن عروة عن عائشة رضي الله عنها (كتاب السهو، في نوع آخر من الذكر بعد الشنيليم ح 3141)، كما أخرجه أحمد في مسنده عن أبي سلمة به بنحوه (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23346).

تقول الباحثة: إسناد الحديث صحيح، إذ رواه ثقات.

(4) مُصَبَّحٌ: أي مأتي بالموت صباحاً، قاله الزمخشري في الفائق، في الصاد مع الباء 283/2.

(5) الشراك: أحد سعير النعل التي تكون على وجهاها، قاله ابن الأثير في النهاية، باب الشين مع الراء، مادة شرك 2/703.

(6) قال أبو سليمان الخطابي في معنى "إن الجبان حتفه من فوقه": يريد إن حذره وجنبه غير دافع عنه المنية إذا حلّ به قدر الله عز وجل، كذا في غريب الحديث 2/41.

الفصل الثالث

وَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ: يَا لَيْتَ شِعْرِي هُلْ أَبْيَثَ لَيْلَةً بِفَجٍّ⁽¹⁾ وَحَوْلِي إِذْخَرْ وَجَلِيلٌ⁽²⁾.

فَأَتَتِ النَّبِيَّ ص فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهِمْ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَ: "اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا، وَفِي مُدْهَا، وَانْقُضْ وَبَاءَهَا إِلَى مَهِيَّةٍ"⁽³⁾⁽⁴⁾.

لقد سألت أم المؤمنين رسول الله ص أن تعود الرجال من الصحابة من ألم بهم المرض، فأجاب سؤلها، ومضت لتعود وتحذر بما بدر منهم، فدعا الله لهم وللمسلمين، أن يحبب لهم المدينة كما حبب لهم مكة، وأن يصرف عنهم الشر والوباء إلى الجحفة⁽⁵⁾.

قال العيني: وكان أهلها يهود شديدي الإيذاء والعداوة للمؤمنين، فلذلك دعا عليهم وأراد الخير لأهل الإسلام.

(1) الفج وهو الطريق الواسع، كما قال ابن الأثير في النهاية، في باب الفاء مع الجيم، مادة فجج 3/1032.

(2) الإنذر بكسر الهمزة : حشيشة طيبة الرائحة شُعَّفَ بها الْبَيْتُ فوق الخشب وهزمتها زائدة، قاله ابن الأثير في نهايته، باب الهمزة مع الذال، مادة إنذر 1/19.

أما الجليل فهو: الشمام، واحد جليلة، وقيل: هو الشمام إذا عظم وجل، في النهاية ، باب الحيم مع اللام، مادة جل 1/165، والشمام: نبت ضعيف قصير لا يطول، النهاية، باب الثناء مع الميم، مادة ثم 1/216.

(3) مهيبة: هي الجحفة، وقيل: قريب من الجحفة، وهي ميقات أهل الشام، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، باب الميم والهاء 5/235.

(4) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده واللفظ له و بإسناده قال: حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَيْبٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23224).

ورواة الحديث نقاش غير أبي بكر بن إسحاق، فهو مقبول، لذلك فالإسناد حسن، غير أن له أصل صحيح عند البخاري من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، وقد أخرجه البخاري في كتاب الحج؛ في باب لم يسمه؛ ح 1889)، وفي كتاب المناقب؛ باب مقدم النبي ص وأصحابه المدينة؛ ح 3926، وكذلك في كتاب الطلب؛ باب عيادة النساء الرجال؛ ح 5654)، وأيضاً في باب من دعى برفع الوباء والحمى؛ ح 5677).

وقد تعددت روايات أحمد للحديث، فقد رواه عن حجاج عن الليث به بنحوه (حديث عائشة رضي الله عنها، ح 24672)، ومن طريق عباد بن عباد وحماد بن زيد، كلها عن هشام بن عروة به بنحوه (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23391)، و ح 25040).

(5) الجحفة: بالضم ثم السكون، كانت قرية كبيرة ذات منبر على طريق المدينة، من مكة على أربعة مراحل، وكان اسمها مهيبة، وإنما سميت الجحفة لأن السبيل اجتهد فيها، وحمل أهلها في بعض الأعوام فصارت خرابا، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي 2/111.

وفي الحديث الدعاء على الكفار بالأمراض والبلائيات⁽¹⁾، وزاد القاضي عياض قائلاً: وفيه حجة لكافة المسلمين في جواز الدعاء بالخير وكشف الضر، خلافاً لبعض المتصوفة والمعتزلة⁽²⁾، وهو بذلك يوافق ابن بطال الذي قال: فيه من الفقه أن الله أباح للمؤمن أن يسأل ربه صحة جسمه وذهب الآفات عنه إذا نزلت به، كسؤاله إياه في الرزق والنصر، وليس في دعاء المؤمن ورغبته في ذلك إلى الله لوم ولا قدح في دينه⁽³⁾.

أما ابن عبد البر فاستدل بالحديث على جواز تمثيل الصالحين والعلماء والفضلاء بالشعر، قال: وفي ذلك دليل على جواز إنشاد الشعر الرقيق الذي ليس خني فيه ولا فحش، وفيه رفع العقيرة بالشعر، ورفع العقيرة هو الغناء الذي يسمونه غناء الرُّكبان، وغناء النصب، والحداء وما أشبه ذلك⁽⁴⁾.

المسألة الرابعة: عن الصلاة في الكعبة

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُلُّ أَهْلِكَ قَدْ دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرِي، فَقَالَ: "أَرْسِلِي إِلَى شَيْءٍ" ⁽⁵⁾ فَيَفْتَحَ لَكِ الْبَابَ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَ شَيْءٌ: مَا اسْتَطَعْنَا فَتَحْهُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلَا إِسْلَامٍ بِلِيلٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: صَلَّى فِي الْحِجْرِ ⁽⁶⁾، فَإِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا عَنْ بَنَاءِ الْبَيْتِ حِينَ بَنَوْهُ ⁽⁷⁾".

(1) العمدة، باب عيادة الصبيان 21/217، و باب الدعاء برفع البلاء والوجع 8/23.

(2) إكمال المعلم، في شرحه لكتاب الحج، باب الترغيب في سُكُنِي المدينة 4/258.

(3) شرح ابن بطال للبخاري، 4/559.

(4) الاستذكار، خلال شرحه لباب ما جاء في وباء المدينة 8/240.

(5) هو: شيبة بن عثمان بن أبي طلحة بن عبد العزيز بن عثمان بن عبد الدار بن قصي، القرشي العبدري الحجبى، اسم يوم الفتح، وقيل: أسلم يوم حنين، ودفع له رسول الله صلى الله عليه وسلم مفتاح الكعبة، وتوفي سنة سبع وخمسين، وقيل: بل توفي أيام يزيد بن معاوية، انظر: أسد الغابة 2/645.

(6) الحجر: حجر الكعبة، وهو ما تركت قريش في بنائها من أساس إبراهيم عليه السلام، وحررت على الموضع ليعلم أنه من الكعبة فسمي حمراً لذلك، وقد كان ابن الزبير أدخله في الكعبة حين بناها، فلما هدم الحاجاج بناءه صرفه عما كان عليه في الجاهلية، وفي الحجر قبر هاجر أم إسماعيل عليهما السلام، انظر: معجم البلدان، باب الحاء و الجيم 2/211.

(7) أخرجه أحمد في مسنده و بإسناده قال: حدثنا حسن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جعفر عن عائشة رضي الله عنها (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها)، ح 23248 و نحوه في ح 23475 من المسند نفسه. وإسناد الحديث فيه علتان: اختلاط عطاء بن السائب وهو صدوق، و تغير حفظ الثقة حماد بن سلمة بأخره، أما بقية الرواية فهم ثقات.

سألت عائشة أم المؤمنين النبي ﷺ إن كان لها أن تدخل الكعبة كما سائر أزواجها رضوان الله عليهن، فأرسلوا لشيبة قريها، والذي أخبرهم أنَّ الكعبة لم تُفتح بالليل لا في الجاهلية ولا الإسلام، فأخبرها ﷺ أنَّ الحجر من البيت، فلُثُّلَّ فيه.

ويري البدر العيني أنَّ الحجر كله من البيت، فقد قصررت بهم النفقه الطيبة التي أخرجوها عن إتمام بناء الكعبة⁽¹⁾.

المسألة الخامسة: عن سبب غضب النبي ﷺ

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَرْبَعٍ مَضِيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ أَوْ خَمْسِيْنَ، فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضِيْبًا، فَقَلَّتْ: مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ؟، قَالَ: "أَوْمًا شَعَرْتِ أَنِّي أَمْرَتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ؟!"، - قَالَ الْحَكْمُ⁽²⁾: كَانُوهُمْ يَتَرَدَّدُونَ أَحْسِبُ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَفَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا سُقْتُ الْهَدْيَيْ مَعِي حَتَّى أَشْتَرِيَهُ ثُمَّ أَجِلُّ كَمَا حَلُوا⁽³⁾.

فأمّا عطاء بن السائب فقد نصَّ العلماء على أنَّ سماع حمَّاد بن سلمة منه كان قبل اختلاطه، قال يحيى بن معين: حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قديماً قبل الاختلاط (سؤالات ابن الجنيد لـ يحيى بن معين 478/1)، ونقل عبد الله بن الدورقي عن ابن معين قوله: حديث سفيان وشعبة وحمد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم، وقال الدارقطني: دخل عطاء بن السائب البصرة وجلس ، فسماع أبوب وحمد بن سلمة في الرحلة الأولى صحيح ، والرحلة الثانية فيه اختلاط (سؤالات السلمي للدارقطني 1/38)، وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى يقول : شعبة وسفيان وحمد بن سلمة في عطاء خير من هؤلاء الذين بعدهم (انظر قوله في: شرح علل الترمذى لأبي جعفر الطحاوى 735/2)، ولخص ذلك ابن الكيال بقوله: وقد استثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب (الدواوين النيرات 1/325)، وخالفهم في ذلك العقلي، فقد ذكر أنَّ حماد بن سلمة كان من من سمع من عطاء بعد الاختلاط (انظر: الضعفاء الكبير للعقلي 399/3).

وأمّا تغيير حفظ حماد بن سلمة بأخره، فقد كان الثقة الحسن بن موسى الأشيب من متثبتي أهل بغداد كما قال عنه أحمد بن حنبل (الجرح والتعديل 3/38).

تقول الباحثة: إسناد هذا الحديث حسن، ومع ذلك فالحديث صحيح بلا خلاف، إذ له متابعة في الصحيح ببحوه (انظر: صحيح البخاري، كتاب الحج، باب من أين يخرج من مكة، ح 1583)، و في كتاب أحاديث الأنبياء، باب، ح (3368)، وصحيح مسلم في كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، ح (1333).

(1) العمدة، خلال شرح باب فضل مكة وبنائها، من كتاب أحاديث الأنبياء 9/219.

(2) هو الحكم بن علي، أحد رواة الحديث، وقد شك في لفظ النبي ﷺ مع ضبطه لمعناه.

(3) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج والتنمُّع والقرآن وجواز إدخال الحج على العمرة ومتي يحل القارن من نسكه، ح (1211).

لقد سألت عائشة رضي الله عنها وهي الزوجة المحبة محمدًا عليهما السلام عن أغضبه، مُشاركةً إياه في همه كما فرحة، فقد كان مُستاءً من تردد المسلمين فيما أمرهم به عليهما السلام، وقد كان مُهلاً بالحج.

قال النووي: أمّا غضبه عليهما السلام فلأنّه لا يُحترم الشرع، وترددهم في قبول حكمه وقد قال الله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُمْ فِيهَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا إِمَّا قَضَيْتُ وَإِيمَانُهُمْ مُسْلِمٌ وَإِيمَانُهُمْ مُسْلِمٌ) ⁽¹⁾ ، والحرن عليهم في نقص إيمانهم بتوفيقهم.

وفيه دلالة لاست Hubbard الغضب عند انتهاء حرمته الدين، وفيه جواز الدعاء على المخالف لحكم الشرع، وفيه دليل على جواز قول (لو) في التأسف على فوات أمور الدين ومصالح الشرع، وأمّا الحديث الصحيح في أن " لو تفتح عمل الشيطان " فمحمول على التأسف على حظوظ الدنيا ونحوها ⁽²⁾.

المسألة السادسة: صلاة النبي عليهما السلام على أهل البقيع

قالت عائشة رضي الله عنها: قام رسول الله عليهما السلام ذات ليلة، فليس ثيابه ثم خرج، قالت: فأمرت جاريتي بريرة تتبعه، فتبعته حتى جاء البقيع ⁽³⁾، ووقف في أذنه ما شاء الله أن يقف، ثم انصرف، فسبقته بريرة فأخبرتني، فلم أذكر له شيئاً حتى أصبح، ثم ذكرت ذلك له فقال: "إنّي بعثت إلى أهل البقيع لأصلّى عليهم" ⁽⁴⁾.

(1) سورة النساء، آية 65.

(4) شرح النووي على مسلم 4/301.

(3) البقيع: هو مقبرة أهل المدينة، وهو داخل المدينة، وأصل البقيع في اللغة: الموضع الذي فيه أروم الشجر من ضروب شتى، وبه سمي بقبيع العرق، كذا في معجم البلدان للحموي، باب الباء و القاف 1/473.

(4) أخرجه مالك في الموطأ واللفظ له، وقد روى مالك الحديث عن عقلمة بن أبي عقلمة (واسمه بلال) عن أمّه (مرجانة) أنها سمعت عائشة رضي الله عنها روح النبي عليهما السلام تحدث (الموطأ، الجنائز 2/341).

ومن طريق مالك بن أنس أخرجه النسائي في سننه الصغرى به بمثله (الجنائز، في الأمر بالاستغفار للمؤمنين، ح 3964)، وكذلك ابن حبان في صحيحه به بمثله (صحيح ابن حبان، كتاب الحج، ذكر أمر الله جل وعلا صفيه عليهما السلام أن يدعوا لأهل البقيع 9/63 ح 3748)، والحاكم أيضاً أخرجه في مستدركه به بنحوه (كتاب المناسك، ح 1749).

وإسناد حديث مالك صحيح إذ رواته ثقات.

افتقدت السيدة عائشة رضي الله عنها زوجها ليلاً، فأرسلت مولاتها بريدة في أثره، ولم تكتم محمدًا ما راودها من خواطر، فسألته أين خرج، فطمأنها رضي الله عنها بجوابه أنه كان يدعوا لأهل البقيع من الأموات و يستغفر لهم، دون أن يتذمّر من سؤالها ذاك، أو يستثنى من مراقبتها له، و فيه من الأدب النبوي ما يُعَوِّم حياة الأزواج و يرسم حدود حُرِّيتهم، كما فيه من حُسْن معاملة الزوجة والرأفة بحالها خاصة إن كان من دلالات لغيرتها.

أمّا صلاة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ على أهل البقيع، فقد فسرّها أبو عمر بن عبد البر بقوله: يُحتمل أن تكون الصلاة ها هنا الدعاء، فإن كان ذلك ففيه دليل على أن زيارة القبور والدعاء لأهلهما عندها أفضل وأرجى لقبول الدعاء، فكانه أمر أن يستغفر لهم ويدعوا بالرحمة كما قيل له: (واسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ)⁽¹⁾، ويُحتمل أن تكون الصلاة ها هنا الصلاة على الموتى، وقد قيل: إن خروجه للبقاء للصلاة على أهله كان كالمودع للأحياء والأموات⁽²⁾.

المسألة السابعة: حراسة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ بداية الدعوة

كانت عائشة رضي الله عنها ثُدِّثُتْ: أنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ سَهَرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهِيَ إِلَى جَنْبِهِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا شَأْنُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَتْ: فَقَالَ: لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي الْلَّيْلَةَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ، إِذْ سَمِعْتُ صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ: مَنْ هَذَا؟، قَالَ: أَنَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ⁽³⁾، فَقَالَ: مَا جَاءَ بِكَ؟، قَالَ: حِنْتُ لِأَحْرُسَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ غَطِيطًا⁽⁴⁾ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ فِي نَوْمِهِ⁽⁵⁾.

(1) سورة محمد، آية 19.

(2) الاستذكار 120/3.

(3) سعد بن مالك: بن أبي هبيب، ويقال له: ابن وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي، أبو إسحاق بن أبي وفاص ، أحد العشرة وأخرهم موتاً، وكان مجاب الدعوة ، اختلف في سنة وفاته، فقيل: مات سنة إحدى وخمسين، وقيل: ست، وقيل: سبع، وقيل: ثمان، والثاني أشهر، وقد قيل: إنه مات سنة خمس، وقيل: سنة أربع، كذا في الإصابة لابن حجر ، في ذكر من اسمه سعد 62/3.

(4) الغطيط: هو صوت يخرجه النائم مع نفسه، كذا في غريب الحديث لإبراهيم الحربي، 639/2.

(5) أخرجه أحمد بإسناد صحيح وبلفظه، من طريق يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن عائشة رضي الله عنها (المسند، حديث السيدة عائشة ، ح 25835).

والحديث صحيح، وله أصل صحيح عند البخاري ومسلم من نفس طريق يحيى بن سعيد بنحوه (صحيف البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب الحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ح 2672)، وكذلك في كتاب التمني، باب قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ لَيْتَ كَذَا وَكَذَا، ح 6690)، ومسلم (صحيف مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب في فضل سعد بن أبي وفاص رضي الله عنه، ح 4427)، و ح (4428).

لاحظت أم المؤمنين رضي الله عنها السهاد وقد غزا النبي ﷺ، فسألته عن سببه، فأعْلَمَها ﷺ برغبته فيمن يحرسه تلك الليلة، وقد حَقَّ الله عز وجل لنبيه ما تمنى دون سؤال منه ﷺ، وإذا بسعد بن مالك رضي الله عنه يُقْبَلُ لحراسة رسول الله ﷺ، فارتاح النبي ﷺ ونام مُسْتَغْرِفًا حتى سمع خطيبه.

وقد استتبع البدر العيني بعض الفوائد من الحديث، منها: الأخذ بالحذر والاحتراس من العدو، وأنَّ على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشية القتل، كما فيه الثناء على من تبرع بالخير وتسميته صالحاً، وأنَّ التوكُل لا يُنافي تعاطي الأسباب، لأنَّ التوكُل عمل القلب، وهي عمل البدن⁽¹⁾.

وزاد المُهَلَّب في الفوائد قائلاً: فيه دليل أنَّ هذا كان قبل أن ينزل عليه: (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)⁽²⁾ وقبل أن ينزل عليه: (إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ)⁽³⁾، لأنَّه قد جاء في الحديث أنَّه لما نزلت هذه الآية ترك الاحتراس بالليل.

وفيه: أنه متى سمع الإنسان حِسْن سلاح بالليل أن يقول: من هذا؟، ويُعلم أنه ساهر لئلا يطبع فيه أهل الطلب للغرة والغفلة؛ فإذا علم أنه مستيقظ ردعهم بذلك⁽⁴⁾.

وقد خالفه ابن بطال في كون الحدث وقع قبل نزول الآيات السابقة، فقال: يمكن أن يكون هذا الحديث قبل أن ينزل عليه: (وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ)⁽⁵⁾، فلما علم ذلك لم يَخْتَجِ إلى حارس بعد، ويمكن أن يفعله ﷺ بعد نزول الآية عليه ليُسْتَنِّ به الأمراء، ولا يضيعوا حرس أنفسهم في أوقات الغرة والغفلة، كما نَبَّهَ ابن بطال على أنَّ الحديث فيه إباحة تمني ما يُنتَقِعُ به في الدنيا⁽⁶⁾.

ويُعَدُّ هذا الحديث من دلائل فضل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه وكراماته.

(1) العمدة، خالل شرحه لباب الحراسة في الغزو في سبيل الله، من كتاب الجهاد والسير 14/170.

(2) سورة المائدة، آية 67.

(3) سورة الحجر، آية 94.

(4) أورد ابن بطال قول المُهَلَّب في شرحه للبخاري، خالل شرحه لباب الحراسة في الغزو في سبيل الله، من كتاب الجهاد والسير 5/83.

(5) سورة المائدة، آية 67.

(6) شرح ابن بطال للبخاري، في شرحه لباب قول النبي ﷺ: "لَيْتَ كَذَّا وَكَذَّا"، من كتاب التمني 10/289.

المسألة الثامنة: أشد يوم على رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها: أنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أَحُدٍ؟ قَالَ: "لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقْبَةِ⁽¹⁾، إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلَّا، فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرْدَثُ، فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِي، فَلَمْ أَسْتَقِنْ إِلَّا وَأَنَا بِقُرْنِ التَّعَالَى⁽²⁾، فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا أَنَا بِسَاحَابَةٍ قَدْ أَظْلَلْتِي، فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ، فَنَادَانِي قَالَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكُ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ، فَسَلَّمَ عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، فَقَالَ: ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ أُطْبِقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبَيْنِ⁽³⁾، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا⁽⁴⁾.

سألته رضي الله عنها كما يدور بين الأزواج من حوارات عن أشد يوم لقيه، وكانت تعلم ما لقي النبي رضي الله عنه والمسلمون من العنت يوم أحد، فروى لها عن ما لقيه من قريش يوم العقبة، وقد كان أشد ما واجهه النبي رضي الله عنه، وقد كان ذلك بعد موت زوجه خديجة رضي الله عنها وعمه أبو طالب، ومع ذلك رحمهم ودعوا الله أن يخرج من ظهورهم من يعبد الله وحده لا شريك له.

(1) العقبة: عقبة بين منى ومكة بينها وبين مكة نحو ميلين، وعندما مسجد ومنها ترمي حمرة العقبة، وكان من حديثها أن النبي رضي الله عنها كان في بدء أمره يوافي الموسم بسوق عكاظ وذى المجاز ومجندة، ويتبعد القبائل في رحالها يدعوهن إلى أن يمنعوه ليبلغ رسالات ربه فلا يجد أحداً ينصره، كذا في معجم البلدان لياقوت، باب العين والقاف وما يليهما 237/3.

(2) قرن التعالب: هو نفسه قرن المنازل، وهو ميقات أهل نجد تقاء مكة على يوم وليلة، وقيل: هو ميقات أهل اليمين والطائف، انظر: معجم البلدان لياقوت الحموي، باب الفاف والراء 4/332.

(3) الأخشان: جبلان يضافان تارة إلى مكة وتارة إلى منى، وهما واحد، أحدهما أبو قبيس والآخر قعيقان ، وقيل: هما الجبلان اللذان تحت العقبة بمنى، انظر: معجم البلدان للحموي، باب الهمزة والخاء 1/122.

ويقال بل هما أبو قبيس والجبل الأحمر المشرف هنالك ويسميان الجبجيين أيض

(4) في الصحيحين، أخرجه البخاري و اللفظ له، في كتاب بدء الخلق، باب إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ فَوَافَقْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، ح (3231).

ومسلم أخرجه بمثله، في كتاب الجهاد والسير، باب ما لقي النبي صلى الله عليه وسلم من أذى المشركين والمنافقين، ح (1795).

وفي هذا الحديث بيان شفقة النبي ﷺ على قومه، ومزيد صبره وحمله، وهو موافق لقوله: (بِمَا رَحْمَةً مِّنَ اللَّهِ لِنَتَ كُمْ) ⁽¹⁾، قوله: (وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ) ⁽²⁾، كما قال العسقلانيُّ ابن حجر ⁽³⁾.

المسألة التاسعة: فزع النبي ﷺ لعثمان بن عفان دون أبي بكر وعمر رضي الله عنهم جميعا

أخبرت عائشة زوج النبي ﷺ وعثمان رضي الله عنهم: أَنَّ أَبَا بَكْرَ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ، لَا يُسْمِطُ ⁽⁴⁾ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ؛ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرَ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ، قَالَ عُثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ، وَقَالَ لِعَائِشَةَ: "أَجْمَعِي عَلَيْكِ ثِيَابِكِ"، فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَالِي لَمْ أَرْكَ فَرِغْتُ ⁽⁵⁾ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا فَرِغْتُ لِعُثْمَانَ؟، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي حَشِيتُ إِنْ أَذِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ" ⁽⁶⁾.

سألت عائشة بنت زوجها ﷺ عن عدم اكتراشه لدخول أبي بكر الصديق وعمر بن الخطاب رضي الله عنهم، واهتمامه بهيئته وزوجه عند استئذان عثمان بن عفان رضي الله عنه، فأخبرها أنَّ لعثمان فضيلة يتميز بها، ألا وهي الحياة

فخشى النبي ﷺ أن يحول حياة عثمان مع تبسيط النبي ﷺ في هيئته دون قضاياه حاجته التي أتى لأجلها، فكان المقام الأنسب لتعامل النبي ﷺ مع عثمان الحبي، الذي تستحب منه الملائكة لشدة حياته، وهو من باب إنزل الناس منازلهم.

(1) آية 159 من سورة آل عمران.

(2) آية 107 من سورة الأنبياء.

(3) فتح الباري، خلال شرحه لباب ذكر الملائكة من كتاب بدء الخلق 10/16.

(4) المرووط: هي أَكْسِيَّةٌ من صُوفٍ وربما كانت من حَزٍ، قاله: الرَّمْخَشِريُّ في الفائق، في الميم مع الراء، 359/3.

(5) قال ابن الأثير: يقال: فَرِغْتَ لِمَجِيءِ فُلَانٍ، إِذَا تَأْهَبْتَ لَهُ مُتَحَوِّلاً مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ، كَمَا يَتَنَقَّلُ النَّائِمُ مِنْ حَالٍ لِّحَالٍ الْيَقِظَةِ، كَذَا فِي النَّهَايَةِ، بَابُ الْفَاءِ مَعَ الزَّايِ، مَادَةُ فَرَزْ 1053/3.

(6) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب من فضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه، ح .(2402).

قال القاضي عياض: وسؤال عائشة له بعد ذلك عن هذا، فقال : "إن عثمان رجل حبيّ ، فإني خشيت إن أذنت له على تلك الحال ألا يبلغ إلى في حاجته" ، فقد بين العلة التي خالف فعله مع عثمان فعله مع أبي بكر⁽¹⁾.

وقد أراد رسول الله ﷺ حين قال لزوجه عائشة رضي الله عنها: "اجمعي عليك ثيابك" ، لأن ضمّيها وزبدي في الاستئثار بها، كما قال ابن الجوزي⁽²⁾.

المسألة العاشرة: ما سيكون من رسول الله ﷺ لو ماتت عائشة رضي الله عنها

قالت عائشة رضي الله عنها: "وا رأساه، فقال رسول الله ﷺ: "ذاك لو كان وأنا حيّ؛ فاستغفر لك وأدعوك" ، فقالت عائشة: "وا تكلياه" ⁽³⁾ ، والله إني لأظنك تحب موتى، ولو كان ذاك لظللت آخر يومك معرساً ببعض أزواجك، فقال النبي ﷺ: "بل أنا وراساه، لقد هممت أو أردت أن أرسل إلى أبي بكر وابنته، وأعهد" ⁽⁴⁾ أن يقول الفائزون أو يتمنى المتممون، ثم قلت: يابي الله ويدفع المؤمنون، أو يدفع الله وياجيء المؤمنون" ⁽⁵⁾.

أحب النبي ﷺ أن يداعب زوجه عائشة رضي الله عنها تخفيفاً عمماً تشعر به من ألم في رأسها، فما زحها بالشدة لو ماتت قبله فيدعوها لها ويستغفراً، فلم يرق لعائشة رضي الله عنها ما قال، فسألته بدلالة وهي غيري، إن كان يحب موتها، وإن كان سيتزوج بعدها وينشغل بعروسه، ومقابل عائشة رضي الله عنها نبع من حبها الشديد لزوجها ﷺ، ومعرفتها بمكانتها عنده ﷺ، وعادة ما يردد ذلك بين الأزواج وأكثر.

فما كان من النبي ﷺ إلا أن أرضاها وصرفها عن وجع رأسها إلى ما ألم به هو من ألم رأسه، وقد كانت بداية مرضه الذي توفي فيه، وكأنه يقول لها: دعك من نفسك فلن تموتي الآن، وانشغل بي وأنا المريض.

(1) إكمال المعلم، للقاضي عياض اليحصبي، في شرحه لفضائل عثمان بن عفان رضي الله عنه 204/7.

(2) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لابن الجوزي 1/122.

(3) والتکلیاه: من التکل، والتکل: ففـ الدـ ولـ، والمـوت يـعـمـ كلـ أحدـ فـإـنـ الدـعـاءـ بـهـ كـلـ دـعـاءـ، وـيـجـوزـ أـنـ يـكـونـ مـنـ الـأـلـفـاظـ الـتـيـ تـجـرـيـ عـلـىـ أـلـسـنـةـ الـعـرـبـ لـاـ يـرـادـ بـهـ الدـعـاءـ، كـوـلـهـ تـرـيـتـ يـدـاكـ وـقـاتـلـكـ اللـهـ، اـنـظـرـ: الـنـهـاـيـهـ، بـابـ الثـاءـ مـعـ الـكـافـ، مـادـةـ تـكـلـ 1/160.

(4) أَعْهَدَ: مِنَ الْعَهْدِ، يَعْنِي الْوَصِيَّةِ وَالْأُمْرِ، اَنْظُرْ: غَرِيبُ الْحَدِيثِ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلَامٍ 582/2.

(5) صحيح البخاري، كتاب المرضى، باب قول المريض إني واجع أو وراساه أو اشتدي في الوجه وقول أيوب عليه السلام: (أَيَ مَسَّنِي الْضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ) آية 83 من سورة الأنبياء، ح (5666).

وقد أراد رسول الله ﷺ أن يوصي بالخلافة لأبي بكر من بعده، لكنه عدل عن ذلك، أمّا في ذكره لابن أبي بكر وهو لا علاقة له بالخلافة فقد أجاب البدر العيني قائلاً: بأن المقام مقام استمالة قلب عائشة بنت النبي، يعني أن الأمر مفوض إلى والدك كذلك الائتمار في ذلك بحضور أخيك وأقاربك، هم أهل أمري وأهل مشورتي، أو لمّا أراد تقويض الأمر إليه بحضورها أراد إحضار بعض محارمه حتى لو احتاج إلى رسالة إلى أحد أو قضاة حاجة لتصدي لذلك، والله أعلم⁽¹⁾.
والحديث فيه دليل قاطع على خلافة أبي بكر كما قال المهلب⁽²⁾.

المسألة الحادية عشر: عن الصدقة

قالت عائشة بنت أبي بكر: ذبحوا شاة، قلنا: يا رسول الله، ما بقي إلا كتفها؟!، قال: كُلُّها قد بقي إلا كتفها⁽³⁾.

(1) عمدة القاري، أثناء شرح باب قول المريض : إني وجع ، أو : وارساه ، أو : اشتت بي الواقع، من كتاب المرضى 223/21.

(2) رأي المهلب أورده ابن بطال في شرحه للبخاري، خلال شرحه لباب الاستخلاف 8/282.

(3) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده (مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، ح 24240) ومن طريقه أخرجه الترمذى في سننه (في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، في باب [لم يسمه]، ح 2470) عن يحيى بن سعيد، عن سفيان الثورى عن أبي إسحاق (عمرو بن عبد الله السبىعى)، عن أبي ميسرة (عمرو بن شرحبيل الهمدانى)، عن عائشة رضي الله عنها.

وقد أخرجه إسحاق بن راهوية في مسنده (فيمما يروى عن أبي ميسرة وابن عابس وسلام وبقية المشيخة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ح 1595) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق السبىعى به. كما أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (كتاب الزكاة، فيما جاء في الحديث على الصدقة وأمرها، ح 9909) بنحوه من طريق مسروق عن عائشة رضي الله عنها به.

وقد قال الترمذى معقباً على الحديث: هذا حديث صحيح، وهو كما قال، فإننا ننادى الحديث صحيح، لرجاله الثقات، وليس فيه إلا ما ذكر من اختلاط أبي إسحاق السبىعى وتدليسه.

(أبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله بن السبىع بن سبع الهمدانى، من أئمة التابعين في الكوفة وأنباتهم، ولد في سلطان عثمان بن عفان رضي الله عنه، وتوفي سنة تسع وعشرون ومئة (انظر: الطبقات الكبرى لابن سعد 6/311، وسؤالات الأثر لأحمد بن حنبل ص 38).

أما اختلاطه: فقد نفاه الإمام الذهبي وقال: إنه نسي وشاخ ولم يختلط (ميزان الاعتدال 3/270)، وقال العلائى: أنه أحد الأئمة التابعين المتفق على الاحتجاج به (المختلطين ص 94)، أمّا من أنسبته فلم يذكر الثورى فيمن سمع منه بعد الاختلاط، بل قال ابن معين: إنما أصحاب أبي إسحاق شعبة وسفيان الثورى (ميزان الاعتدال 1/209)، وقد تابع الثورى على هذه الحديث إسرائيل بن يونس، وهو ثابت في أحاديث أبي إسحاق من شعبة والثورى، كما ذكر ابن مهدي (ميزان الاعتدال 1/210).

وأما التدليس فإن أبو إسحاق مشهور به، مذكور في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين عند ابن حجر (طبقات المدلسين ص 42)، لكن تابعه في هذا الحديث مسروق، كما سبق في التخريج، فانتفت العلة.

ذهلت أم المؤمنين رضي الله عنها من توزيع بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جميع الشاة، وعدم إيقائهم إلا الكتف، فأخبرها النبي صلى الله عليه وسلم أنهم بتصدقهم بجميع أجزاء الشاة قد نالوا الأجر الأولي، إلا الكتف التي احتفظوا بها لم ينالوا بركة الإنفاق في سبيل الله فيها.

وقد فسر المعاصر محمد العثيمين قوله صلى الله عليه وسلم: "كُلُّهَا قَدْ بَقِيَ إِلَّا كَتْفَهَا"، بلفة طيفية، قال رحمة الله: والمعنى: أن الذي أكلتم هو الذي ذهب، وأمّا ما تصدقتم به فهو الذي بقي لكم، فالحاصل أن الصحابة وذوي الهم العالية هم الذين يعرفون قدر الدنيا وقدر المال، وأن ما قدموه هو الباقي، وما أبقوه هو الفاني، نسأل الله أن يعيينا والمسلمين من الشُّح والبُخل والجُنُون والكسل⁽¹⁾.

المسألة الثانية عشر: عن الطاعون⁽²⁾

سأّلت عائشة رضي الله عنها عن الطاعون، قالت: فأخبرني: "آئُهُ عَذَابٌ يُعْلَمُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَإِنَّ اللَّهَ جَعَلَهُ رَحْمَةً لِّلْمُؤْمِنِينَ، لَيْسَ مِنْ أَحَدٍ يَقْعُدُ الطَّاعُونُ فَيَمْكُثُ فِي بَلْدِهِ صَابِرًا مُحْسِبًا يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلٌ أَجْرٌ شَهِيدٌ⁽³⁾".

لقد أجاب النبي صلى الله عليه وسلم على تساؤل أم المؤمنين رضي الله عنها بأنه من أنواع العذاب التي يبتلي الله بها عباده، لشدته و فتكه بمن يصيبه، أعادنا الله وإياكم، ومع ذلك أخبرها النبي صلى الله عليه وسلم أن فيه رحمة لمن أصابه من هذه الأمة المسلمة.

وقد أشار ابن بطال إلى أن الله أعلم عباده أن ما يصيبهم في الدنيا من الشدائ'd والمحن والضيق والخصب والجدب، أن ذلك كلّه فعل الله يفعل من ذلك ما يشاء بعباده، وبين لهم بالخير والشر، وذلك كلّه مكتوب في اللوح المحفوظ⁽⁴⁾.

(1) شرح رياض الصالحين، لمحمد بن صالح العثيمين، خلال شرحه لباب الإنفاق مما يحب ومن الحبّ، ضمن حديثه عن الآداب العامة 166/3.

(2) الطاعون: هو وباء فتاك معروف، عرفه ابن القيم الجوزية بقوله: هُوَ عِنْدَ أَهْلِ الطَّبِّ: وَرَمَ زَدِيَءَ قَتَالَ، يَخْرُجُ مَعَهُ تَلَهَّبٌ شَدِيدٌ مُؤْلِمٌ جِدًا يَتَجَاوزُ الْمِقْدَارَ فِي ذَلِكَ، وَيَصِيرُ مَا حَوْلُهُ فِي الْأَكْثَرِ أَسْوَدَ أَوْ أَحْسَرَ أَوْ أَكْمَدَ، وَيَوْمَ أُمْرَةٌ إِلَى النَّقْرَحِ سَرِيعًا، وَفِي الْأَكْثَرِ يَحْدُثُ فِي ثَلَاثَةِ مَوَاضِعٍ: فِي الْأَبْطِ، وَخَلْفَ الْأَذْنِ وَالْأَرْبَةِ، وَفِي الْلَّحْوِ الرَّحْوَةِ، انظر: الطّبّ النبوى 1/48.

(3) صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء صلوات الله عليهم، (باب) ولم يسمه، ح (3474)، وفي كتاب الطّبّ، باب ما يذكر في الطاعون، ح (5734)، وكذلك في كتاب القرآن، باب (فَلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا) الآية 51 من سورة التوبية، ح (6619).

(4) شرح ابن بطال للبخاري، خلال شرحه لباب (فَلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا) آية 51 من سورة التوبية، من كتاب القرآن 326/10.

قال العيني: هو رحمةً للمسلمين، رحمةً من حيث أنه يتضمن مثل أجر الشهيد، وإن كان هو محنٌة صُورة، أمّا قوله ﷺ: "إِلَّا كَانَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ"، فقد وَضَعَ العيني معنى المثلية هنا كونه جاء مَنْ مَاتَ بِالْطَّاعُونَ كَانَ شَهِيدًا، قال: معنى المثلية أَنَّ مَنْ اتَّصَفَ بِالصَّفَاتِ الْمُذَكَّرَةِ وَوَقَعَ بِهِ الطَّاعُونُ ثُمَّ لَمْ يَمُتْ مِنْهُ؛ أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ الشَّهِيدِ إِذَا مَاتَ بِالْطَّاعُونَ يَحْصُلُ لَهُ أَجْرُ الشَّهِيدِ، فَقُولُهُ ﷺ: "مَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ كَانَ شَهِيدًا⁽¹⁾"، يَعْنِي: حُكْمًا لَا حَقِيقَة⁽²⁾.

وكذلك قال القاضي عياض: وإنما كانت هذه الモتات شهادة بتفضيل الله على أربابها؛ لشدةّها وعظميّ الألم فيها، فجازاهم الله على ذلك، بأن جعل لهم أجر الشهداء، أو يُحتمل أنهم سُمُوا بذلك لمشاهدتهم فيما قاسوا من الألم عند الموت وشنته، ما أعد لهم كما أعد للشهداء، أو سُمُوا بذلك على أحد التأويلات⁽³⁾.

لكنَّ النَّوْيِي اختَصَّ مِنْ كَانَ قَبْلَنَا بِكُونِهِ عَذَابًا لَهُمْ، قَالَ: وَمَمَّا هَذِهِ الْأُمَّةِ فَهُوَ لَهَا رَحْمَةٌ وَشَهَادَةٌ.

ومذهب جمهور العلماء على منع القدوم على بلد الطاعون، ومنع الخروج منه فراراً من ذلك، أمّا الخروج لعارض فلابأس به، فقد اتفقا على جواز الخروج بشغل وغرض غير الفرار⁽⁴⁾.

المسألة الثالثة عشر: حكم من سبَّ النبي ﷺ أو لغنه

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَكَلَّمَاهُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ، فَأَغْضَبَاهُ، فَلَعَنَهُمَا⁽⁵⁾ وَسَبَّهُمَا، فَلَمَّا خَرَجَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَصَابَ مِنْ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ

(1) أخرجه مسلم في الصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، في كتاب الإمارة، باب بيان الشهداء، ح 1915.

(2) انظر: العمدة بتصريف، خلال شرحه لكتاب الطه ، باب أجر الصابرين في الطاعون 21/261.

(3) الإكمال، باب بيان الشهداء، من كتاب الإمارة 6/174.

(4) المنهاج، خلال شرحه للطاعون والطيرية والكهانة وغيرها 7/36.

(5) أصل اللعن: الطرد والإبعاد من الله، ومن الخلق السب والذماء، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب اللام مع العين، مادة لعن 4/1266.

الفصل الثالث

هَدَانِ، قَالَ: "وَمَا دَاك؟" قَالَتْ: فُلْتُ: لَعَنْهُمَا وَسَبَبْتَهُمَا، قَالَ: "أَوْ مَا عَلِمْتِ مَا شَارَطْتُ⁽¹⁾ عَلَيْهِ رَبِّي؟، فُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَأَنِّي الْمُسْلِمُونَ لَعْنُهُ أَوْ سَبَبْتُهُ فَاجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً⁽²⁾ وَأَجْرًا⁽³⁾ .

تعجبت أم المؤمنين رضي الله عنها من صنيع رسول الله ﷺ مع الرجلين فقد لعنهم وسبهما، وهو أمر عظيم لم تعهد على رسول الله ﷺ في تعامله اللذين ورفقه بالناس، فقد خاب وخسر هذان الرجالان، ولم ينالا من الخير شيئاً، فسألته عن ذلك مشفقة على الرجلين، فأجابها نبي الرحمة ﷺ، أنه بشر يغضب كما يغضبون، إلا أنه عهد إلى ربّه أنّ من لعنه أو شتمه تكون له رحمة وأجراً.

وقد يتساءل البعض كيف يدعو الرسول صلوات الله عليه بدعة على من ليس لها بأهل وهذا مما لا يليق به ﷺ؟، فيجيبه القاضي عياض بقوله: المراد بقوله : ليس لها بأهل عندك في باطن أمره، لا على ما يظهر اليه عليه الصلاة والسلام، مما يقتضيه حاله حين دعائه عليه، فكانه عليه الصلاة والسلام يقول: من كان باطن أمره عندك أنه من يرضى عنه فاجعل دعوتي عليه الذي اقتضاها ما ظهر إلى من مقتضى حاله حينئذ طهوراً وزكاة .

وهذا معنى صحيح لا إحالة فيه، وهو عليه الصلاة والسلام متبع بالظواهر ، وحساب الناس في الباطن على الله تعالى⁽⁴⁾.

قال ابن حجر العسقلاني: وفي الحديث كمال شفنته ﷺ على أمه، وجميل خلقه وكرم ذاته، حيث قصد مقابلة ما وقع منه بالجبر والتكريم، وهذا كله في حق معيين، وفي زمن واضح، وأما ما وقع منه بطريق التعميم لغير معين حتى يتناول من لم يدرك زمنه ﷺ فما أظنه يشمله والله أعلم⁽⁵⁾.

(1) قال الزمخشري في الفائق: يقال: أشرط نفسه لكت إذا أعلمها له وأعدّها، انظر: الشين مع الراء 2/238.

(2) أصل الزكاة في اللغة: الطهارة والنماء والبركة والمدح، كذا قال ابن الأثير، في النهاية، باب الزاي مع الكاف، مادة زكا 2/584.

(3) صحيح مسلم، كتاب البر والصلة و الآداب، باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم أو سبه أو دعا عليه وليس هو أهلاً لذلك كان له زكاة وأجرًا ورحمة، ح (2600).

(4) إكمال المعلم، في شرحه لباب من لعنه النبي ﷺ، من كتاب البر والصلة 8/34.

(5) فتح الباري، في شرحه لباب قول النبي ﷺ من آذنيه فاجعله له زكاة ورحمة، من كتاب الدعوات 18/142.

المسألة الرابعة عشر: في معرفة النبي ﷺ غضب عائشة بنتها و رضاها

حدَّثت أم المؤمنين بنتها أنَّ رسول الله ﷺ قال لها: "إِنِّي لَأَعْرِفُ عَصَبَكَ وَرِضَاكَ"، قالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: "إِنَّكِ إِذَا كُنْتِ رَاضِيَةً قُلْتِ: بِلَّا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتِ سَاجِدَةً؛ قُلْتِ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ"، قالَتْ: قُلْتُ: أَجْلٌ لَسْتُ أَهَاجِرُ⁽¹⁾ إِلَّا اسْمَكَ⁽²⁾.

كان النبي ﷺ يُخبر زوجه عائشة عن مدى معرفته بها وبطبياعها، فهو يعرفها في حال رضاها أو سخطها عليه ﷺ، فذهلت عائشة بنتها من عميق معرفة زوجها ﷺ بشخصيتها، وسألته كيف له أن يعرف حال رضاها أو غضبها، فأعلمها زوجها المحبُّ أنه التفت لتمييزها في الدعوة لرب العالمين، ففي حال المسألة تقول: ربُّ مُحَمَّدٌ، أمًا في حال الغضب فربُّ إبراهيم عليهما السلام.

فأقرَّتْ عائشة بنتها بفطنته ﷺ في معرفة أحوالها المُتقابلة – حال البشر –، وbaderte بحسب أَنَّها لا تقوى إلا على هجران اسمه فقط، فمهما غضبت منه لا يتزحزح مكانه من قلبها قيد أنملة.

وقد ذكرت إبراهيم عليه السلام دون غيره من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لأنَّه أولى الناس به، كما نص عليه القرآن، وفيه دلالة على فطنة عائشة بنتها وقوتها ذكائها كما قال البدر العيني⁽³⁾.

ولقد أشار القاضي عياض إلى أنَّ مغاضبة عائشة بنتها للنبي ﷺ هو من الغيرة التي عفا عنها لها من أجلها، وعن النساء في كثير من الأحكام، و إلا لكان على عائشة بنتها في ذلك من الحرج ما فيه، لأنَّ الغضب على النبي عليه الصلاة والسلام وهجره كبيرة لمن فعله واعتقده وعظمَّه.

وقد ذهب بعض أهل العلم إلى الاستدلال بهذا الحديث على أنَّ مثل هذا: مِنْ ترك

(1) المعنى: لست أهجر إلا اسمك، من الهجر الذي هو ضد الوصل.

(2) أخرجه الشیخان، البخاری في صحيحه، واللفظ له، في كتاب البر والصلة، باب ما يجُوزُ مِنْ الْهُجْرَانِ لِمَنْ عَصَى، ح (6078) وفي كتاب النکاح، باب غِيَرَةِ النِّسَاءِ وَوَجْدَهُنَّ، ح (5228).

ومسلم أخرجه في الصحيح بمثله، في كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم، باب في فضل عائشة بنتها، ح (2439).

(3) عمدة القاري، خلال شرح كتاب النکاح، باب غيرة النساء ووجدهن 20/210.

ذكر الاسم، وبسط الوجه ، وترك السلام ، والإعراض، هو الذى يباح عند المغاضبة بين المسلمين، والوجه عليه في أمور الدنيا، ولا يحل ذلك بعد ثلاث ، وأما ما زاد على ذلك من الاجتناب وقطع الكلام جملة ، فهذا لأهل الفسوق والمعاصي تأدبيا لهم⁽¹⁾.

وقد استدلَّ ابن بطال من الحديث أنَّ فيه الصبر على النساء وعلى ما يبدو منهم من الجفاء والحرج عند الغيرة، لما جُبِلَنَّ عليه منها، وأنهن لا تملكونها، ففعلى عن عقوبتهن على ذلك وعذرلن الله فيه⁽²⁾.

المسألة الخامسة عشر: عطاء النبي ﷺ لأزواجه رضوان الله عليهن

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: خرج رسول الله ﷺ إلى الباية إلى إبل الصدقة، فأعطي نساءً بعيراً بعيراً غيري، فقلت: يا رسول الله، أعطيتهن بعيراً بعيراً غيري فأعطياني بعيراً أدمأ⁽³⁾ صعباً، لم يركب عليه، فقال: "يا عائشة، ارفعي به، فإن الرفق لا يخالف شيئاً إلا زانه، ولا يفارق شيئاً إلا شأنه"⁽⁴⁾.

سألت عائشة رضي الله عنها من زوجها ﷺ أن يعطيها بعيراً مثلاً أعطى غيرها من أزواجه أمها المؤمنين رضوان الله عليهم، فاستجاب لسؤالها صلى الله عليه وسلم، وأعطتها ناقةً لم تُركب ولم تُذَلَّ، لكنه لم ينس أن يلفتها للخلق الكريم والرفق في التعامل حتى مع البهائم، فما تحلى أحد بالرفق إلا نال خيراً كبيراً، واشتمل على مكارم الأخلاق التي ترفع من قدر أصحابها، وما نزع الرفق ولللين من شيء إلا عابه وأنقصه.

(1) إكمال المعلم، خلال شرح باب فضل عائشة رضي الله عنها، من كتاب فضائل الصحابة رضوان الله عليهم 7/226.

(2) شرح ابن بطال للبخاري، خلال شرحه للحديث في باب غيرة النساء ووجدهن، من كتاب النكاح 7/352.

(3) الأئمة في الإبل: البياض مع سواد المقلتين، قاله: الزمخشري في الفائق، في الهمزة مع الدال 1/30.

(2) أخرجه أحمد في مسنده من طريق المقدم بن شريح عن أبيه (شريح بن هانئ) عن عائشة رضي الله عنها (مسند الصديقة عائشة رضي الله عنها، ح (24808)) واسناد الحديث صحيح ، فرواته ثقات رجال مسلم. والحديث أصله عند مسلم (صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الرفق، ح (2549)).

المسألة السادسة عشر: تغير حال النبي صلوات الله عليه بعد دخوله الكعبة

حدثت عائشة رضي الله عنها قائلة: خرج النبي صلوات الله عليه من عندي، وهو قرير العين⁽¹⁾ طيب النفس، ثم رجع إليني وهو حزين، فقلت: يا رسول الله، حرجت من عندي وأنت قرير العين ورجعت وأنت حزين؟!، فقال: إني دخلت الكعبة، وواددت أني لم أكن فعلت، إني أخاف أن أكون أتعبد أمتى من بعدي⁽²⁾.

كان من حُسن تبَّاعِل السيدة عائشة رضي الله عنها سؤالها زوجها عما يهمه من الأمر، ومراقبتها لتعابير وجهه المُتغيّرة، ما بين فرح وحزن، وهو حال المُحبّين.

فقد لفتها خروجه صلوات الله عليه من عندها مُشرقاً مُستبشرًا، وعودته كيماً مهموماً، فما كان منها إلا أن سأله عما طرأ عليه و غير حاله، فأخبرها صلوات الله عليه أنه قد دخل الكعبة فربانا الله عز وجل، لكنه خشي أن يُشكّ على أمته باقتدائهم بصنعيه صلوات الله عليه.

(1) قرير العين: أي فرحاً مسروراً، وقيل: معنى أقر الله عينك: بلغك أمنياتك، حتى ترضى نفسك وتسكن عينك، فلا تستشرف إلى غيره، انظر: النهاية لابن الأثير، باب القاف مع الراء، مادة قرار 3/1113.

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه (في المنساك، باب دخول الكعبة، ح 3055)، وأبو داود (السنن، كتاب المنساك، باب في الحجر، ح 2031)، والترمذمي (السنن، كتاب الصوم، باب ما جاء في دخول الكعبة، ح 873)، وأحمد في مسنده (في مسنده السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23905)، ابن خزيمة في صحيحه (كتاب المنساك، باب ذكر الدليل على أن دخول الكعبة ليس بواجب، ح 3014)، والحاكم في مستدركه (كتاب المنساك، ح 1717)، جميعهم من طريق إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفيرة، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة رضي الله عنها.

وإسناد الحديث حسن، لأجل إسماعيل بن عبد الملك فقد اختلف في توثيقه، ضعفه ابن معين بقوله: ليس بالقوي (تاريخ بن معين رواية الدوري 3/302)، وكذلك قال التسائي (الضعفاء والمتروكون ص 16)، وكان عبد الرحمن بن مهدي يُحذّث عنه ثم أمسك فما حُدّث عنه (الكامل في الضعفاء لابن عدي 1/450).

وقد حدث عنه عدد من الأكابر، قال ابن عدي: حدث عنه الثوري وجماعة من الأئمة وهو من يكتب حديثه (الكامل 1/451)، وكان أحمد بن حنبل فيمن يُحذّث عنه (سؤالات أبو داود، باب أهل الكوفة 1/312)، وقد ندم يحيى بن سعيد على تركه الأخذ عن إسماعيل بن عبد الملك، فروى عن سفيان عن إسماعيل، وهذا مما يدل على شدة الاختلاف في إسماعيل، وتراجع يحيى بن سعيد المعروف بتشدده يحمل دلالة قوية لصالحه (التاريخ الكبير للبخاري 1/367)، وقد عده ابن حجر فيمن اختلف فيه والعمل على توثيقه (سان الميزان 7/178)، وكذلك الذهبي ذكره فيمن نكلم فيه وهو موثق (ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق ص 46) والذي أراه أن حديثه حسن إن شاء الله.

وقد عقب الترمذمي على الحديث بقوله: هذا حديث حسن صحيح، وكذلك قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وعن خوف النبي ﷺ على أمته من التعب والمشقة قال أبو جعفر الطحاوي: يُحتمل أن يكون رسول الله ﷺ أرد بذلك القول: الخوف منه على أنه يكون الاقداء به فيما فعله حتى يكون عندهم مما لا يتم حجتهم إلا به، فأهله ذلك لا ما سواه⁽¹⁾.

قالت الباحثة: وهذا من جميل ما يُستدل به على عدم الوقوف على حرفيّة النصوص، فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتبع بروح الإسلام وخشى أن يُشنق على أمته، فرأيتهم ذو فهم قاصر ويجب لهم على ما هو ليس بفرض.

وبالإ匕ت شعرى ماذا يقول رسولنا ﷺ لو رأى ما عليه المسلمون اليوم من تناحرٍ مردوده إلى قصورٍ في فهم تعاليم الدين وسماحته، وكأنَّ هذا الحديث فيه رسالة للعلماء أن يسروا على الناس مما فيه فسحة، ولا تنتطعوا فتشقُّوا عليهم.

المسألة السابعة عشر: من أسرع الناس لحافاً بالنبي ﷺ

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: دخلَ عَلَيْ رَسُولِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ: "يَا عَائِشَةً، قَوْمُكَ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لَحَافًا"، قالت: فَلَمَّا جَلَسَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ لَقَدْ دَخَلْتَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا ذَعَرْنِي⁽²⁾، فَقَالَ: "وَمَا هُوَ؟"، قالت: تَرْزُمُ أَنَّ قَوْمِي أَسْرَعُ أُمَّتِكَ بِكَ لَحَافًا، قَالَ: "نَعَمْ"، قالت: وَعَمَ ذَاكَ؟، قَالَ: "تَسْتَخْلِيُّهُمُ الْمَنَايَا"⁽³⁾، فَتَنَقَّسَ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ، قالت: فَقُلْتُ: فَكِيفَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ؟، أَوْ عِنْدَ ذَلِكَ؟، قَالَ: "ذَبَّيْ"⁽⁴⁾ يَأْكُلُ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ⁽⁵⁾.

(1) بيان مشكل الآثار للطحاوي، ضمن باب بيان مشكل ما روی عن رسول الله ﷺ من وده أنه لم يكن دخل الكعبة بعدما كان دخلها، 502/14.

(2) ذعرني: أي أفرعني، فالذعر: الفزع، انظر: غريب الحديث لأبي إسحاق الحريبي، باب ذعر 1/281.

(3) المانيا: جمع متنية، وهي الموت، لأنها مقدرة بوقت مخصوص، انظر: النهاية ، باب الميم مع النون، مادة مانا 1343/4.

(4) الدبّا مقصور: الجراد قبل أن يطير، وقيل: هو نوع يشبه الجراد، واحدته دباء، كذا فسره ابن الأثير في النهاية، باب الدال مع الباء مادة دبا 2/430.

(5) أخرجه أحمد في مسنده، وإسناده قال: حدثنا هاشم (ابن القاسم) قال: حدثنا إسحاق بن سعيد يعني ابن عمرو بن سعيد بن العاص عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها)، ح (23455)، وح (23378).

قالت الباحثة: رواة الحديث ثقات، وإنساده صحيح.

ابتدأ النبي ﷺ عائشة بإخبارها أن قومها قریش أسرع قبائل العرب لحوقاً به، فذُعرت أم المؤمنين من قوله ذاك، وسألته عن بشارته تلك، فأنبأها أنّ الموت سيحلُّ بهم، فأعادت السؤال عن حال الناس عندئذٍ، فكان الجواب أنَّهم يتصارعون كالجراد المنشر، يأكل قويه ضعيفه، حتى تقوم عليهم القيمة وهم كذلك.

و الناظر للحديث يرى تحقق ما بشرَ به النبي ﷺ، سواء في العهد الماضي أو العصر الحالي، فقد دبَّ القتل بين الفرسين في الفتنة التاريخية المشهورة، وسال الدم حتى جرى أنهاراً، ولم يغير الحال إلَّا للأسوأ، فما زالت الدماء مسفوحة والأرواح مستباحة، نسأل الله الفرج .
وكان خير مثال ضربه النبي ﷺ، إذ شبهَهم بالجراد، فهو يأكل الأخضر واليابس ولا يُفرق، وكذلك الفتنة والقتل طال الصالح قبل الطالح، و القوي استبد بالضعيف كما الدبَا.

المسألة الثامنة عشر: مجيء جبريل عليه السلام على صورة دحية الكلبي

قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: رأيت رسول الله ﷺ واضعاً يديه على معرفة فرسٍ⁽¹⁾، وهو يكمل رجلاً، فلُّث: رأيتكَ واضعاً يديكَ على معرفة فرسِ دحية الكلبيِّ وأنتَ تكلمهُ، قال: "ورأيتك؟"، قالَ نعم، قال: "ذاك جبريل عليه السلام، وهو يُفرِّك السلام" قالَت: وعليه السلام ورحمة الله وبركاته، جزاء الله خيراً من صاحبِ ودَّهيل⁽²⁾، فنعم الصاحبُ ونعم الدَّهيل⁽³⁾.

(1) معرفة الفرس: أي مثبتٌ عُرْفه من رَقْبته، كذا في النهاية، في باب العين مع الراي، مادة عرف 3/899.

(2) الدَّهيل: الضَّيْفُ وَالنَّزِيلُ، المصدر السابق، باب الدال مع الخاء، مادة دخل 2/436.

(3) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده بلفظه قال: حدثنا سفيان (ابن عيينة) عن مجاهد (ابن سعيد) عن الشعبي عن أبي سلمة (ابن عبد الرحمن بن عوف) عن عائشة رضي الله عنها (حدث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 23322)، والحميدي أخرجه في مسنده عن سفيان به بنحوه (مسند عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها، ح 279).

ورواه الحديث ثقات، غير مجاهد بن سعيد فهو يستدعي التوقف، فقد اختلف فيه العلماء الثقان، وهو أقرب للتعميل. فقد وثقه يحيى بن معين قائلاً: ثقة (تاريخ ابن معين روایة الدوري 3/269)، والعجلبي قال: جائز الحديث (الثقة 420)، و الذهبي قال: صالح الحديث (المغني في الضعفاء 2/542)، وابن حجر قال: صدوق يخطئ (تقريب التهذيب 1/109).

لكن جماعة من العلماء ضعفووه، منهم: النسائي (الضعفاء والمتروكون ص 95)، وابن سعد قال: ضعيف الحديث (الطبقات الكبرى 6/336)، وأحمد قال: ليس بشيء (الضعفاء وسؤالات البرذعي 2/663)، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه غير محفوظ (الكامل 6/422) مما يشعر بتضييفه، وقد ضعفه يحيى رغم أنه كان قد وثقه مرة، قال البخاري: كان يحيى يضعف حديث مجالد بن سعيد (التاريخ الصغير للبخاري 2/79)، وأشار أبو عيسى الترمذى لسوء حفظه فقال: كذلك من أهل العلم في مجالد بن سعيد وعبد الله بن لهيعة، إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم وكثرة خطئهم، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة (شرح علل الترمذى لأبن رجب الحنبلي 1/416).

قالت الباحثة: هذا الإسناد يتحمل التحسين.

سألت أم المؤمنين عائشة رسول الله ﷺ عن الرجل الذي كان يُحدّثه، فتعجب النبي ﷺ إذ كان جبريل هو ضيفه ودخله، ونالت عائشة رضي الله عنها من جبريل السلام، فكانت لها منقبة ومكانة.

المسألة التاسعة عشر: ما كان من النبي ﷺ من الشكوى في مرضه

أخبرت السيدة عائشة رضي الله عنها أنَّ رَسُولَ اللَّهِ طَرَقَهُ وَجَعَ فَجَعَلَ يَشْتَكِي وَيَتَقَلَّبُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ صَنَعَ هَذَا بَعْضُنَا لَوْجِدْتُ عَلَيْهِ، قَالَ النَّبِيُّ: إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ، وَإِنَّهُ لَا يُصِيبُ مُؤْمِنًا نَكْبَةً⁽¹⁾ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَ ذَلِكَ إِلَّا حُطَّثَ بِهِ عَنْهُ حَطِّيَّةً وَرُفِعَ بِهَا دَرَجَةً⁽²⁾.

لقد اشتكي النبي ﷺ من ألم أصابه؛ فسألته زوجته عائشة رضي الله عنها إن كان سيد عليهم لو فعلن مثل ذلك، فأعلمهها رسول الله ﷺ أنَّ العبد المؤمن يُبتلى أكثر من غيره، لكنه يؤجر على ما يُصاب به حتى الشوكه يُشكها فيnal أجراها .

ويكون الابتلاء تكثير للذنب، إذ هو عقوبة بسبب ما كان قد صدر منه من المعصية ، فهو سبب لمغفرة ذنبه وهو قول ابن حجر العسقلاني.

إِلَّا أَنَّ العزَّ بنَ عَبْدِ السَّلَامَ كَانَ يَرَى أَنَّ التَّوَابَ عَلَى الْبَلَاءِ إِنَّمَا يَكُونُ لِمَنْ صَبَرَ وَشَكَرَ، فقد قال: ظَنَّ بَعْضَ الْجَهْلَةِ أَنَّ الْمَصَابَ مَأْجُورٌ، وَهُوَ خَطَأٌ صَرِيعٌ، فَإِنَّ التَّوَابَ وَالْعَقَابَ إِنَّمَا هُوَ عَلَى الْكَسْبِ، وَالْمَصَابُ لَيْسَ مِنْهَا، بَلِ الْأَجْرُ عَلَى الصَّبَرِ وَالرَّضَا.

(1) قال ابن الأثير: النكبة: هي ما يُصيب الإنسان من الحوادث، قاله ففي باب النون مع الكاف، مادة نكب 1433/4.

(2) أخرجه أحمد في مسنده بلفظه قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا مُعاوِيَةً - يَعْنِي أَبْنَ سَلَامٍ - قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو قِلَابةَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ شَيْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها قالت: الحديث (حديث السيدة عائشة رضي الله عنها، ح 26006)، والحاكم أبو عبد الله أخرجه في مستدركه من طريق معاویة بن سلام به مختصراً (المستدرك، كتاب الرفاق، 496/1 ح 1278)، وللحديث أصل عند مسلم، ذكره مختصراً في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها (كتاب البر والصلة والأدب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو حزن أو نحو ذلك حتى الشوكه يُشكها، ح 2572).

وإسناد الحديث صحيح، فرواته ثقات، وقد كان أبو قلابة مدلساً رغم توثيقه إلا أنه أثبت: أنَّ عبد الرحمن بن شيبة أخبره بما يزيل شبهة التدليس، وكذلك الحال مع الثقة يحيى بن أبي كثیر صرَّح بالإخبار مما يدفع التدليس عنه، وقد عَقَّ الحاكم على الحديث بقوله: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

لكنَّ ابن حجر خالفه في رأيه، وتعقبه بأنَّ الأحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الأجر، بمجرد حصول المصيبة ، وأما الصبر والرضا فقد زائد يمكن أن يُثاب عليهما زيادة على ثواب المصيبة⁽¹⁾.

المسألة العشرون: رد السلام على اليهود

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا أَنَّ الْيَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ رَسُولَ اللَّهِ تَعَالَى فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ قَالَ: "وَعَلَيْكُمْ" ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنْكُمُ اللَّهُ وَغَضِيبٌ عَلَيْكُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ تَعَالَى: "مَهْلًا يَا عَائِشَةً، عَلَيْكِ بِالرَّفِقِ، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ" ، قَالَتْ: أَوْلَمْ تَسْمَعُ مَا قَالُوا؟ قَالَ: "أَوْلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟، رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي" ⁽²⁾.

لقد سالت عائشة رضي الله تعالى عنها إن كان قد سمع مقالة اليهود وخيث دعائهم، فأخبرها النبي ﷺ أنه قد رد عليهم دعاءهم، لكنه لفتها إلى خلق كريم في التعامل مع الناس وإن كانوا يهوداً مؤذين أو مشركين، ألا وهو اللَّذِينَ، ونهاها عن العنف والفحش، فهو فُنُّ في المعاملة يفتقر إليه الناس عمامةً، والدُّعَاةُ خاصَّةً في تعاطيهم مع الآخرين سِيمَا لو كانوا مُخالفين لهم فِكرياً أو عَقْدِياً.

والحديث غنيٌ بالقيم الأخلاقية والمعاني الفقهية، وقد أشار العلماء لها، فها هو المُهَلَّب يقول: وفي الحديث من الفقه: جواز انداد الرجل الشريف لمُكَابِدٍ أو عاصٍ، ومُقارضته من حيث لا يشعر إذا رجا رجوعه وتوبته، وفيه: الانتصار للسلطاء، ووجوب ذلك على حاشيته وحشمه⁽³⁾.

أمّا ابن بطال فقال: هذا أصل في دعاء الظالم، أَنَّه لا يُستجاب فيمن دعا عليه، وإنما يرتفع إلى الله تعالى من الدعاء ما وافق الحق وسبيل الصدق⁽⁴⁾.

(1) انظر: فتح الباري لابن حجر، وقد ساق قول العز بن عبد السلام وأبدى رأيه في المسألة، خلال شرحه لباب ما جاء في كفارة المرض، وقول الله تعالى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ) الآية 123 من سورة النساء، من كتاب المرضى 105/10 بتصريف.

(2) تم تخريجه سابقاً ص 65.

(3) أورد ابن بطال رأي المُهَلَّب في شرحه لصحيح البخاري، خلال شرحه للحديث من باب كيف رد السلام على أهل الذمة 41/17.

(4) شرح ابن بطال لصحيح البخاري، خلال شرحه لباب قول النبي د: "يُسْتَجَابُ لَنَا فِي الْيَهُودِ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِي" 131/10.

الفصل الثالث

الموضوعات التي سألت فيها عائشة رضي الله عنها .

والنوي استبط من سبّ عائشة رضي الله عنها لهم بأنّ فيه الانتصار من الظالم، وفيه الانتصار لأهل الفضل ممن يؤذن لهم، وقال: في هذا الحديث استحباب تغافل أهل الفضل عن سفه المبطلين إذا لم تترتب عليه مفسدة⁽¹⁾.

(1) المنهاج، خلال شرح كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم 14/14.

الفصل الرابع

أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها و عملها بعلمها

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: مراعاة أحوال المعلم.

المبحث الثاني: التأدب مع المعلم، والعمل بالعلم.

المبحث الأول مراجعة أحوال المعلم

وفيه: تمهيد ثم مطلبان:

المطلب الأول: اختيار الظرف المناسب، زماناً ومكاناً.

المطلب الثاني: عدم الإثقال في المسألة.

تمهيد

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها طالبة علم نجيبة، تتقن فن الطلب، كما تحسن التأقي وتجيد الأداء، فقد كانت تتحمّل الأوقات المناسبة لتسأل عما يعنُّ لها من استفسارات وأسئلة، وهي العالمة بأحوال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ، فقد كانت تسأله في حال صفوه و تتجنّب السؤال حال تكدره، كما كانت تتخيّر المكان المناسب لتسأل ف تكون الإجابة أكثر دقة ووضوحاً.

وكانت رضي الله عنها خفيفة الظل في سؤالاتها، لا تنقل في السؤال كما يفعل بعض طلبة العلم، وفيما يلي سأذكر بعض النماذج من حياة السيدة عائشة رضي الله عنها العلمية الدالة على ما أشرت له من حُسن انتقاءها للظروف المناسبة، وعدم إثقالها في السؤال.

المطلب الأول

اختيار الظرف المناسب، زماناً ومكاناً

لم تكن السيدة عائشة رضي الله عنها تستعجل السؤال، رغم رغبتها الشديدة في المعرفة، بل كانت ترتئى حتى يحين الوقت الملائم، ثم تسأل رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

قالت عائشة رضي الله عنها: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَلَبِسَ ثِيابَهُ ثُمَّ خَرَجَ، قَالَتْ: فَأَمْرَتُ جَارِيَتِي بِرِبِّةٍ تَتَبَعُّهُ، فَتَبَعَّتُهُ حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ، فَوَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقْفَ، ثُمَّ اصْرَفَ، فَسَبَقَتْهُ بَرِيرَةٌ فَأَخْبَرَتْنِي، قَلَمْ أَذْكُرُ لَهُ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحَ، ثُمَّ نَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: "إِنِّي بُعْثِثُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأَصْلَى عَلَيْهِمْ⁽¹⁾".

دفع الفضول والغيرة أم المؤمنين إلى إرسال من يتعقب رسول الله صلوات الله عليه وسلم، وكانت راغبة جداً في معرفة مكان قضاء زوجها صلوات الله عليه وسلم ليلته، لكنها لم تذكر له شيئاً حين عاد، بل انتظرت حتى أصبح فسألته في وقت السُّعَة والراحة، فأعلمتها أنه كان يدعوا لأهل البقِيع.

ولاحظت السيدة عائشة رضي الله عنها تغيير وجه النبي صلوات الله عليه وسلم حين يرى الغيم الماطر، فقد كان يُقبل ويدبر، وتبدو الكراهة على وجهه الكريم حتى يزول ذلك العارض من السماء، لكنها سألته عن ذلك حال انبساطه وانشراح صدره، كما بينت روایات الحديث.

فقد قالت عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وسلم ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهْوَاتِهِ، إِنَّمَا كَانَ يَتَبَسَّمُ، قَالَتْ: وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ فِي وَجْهِهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأُوا الْغَيْمَ قَرِحُوا، رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ، وَأَرَالَكَ إِذَا رَأَيْتَهُ عُرِفَ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَّةُ، فَقَالَ: "يَا عَائِشَةً، مَا يُؤْمِنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ، عُذْبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ، وَقَدْ رَأَى قَوْمٌ الْعَذَابَ فَقَالُوا: (هَذَا عَارِضٌ مُّطْرُونَا)⁽²⁾"⁽³⁾.

(1) سبق تخریجه في الفصل الثالث، في المبحث الرابع منه، بعنوان: سؤالات عائشة رضي الله عنها في شؤون الحياة.

(2) سورة الأحقاف، آية 24.

(3) الحديث سبق تخریجه في الفصل الثالث، في المبحث الثالث منه، في سؤالاتها في التفسير.

ففي قول عائشة رضي الله عنها للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: عُرف في وجهك الكراهة، دليل على أن سؤالها كان بعد انقضاء ذلك الحال وتغيره.

ومرة أخرى تتميّز أم المؤمنين أن تصلّى في حجر الكعبة، فأخذ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بيدها ويدخلها الحجر كما في روايات الحديث، فتسأله وهي واقفة في نفس المكان عن الجدر إن كان من الكعبة، ثم تسأله عن سبب ارتفاع بابه.

قالت عائشة رضي الله عنها: سأّلت النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الجدر، أمن البيت هو؟ قال: "نعم"، قلت: فما لهم لم يدخلوه في البيت؟، قال: "إن قومك قصرت بهم النّفقة"، قلت: فما شأن بابه مُرتفعاً؟، قال: " فعل ذلك قومك، ليدخلوا من شاءوا ويمتنعوا من شاءوا، ولو لا أن قومك حديث عهدهم بالجاهلية فلخاف أن تذكر قلوبهم أن أدخل الجدر في البيت وأن الصدق بابة بالأرض⁽¹⁾".

لقد اختارت السيدة عائشة رضي الله عنها الوقت والمكان المناسبين للسؤال عن الجدر، إذ كانا واقفين بباب الكعبة، مما يدل على براعتها في اختيار الظروف المناسبة للسؤال.

(1) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري واللفظ له في كتاب الحج، باب فضل مكة وبنيانها ، ح (1584)، وفي كتاب التنّی، باب ما يجوز من اللّو وقوله تعالى: (لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ فُوْذًا) سورة هود؛ آية 80، ح (7243). ومسلم أخرجه بمثله في كتاب الحج، باب جدر الكعبة وبابها ، ح (1333).

المطلب الثاني

عدم الإثقال في المسألة

لم تكن السيدة عائشة ترهق رسول الله بكثرة الأسئلة، بل كانت لبيبة لمحة تفهم من أول مرة، كما لم تكن تسأل إلا بقدر الحاجة، وكانت تطبق ذلك فيما تحضره من مواقف مع رسول الله، فحين بايعت النساء النبي عليه أَن يؤمن بالله تعالى، وأكثرت فاطمة بنت عتبة من السؤال احتجت عليها عائشة وأشارت إليها بالإقرار دون كثرة مجادلة.

فقد روت عائشة: أن فاطمة بنت عتبة بن ربيعة⁽¹⁾ جاءت تبaidu النبى عليه: (أَن لَا يُشْرِكَنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقَنَ وَلَا يَزْنِيَنَ)⁽²⁾ الآية، قالت: فوضعت يدها على رأسها حياءً، فأعجب رسول الله ما رأى منها، قالت عائشة: أقرّي أيّها المرأة، فوالله ما بايَعنَا إِلَّا على هذا، قالت: فنَعَمْ إِذَا، فبَأَيَّعَهَا على الآية⁽³⁾.

كما تمارس هذا الذوق في التعامل مع غير النبي، ففي موقفها مع فاطمة الزهراء^{رض} ما يدل على ذلك.

قالت عائشة: اجتمع نساء النبي صلى الله عليه وسلم، فلم يغادر منه امرأة فجاءت فاطمة ثمّشي كأن مشيّتها مشيّة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: "مرحبا بابنتي" فأجلسها عن يمينه أو عن شمائله، ثم إنّه أسر إليها حديثاً فبكـت فاطمة، ثم إنّه سارـها فصـحـكتـ أيضـاً، فقلـت لها: ما يـكـيكـ ؟ فقالـت: ما كـنـتـ لـأـفـشـيـ سـرـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ، فـقـلـتـ: ما رـأـيـتـ كالـيـوـمـ فـرـحـاـ أـقـرـبـ مـنـ حـزـنـ، فـقـلـتـ لـهـاـ حـيـنـ بـكـتـ: أـخـصـكـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ بـحـدـيـثـهـ دـوـنـنـاـ ثـمـ تـبـكـيـنـ ؟ وـسـأـلـنـهـاـ عـمـاـ قـالـ، فـقـلـتـ: ما كـنـتـ لـأـفـشـيـ سـرـ رسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ،

(1) فاطمة: هي أخت هند بنت عتبة، أسلمت يوم الفتح، وبأيـعـتـ النبيـ عليهـ أـلـهـ وـ سـلـمـ، انـظـرـ: أـسـدـ الـغـابـةـ، بـابـ الـفـاءـ، 227/7.

(2) سورة الممتحنة، الآية 12.

(3) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه بإسناد صحيح، عن معمـرـ عن الزهـريـ عن عـروـةـ عـنـ عـائـشـةـ^{رض} (المصنـفـ، كـتـابـ أـهـلـ الـكـتـابـ، فـيـ بـيـعـةـ النـسـاءـ، 6/7، حـ 9827)، وفي روایته لكتاب الجامع للإمام معمـرـ بنـ رـاشـدـ الـأـزـديـ، بـابـ الرـزـقـ وـمـبـاـيـعـةـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـ سـلـمـ، حـ 21020)، ومن طرـيقـهـ أـخـرـجـهـ أـحـمـدـ بـنـ حـنـبلـ فـيـ مـسـنـدـهـ (ـحـدـيـثـ السـيـدةـ عـائـشـةـ^{رض}، حـ 25919).

الفصل الرابع

حتى إذا قُبض سَالْتُهَا، فقلتْ: إِنَّهُ كَانَ حَدَّثَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ⁽¹⁾ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً، وَإِنَّهُ عَارِضَهُ بِهِ فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ، وَلَا أَرَانِي إِلَّا حَضَرَ أَجَلِي، وَإِنِّي أَوْلَى أَهْلِي لُحْفَةَ بِي، وَنِعْمَ السَّلْفُ أَنَا لَكِ، فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ، ثُمَّ إِنَّهُ سَارَّنِي فَقَالَ: "أَلَا تَرْضِينَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةَ نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةَ نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ؟"، فَضَحِّكْتُ لِذَلِكَ⁽²⁾.

أرادت عائشة رضي الله عنها أن تعرف ما أسرَّ به زوجها النبي صلوات الله عليه وسلم لابنته فاطمة عليها السلام، فسألتها وحين أبَتْ فاطمة رضي الله عنها كشف سرِّ رسول الله صلوات الله عليه وسلم لم تُكثِر عائشة رضي الله عنها مُساعلتها، بل انتظرت حتى قُبض رسول الله صلوات الله عليه وسلم، ومن ثُمَّ عاودت سؤالها وعرفت سرِّ ضحك فاطمة رضي الله عنها وبكائها.

هاتان الواقعتان تُدللان على عدم إنقال السيدة عائشة رضي الله عنها في سؤالاتها عامَّة، بيد أنَّى لم أجد من الواقع مما حدث بينها وبين رسول الله صلوات الله عليه وسلم، لذا اكتفيت بخُلقها مع الصحابة الكرام.

(1) يعارضه: أي كان يُدارِسُهُ جميعَ ما نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، مِنَ الْمُعَارِضَةِ وَهِيَ الْمُقَابِلَةُ، كَذَا فِي النَّهَايَةِ عِنْدَ أَبِنِ الْأَئْمَرِ، بَابُ الْعَيْنِ مَعَ الرَّاءِ، مَادَةُ عَرْضِ 3/894.

(2) صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب من فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام، ح (2450).

المبحث الثاني التأدب مع المعلم، والعمل بالعلم

وفيه تمهيد ثم مطلبان:

المطلب الأول: الأسلوب المهذب في سؤال عائشة رضي الله عنها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

المطلب الثاني: حسن الفهم والاستيعاب لـإجابات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

تمهيد

لقد كانت السيدة عائشة ترافق رسول الله في مجالس العلم، تسمع وتعي، و كان الأدب سماتها في مجالس العلم، حين تسأل رسول الله وحين ثجيب، كما كانت تساهم بأدب في توضيح الملتبس فيما يخص أمور النساء تكسوها الهيبة بحضور النبي .

حضرت بيعة النساء لرسول الله ، وشاركت في إقناعهن بالالمبايعة والسمع والطاعة، تأدباً مع رسول الله وتوفيراً للعن特 و الجهد الذي قد يبذل في المساومة والإقناع.

تقول عائشة : جاءت فاطمة بنت عتبة بنت ربيعة ثباعي النبي ، فأخذت عليها : (أن لا يُشْرِكُنَّ بِاللهِ شَيئاً وَلَا يُسْرِقُنَّ وَلَا يَزْنِيْنَ) ⁽¹⁾ الآية، قالت : فوضعت يدها على رأسها حياءً، فأعجبَ رسول الله ما رأى منها، فقالت عائشة : أَفِرِي أَيْثُرَ الْمَرَأَةِ، فَوَاللهِ مَا بَأَيَّعْنَا إِلَّا عَلَى هَذَا، قالت : فَعَمِّ إِذَا، فَبَأَيَّعَهَا بِالْآيَةِ ⁽²⁾.

وحين رأت النبي غضبان، أظهرت الغضب لغضبه تأدباً معه، وسألته عن السبب في غضبه، قالت عائشة : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع ماضين من ذي الحجة أو حمس، فدخل على وهو غضبان، فقلت : من أغضبك يا رسول الله؟، أدخله الله الناز، قال : " أو ما شعرت أني أمرت الناس بأمر فإذا هم يتربدون؟، ولو أني استقبلت من أمري ما استدبرت ما سُفت الهدي معي حتى أشتريه ثم أحل كما حلوا ⁽³⁾" .

كما كانت سريعة التطبيق للعلم الذي يبلغها، علمها عمل، و قولها فعل، تروي السيدة عائشة ما رأته من فعل رسول الله ، تقول : رأيته خرج في غزاته، فأخذت نمطا ⁽⁴⁾ فستره على الباب، فلما قدم فرأى النمط عرف الكراهة في وجهه، فجذبه حتى هتكه أو قطعه، وقال : " إن

(1) سورة الممتحنة، الآية 12.

(2) سبق تخرجه ص 190.

(3) سبق تخرجه في الفصل الثالث، ص 178

(4) النمط : هو ضرب من البسط والفرش، جمعه أنماط، انظر : غريب الحديث لابن الجوزي، باب النون مع الميم .438/2

الفصل الرابع

أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعملها بعلمها.

الله لم يأمرنا أن نكسو الحجارة والطين، قالت: فقطعنا منه وسادتين، وحشوتهما ليفاً، فلم يعب ذلك على ⁽¹⁾.

لقد رأت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الكراهة في وجه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وسمعت نهيه عن ستر الجدر، قطع النمط وصنعت منه وسادتين تستفيد منها، وحشتها ليفاً.

سمعت وأطاعت فأقرّها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ما صنعت.

واستدل النwoي بهذا الحديث على تغيير المنكر باليد، وهناك الصور المحرمة، والغضب عند رؤية المنكر، وأنه يجوز اتخاذ الوسائل، ويرى أن المنع من ستر الحيطان وتتجيد البيوت بالثياب منع كراهة تنزيه لا تحريم، في حين رأه البعض للتحريم ⁽²⁾.

أما ابن حجر العسقلاني فقد أخذ من الحديث أن الأنماط لا يكره اتخاذها لذاتها، بل لما يُصنع بها ⁽³⁾.

وكانت رضي الله عنها إذا مات الميت من أهليها؛ فاجتمع لذلك النساء ثم ترقفن إلا أهليها وخاصتها أمرت ببرمة ⁽⁴⁾ من تلبينة ⁽⁵⁾، فطربخت، ثم صنع ثريد فصبّت التلبينة عليها، ثم قالت: كُلْ مِنْهَا، فإنّي سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: "التلبينة مجمة ⁽⁶⁾ لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحرثن" ⁽⁷⁾.

(1) صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتهما فيه صورة ولا كلب، ح (2107).

(2) انظر: المنهاج، خلال شرحه للحديث من باب تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه، وأن الملائكة عليهم السلام لا يدخلون بيتهما فيه صورة ولا كلب 86/14.

(3) فتح الباري، في باب الأنماط ونحوه للنساء، 14/437.

(4) البرمة: القدر مطلاً، وجمعها برام وهي في الأصل المتخذة من الحجر المعروف في الحجاز واليمن، كما عند ابن الأثير في النهاية، باب الباء مع الراء، مادة برم 88/1.

(5) التلبينة : هي حساء من دقيق أو نخالة، يقال له بالفارسية: السُّوسَاب، وكأنه لشبهه باللبن في بياضه سمى بالمرة من التلبين ، كما في الفائق للزمخشري، في اللام مع الباء 3/298.

(6) أي: أي تسرعوا عنه همه، كما قال ابن الجوزي في عريب الحديث، باب الجيم مع الميم 2/174.

(7) أخرجه الشیخان في صحیحیهما، البخاری واللفظ له رواه في کتاب الأطعمة، باب التلبينة، ح (5417)، وفي كتاب الطب، باب التلبينة للمريض، ح (5689).

اما مسلم فقد رواه بمثله في كتاب باب التلبينة مجده لفؤاد المريض، ح (2216).

وفي حادثة أخرى يُرسَل لها بهريسة فتأكل منها هرَّة، فتأكل عائشة رضي الله عنها من الهرىسة وتُخبر أنها ليست بنجس إنما هي من الطوافين، فقد رأت وسمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يُدْلِّ على ذلك، فكانت تعمل بما لديها من العلم.

روى داودُ بْنُ صَالِحٍ بْنِ دِينَارِ التَّمَّارِ عَنْ أَمِّهِ أَنَّ مَوْلَانَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيْسَةٍ إِلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها
فَوَجَدَتْهَا ثُصَلِّي، فَأَسَارَتْ إِلَيْهِ أَنْ ضَعِيفَاهَا، فَجَاءَتْ هِرَّةً فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا اُصْرَفَتْ أَكَلَتْ مِنْ حَيْثُ
أَكَلَتْ الْهِرَّةُ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ⁽¹⁾ عَلَيْكُمْ،
وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهِ⁽²⁾.

لقد كانت سُنَّةُ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حاضرة في حياة السيدة عائشة رضي الله عنها، فكانت تستذكر ما سمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتنفذه واقعاً لها في حياتها، كما كانت تنشر العلم الذي بلغها عن طريق تطبيقه واتخاذه سبيل حياة.

(1) الطوافين: مأخوذة من الطائف وهو: الخادم الذي يخدمك برفقٍ وعناية، والطواف فعال منه، شبيها بالخادم الذي يطوف على مولاه ويدور حوله، أخذًا من قوله تعالى: (لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَافُونَ عَلَيْكُمْ) الآية 58 من سورة النور، ولما كان فيهن ذكور وإناث قال : الطوافون والطوافات، قاله: ابن الأثير في نهايةه، باب الطاء مع الواو، مادة طوف 2/843.

(2) أخرجه أبو داود في سننه من طريق داود بن صالح بن دينار التمار عن أمه عن عائشة رضي الله عنها (كتاب الطهارة، باب سور الهرة، ح 79)، والإسناد حسن لولا أم داود بن صالح التمار؛ فليس لها روایة غير هذه، وبذلك فهي مجھولة، غير أن العقيلي ذكر هذا الإسناد مصححاً له مقارنة بإسناد آخر (انظر: ضعفاء العقيلي 2/141).

كما أن للحديث شاهداً قوياً ومعروفاً عن أبي قتادة رضي الله عنه (سنن الترمذى)، في سور الهرة من أبواب الطهارة، ح 92، وله متابعة أيضاً عند ابن خزيمة في الصحيح (كتاب الوضوء، باب الرخصة في الوضوء بسور الهرة، ح 120)، والحاكم في المستدرك (1/263، ح 567) وهي متابعة ضعيفة لكن دافع عنها الشيخ عبد الفتاح أبو غدة في لسان الميزان (4/174).

وبالشاهد القوي والمتابعة المذكورة يكون الحديث حسناً إن لم يكن صحيحاً، كما هو قول الألبانى في تعليقه على سنن أبي داود، والعمل على مقتضى هذا الحديث عند جمهور الفقهاء.

المطلب الأول

الأسلوب المُهذب في سؤال عائشة عن النبي ﷺ

لقد كانت السيدة عائشة مهذبة في حديثها مع النبي ﷺ بما يليق بمقامه ﷺ، تتنقى أفالها وتحسن السؤال.

أرادت أن تتأكد من فهمها لآي القرآن الكريم، وتحظى بإقرار النبي ﷺ فيما خلصت إليه من معانٍ، فبادرته بقولها: يا رسول الله، ولا شك أنّ في ذلك من الأدب العظيم ما فيه، وتقدير للنبي المعلم إذ هي في مقام المُتألقية، ثم عَرَضَتْ عليه بتهذيبِ رأيها، بأنها تعرف أشدَّ آيةٍ في القرآن الكريم، فناقشها المعلمُ الحكيم فيما ذهبت إليه.

حدثت عائشة بـعثها قائلةً: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَشَدَّ آيَةً فِي الْقُرْآنِ، قَالَ:

"أَيْهَا آيَةٌ يَا عَائِشَةُ؟" ، قَالَتْ: قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: (مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ) ⁽¹⁾، قَالَ: "أَمَّا عَلِمْتُ يَا عَائِشَةُ أَنَّ الْمُؤْمِنَ تُصِيبُهُ النُّكَبَةُ أَوْ الشَّوْكَةُ فَيُكَافَأُ بِأَسْوَأِ عَمَلِهِ، وَمَنْ حُوَسِبَ عُذْبَ" ، قَالَتْ: أَلِيَسَ اللَّهُ يَقُولُ: (فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا) ⁽²⁾؟، قَالَ: "ذَاكُمُ الْعَرْضُ يَا عَائِشَةُ، مَنْ تُوقَشَ الْحِسَابَ عُذْبَ" ⁽³⁾.

وفي بدأها سؤالاتها بـيا نبي الله من الأدب الجم الذي كانت تتحلى به، كما كانت تقديره بنفسها حين تـسأله، قائلةً: جعلني الله فداعك، وفيه من التهذيب ما فيه.

(1) سورة النساء، آية 123.

(2) سورة الانشقاق، آية 8.

(3) أخرجه أبو داود في سننه بإسناده قال: حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى حٰ، وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ (واللفظُ لابنِ بَشَّارٍ) عَنْ أُبَيِّ عَامِرِ الْخَرَازِ عَنْ ابْنِ أُبَيِّ مُلِيقَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِعْشَيْهَا (كتاب الجنائز، باب عيادة النساء، ح 2689).

ورجال الإسناد ثقات غير أبي عامر الخراز وهو صالح بن رُستم، فهو صدوق، ضعفه يحيى بن معين (تاریخ ابن معین روایة الدُّوري 143/4)، والعجلی قال: جائز الحديث (الثقة ص 225)، لكنَّ أَحمدَ بنَ حنبلَ قالَ عنه: صالح الحديث (العلل ومعرفة الرجال 546/1)، وابن عدي قال: هو عزيز الحديث، ولعل جميع ما أَسندَهُ خمسين حديثاً، وقد روى عنه يحيى القطان مع شدة استقصائه، وهو عندي لا بأس به، ولم أرَ حديثاً منكراً جداً (الكامل في ضعفاء الرجال 111/5)، وقد ذكره ابن حبان في الثقة (546/6). وبذلك يكون إسناد الحديث حسن.

الفصل الرابع

أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها و عملها بعلمها.

و قد مرّ فيما سبق من البحث قول عائشة رضي الله عنها: دخلَ عَلَيْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ: " يَا عَائِشَةُ، قَوْمٌ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لَحَافًا" ، قَالَتْ: فَلَمَّا جَاءَسَ قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ لَقْدْ دَخَلْتَ وَأَنْتَ تَقُولُ كَلَامًا ذَعَرَنِي ، فَقَالَ: " وَمَا هُوَ؟" ، قَالَتْ: تَرْعُمُ أَنَّ قَوْمِي أَسْرَعُ أُمَّتِكَ بِكَ لَحَافًا، قَالَ: " نَعَمْ" ، قَالَتْ: وَعَمَّ ذَاكَ؟، قَالَ: " تَسْتَخْلِيْهُمُ الْمَنَائِيَا ، فَتَنَفَّسُ عَلَيْهِمْ أُمَّتُهُمْ" ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: فَكَيْفَ النَّاسُ بَعْدَ ذَلِكَ؟، أَوْ عِنْدَ ذَلِكَ؟، قَالَ: " دَبَّيٌ يَأْكُلُ شِدَادُهُ ضِعَافَهُ حَتَّى تَقُومَ عَلَيْهِمُ السَّاعَةُ" ⁽¹⁾.

(1) سبق تخرجه في الفصل الثالث، في المبحث الرابع منه، ص 173.

المطلب الثاني

حسن فهمها واستيعابها عن النبي ص

كانت أم المؤمنين عائشة رض مثلاً للمرأة اللقنة النّفقة، تميّزت بالثُّبُغ و الذَّكاء، مما جعل فهمها لما عايشته من سيرة النبي ص و أحاديثه مُيسراً، و استيعابها لِإجابات رسول الله ص على سُؤالاتها وأسئلة الصحابة الكرام سريعاً و بلا مشقة.

غُسل المرأة

حدَّثت عائشة رض أنَّ امرأة سألتُ النبي ص عن غسلها من المحيض، فَأَمَرَهَا كَيْفَ تَعْتَسِلُ، قالَ: "خُذِي فِرْصَةً⁽¹⁾ مِنْ مَسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا"، قَالَتْ: كَيْفَ أَتَطَهَّرُ؟ قَالَ: "تَطَهَّرِي بِهَا"، قَالَتْ: كَيْفَ؟، قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي"، فَاجْتَبَبَتْهَا إِلَيَّ، فَقُلْتُ: تَتَبَعَّي بِهَا أَثْرَ الدَّمِ⁽²⁾.

كانت عائشة رض حاضرة لسؤال تلك المرأة، ففطنت لمُراد رسول الله ص من إجابته عليها، في حين أرهقته تلك المرأة و لمّا يصل لها لُبُّ الجواب، فاجتببتها أم المؤمنين وفهمتها كيف يكون الغُسل من المحيض.

وقد أخذ ابن بطال من هذا الحديث الكثير من الفوائد الفقهية، التي أوجزها بقوله: فيه: أنَّه ليس على المرأة عار أن تسأل عن أمر حيضتها، وما تستبين به إذا كان من أمر دينها، وأنَّ العالم يجيب بالتعريض في الأمور المستوره و فيه: تكرير الجواب لِإفهام السائل دون أن يكشف و مراجعة السائل إذا لم يفهم، وأنَّ السائل إذا لم يفهم وفهمه بعض من في مجلس العالم والعالم يسمع، أنَّ ذلك سماعٌ من العالم يجوز أن يقول فيه حدثني وأخبرني⁽³⁾.

(1) الفِرْصَة بكسر الفاء: قِطْعَةٌ مِنْ صُوفٍ أَوْ قُطْنٍ أَوْ خِرْفَةٍ، يُتَبَّعُ بِهَا أَثْرَ الدَّمِ فَيُحْصَلُ مِنْهُ الطَّيْبُ وَالتَّشْيِيفُ، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب الفاء والراء، مادة فرق 3/ 1045.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه واللفظ له، في كتاب الحيض، باب ذلِكَ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنْ الْمَحِيطِ وَكَيْفَ تَعْتَسِلُ وَتَأْخُذُ فِرْصَةً مُمْسَكَةً فَتَتَبَعَّي أَثْرَ الدَّمِ، ح (314).

ومسلم أخرجه في صحيحه بمثله، في كتاب الحيض، باب استحباب استعمال المغسلة من الحيض فرصة من مسک في موضع الدم ح (332).

(3) انظر: شرح ابن بطال لصحيح البخاري، خلال شرحه للحديث من باب ذلِكَ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا إِذَا تَطَهَّرَتْ مِنْ الْمَحِيطِ 440/1 بتصرُّفِ.

النهي عن أكل لحوم الأضاحي

أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وعملها بعلمها.

وكان من نباهتها وحسن فهمها أن علمت أن نهى النبي ص عن أكل لحوم الأضاحي فوق ثلاثة إما كان عام جاع الناس، وليس على إطلاقه.

فقد روى عبد الرحمن بن عيسى عن أبيه قال: قلت لعائشة: أنتهى النبي ص أن تؤكّل لحوم الأضاحي فوق ثلاثة؟، قالت: ما فعله إلا في عام جاع الناس فيه، فأراد أن يطعن الغني الفقير، وإن كنّا لنرفع الكراع⁽¹⁾ فناكله بعد خمس عشرة، قيل: ما اضطرركم إليه؟، فضحكَت قالت: ما شبع آل محمد ص من حبز بُر مأدوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله⁽²⁾.

قال العيني: أرادت عائشة بذلك أن النبي عن ادخار لحوم الأضاحي بعد الثلاثة سجح، وأن سبب النبي كان خاصاً بذلك العام للعلة التي ذكرتها⁽³⁾، وأشار ابن حجر إلى أن الحديث فيه بيان جواز ادخار اللحم وأكل القديد، وأنه ثبت أن سبب ذلك قلة اللحم عندهم، بحيث إنهم لم يكونوا يشعرون من خبر البر ثلاثة أيام متالية⁽⁴⁾.

مواقف الصلاة المنهي عنها

كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يضرب الناس على صلاة الركعتين بعد العصر، ظناً منه أنها مما نهى عنه النبي ص، فقالت عائشة: وهم عمر، إنما نهى رسول الله ص أن يتحرّى طلوع الشمس وغروبها⁽⁵⁾.

(1) الكراع والأكاري، وأكاري الشاة هي قوائمها، والكراع: هو ما دون الكعب، انظر: غريب الحديث لابن الجوزي، باب الكاف مع الراء 2/286.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأطعمة، باب ما كان السلف يدخلون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره، ح 5423، و باب القيد، ح 5438 من نفس الكتاب.

(3) العمدة ، في شرحه للحديث من باب ما كان السلف يدخلون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره .57/21

(4) فتح الباري ، في شرحه لباب ما كان السلف يدخلون في بيوتهم وأسفارهم من الطعام واللحم وغيره 15/316.

(5) صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب لا تحرروا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها، ح 833).

قال عياض: وإنما قالت ذلك عائشة لما روتته من صلاة النبي ﷺ الركعتين بعد العصر⁽¹⁾، فقد فهمت أم المؤمنين رض أن تقصد تلك الأوقات للصلاة هو المنهي عنه، ففهمته من فعل رسول الله ﷺ وصلاته للركعتين بعد العصر، وعليه كان إنكارها على عمر رضي الله عنه.

ما يقطع الصلاة

ذكر عند عائشة رض ما يقطع الصلاة، فقالوا: يقطعها الكلب والحمار والمرأة قال: لَقَدْ جَعَلْنَا كُلَّاً بَيْنَهُمَا لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقُبْلَةِ وَأَنَا مُضْطَجَعٌ عَلَى السَّرِيرِ، فَتَكُونُ لِي الْحَاجَةُ فَأَكْرُهُ أَنْ أَسْتَقْبِلَهُ فَأَنْسَلُ⁽²⁾ انسلاً⁽³⁾.

غضبت السيدة عائشة رض من مساواتهم مقام المرأة بالكلاب والحمير، وزعمهم أنها مما يقطع الصلاة، فردّتهم بالحجّة البالغة مما رأته من صلاة النبي ﷺ بحضرتها، وهي تعترضه فتنسل انسلاً لقضاء حاجتها دون أن يقطع ﷺ صلاته.

وقد ذهب جمهور أهل العلم إلى أن الصلاة لا يقطعها شيء⁽⁴⁾، واستدللت عائشة رض أن المرأة لا تقطع الصلاة، خاصة وهي من واقعت فعل النبي ﷺ من صلاته وهي مستقبلته، فوعلت ذلك وحدثت به.

الطير في المرأة

دخل رجلان على عائشة رض، فقالا: إن أبا هريرة رض يحدث أن نبأ الله ﷺ كان يقول: إنما الطير⁽⁵⁾ في المرأة والدابة والدار، قال: فطارت شفقة منها في السماء، وشفقة في الأرض، فقالت:

(1) إكمال المعلم 3/118

(2) أنس: أي أمضى وأخرج بثأر وثديج، انظر: النهاية لابن الأثير، باب السين واللام، مادة سلل، 648/2 بتصرُف.

(3) أخرجه الشیخان في صحيحهما، البخاري واللفظ له أورده في كتاب الصلاة، باب استقبال الرجل صاحبه أو غيره في صلاته وهو يصلي؛ ح (511)، وفي باب من قال لا يقطع الصلاة شيء؛ ح (514) من الكتاب نفسه. أمّا مسلم فقد ذكره في كتاب الصلاة، باب الاعتراض بين يدي المصلي ، ح (512).

(4) ذكره ابن بطال في شرحه للبخاري، خلال شرح باب من قال أن الصلاة لا يقطعها شيء 141/2.

(5) الطير: بكسر الطاء وفتح الياء وقد شُكِّنَ: هي التشاوم بالشيء، قاله: ابن الأثير في النهاية، باب الطاء مع الياء، مادة طير 848/2.

الفصل الرابع

أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة رض وعملها بعلمها.

والذِي أَنْزَلَ الْقُرْآنَ عَلَى أَبِي الْقَاسِمِ، مَا هَكَذَا كَانَ يَقُولُ، وَلَكِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ كَانَ يَقُولُ": كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: الطِّيرَةُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ"، ثُمَّ قَرَأَتْ عَائِشَةُ: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ) ⁽¹⁾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ ⁽²⁾.

لقد غضبت أم المؤمنين عائشة رض غضباً شديداً حين بلغها قول أبا هريرة أن الطيرة في المرأة، فأقسمت أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ ما كان يقول ذلك، إنما هو مما لم يعيه أبو هريرة من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ، فقد كان ذلك مما تداوله الناس في الجاهلية، وهو حكاية للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ عن مقالتهم حال الجاهلية، أما وقد هدوا للإسلام فالله عز وجل يقول: (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَبَرَّأُوا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) ⁽³⁾.

وهذا الحديث يدل على وعيها لما يُقال، وحسن فهمها للأحاديث، فقد فرق بين حديث الجاهلية وحديث الإسلام، وغضبت جداً منكرة ما لم يصح مما نقل عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَلَامٌ.

(1) سورة الحديد، آية 22.

(2) أخرجه أحمد بن حنبل بإسناده واللفظ له قال: حَدَّثَنَا بَهْرَ (ابن أسد العمسي)، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ (بن يحيى العوذى)، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ (بن دعامة السدوسي) عَنْ أَبِي حَسَانَ الْأَعْرَجِ عَنْ عَائِشَةَ رض (مسند أحمد، حديث السيدة عائشة رض، ح 24894) و ح (24013)، وإسناد الحديث صحيح إذ رواته ثقات.

كما أخرجه الحاكم في مستدركه مختصراً من طريق سعيد بن أبي عروبة (في تفسير سورة الحديد؛ ح 3747)، و الطبراني أخرجه في مسند الشاميين بنحوه من طريق سعيد بن بشير (في ما انتهى إليه من مسند سعيد بن بشير، ح 2635)، كلاماً عن قتادة عن أبي حسان الأعرج عن عائشة رض.

(3) سورة الحديد، آية 22.

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، أما بعد؛ فقد يسر الله إتمام هذه الدراسة في سؤالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها للنبي صلى الله عليه وسلم، وقد كنت أول المنتفعين بها، من خلال العيش مع أم المؤمنين رضي الله عنها، والتفاعل مع أسئلتها الحاذقة، وموافقتها التي تفيض بالعلم والحكمة والأدب.

وأختتم كما عادة الباحثون بأهم النتائج والتوصيات.

أولاً _ النتائج :

- 1- أبرزت هذه الدراسة المكانة العلمية السامية للسيدة عائشة رضي الله عنها، مع تواضعها الجليل في حضرة العلم، وأدبها الجم في التلقي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- 2- أظهرت الدراسة شخصية السيدة عائشة رضي الله عنها، من خلال استعراضها وتحليلها وإبراز ملامحها التي رسمت خارطة حياة أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وخطّت لها اسمها بين جهابذة طيبة العلم وحملة علوم الشريعة .
- 3- ظهر جلياً من خلال البحث كثرة سؤالات أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم، وعمق مغزاها، كما وضح اهتمام السيدة عائشة رضي الله عنها بشتى ضروب العلم، وتتنوع محاور الأسئلة في العقيدة والتفسير والفقه وسائر شؤون الحياة، مما جعلها ذات قدم ثابتة في الدين والدنيا .
- 5- أثبتت الدراسة أن السيدة عائشة رضي الله عنها ضربت مثالاً للمرأة العظيمة، التي تحدى ظروف بيئتها وصعاب زمانها، وتفوقت لتكون نموذجاً يُحتذى من يخلفها من النساء، في التميز والعطاء وقهـر المستحيل .
- 6- رسّخت هذه الدراسة مبدأ أهلية المرأة لحمل العلم والارتقاء به، خلافاً لما يُشيعه بعض المنتسبين لركب العلم؛ من أنَّ العلم إنما يقوم به الرجال.
- 7- خلصت هذه الدراسة إلى أنَّ نجم السيدة عائشة رضي الله عنها قد لمع بامتلاكها الحجة والدليل مع الثقة والجرأة، وهو ما يكفي لنجاح أي امرأة مهما قوبلت بالتسخيف والإحباط، كما بُرِز دورها

في المشاركة للمجتمع من خلال استدراكاتها على الصحابة ومناقشاتها، وعدم سكوتها على ما رأته مخالفة للسنة النبوية.

ثانياً - التوصيات:

- 1- توصي الباحثة نفسها وطلبة العلم؛ بمزيد من الاهتمام بأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، بحثاً واستفادة واقتداءً.
- 2- و توصي بتتبع سؤالات غيرها من الصحابة الكرام للنبي صلى الله عليه وسلم، المكثرين منهم خاصة.
- 3- كما توصي بالاستفادة من سؤالات السيدة عائشة رضي الله عنها، والأخذ بالإجابات عليها، وتطبيقها في ميادين الحياة، خاصة وأنَّ سؤالاتها كانت عميقه البُعد ومتشعبة في كل المجالات النافعة.
- 4- وصية خاصة لبناء حواء في كل عصر ومكان أن تمثل عائشة رضي الله عنها، في الارتفاع الفكري، والانخراط في هموم المجتمع، والمشاركة وإبداء الرأي وممارسة حرية الفكر والتعبير.
- 5- أوصي بأن يكون هذا البحث بذرة في مشروع سؤالات الصحابة الكرام لرسول الله د، كخطوة سباقية إذ لم يتم التطرق بشكل متفرد ومخصوص لهذه السؤالات، والاستفادة منها.
- 6- يصلح أن يتطور البحث ليكون مُسندًا ،احتذاء بطريقة السلف في المسانيد، لكن بشكل مختلف، إذ يتم حصر و جمع أسئلة الصحابي لرسول الله د وتتابع إجابات رسول الله د، وتصنيف هذه التساؤلات حسب الموضوعات المختلفة من فقه وعقيدة وتقسيير وفقه وهكذا، وهي طريقة جديدة في ترتيب المسانيد.
- 7- نشر الوعي الديني من خلال مجموع الأسئلة والإجابات، وإصلاح ما يمكن إصلاحه في المجتمع؛ في ظل انحراف الفكر وتناقضه وأزدواجية التحليل في فهم الدين وأصوله، وما يهدده هذا القصور في الفهم من أخطار على الأمة وحاضرها.
- 8- استيعاب مجموع من الشروح القديمة والمعاصرة لأحاديث رسول الله د، مقرونة بالاستنباطات الفقهية في مواطن ورود تلك الأحاديث، بطريقة تجمع بين الحديث والفقه ، فتعم الفائدة وتزيد القيمة المعرفية.

الفهارس العامة

وتحتوي على:

فهرس الآيات القرآنية.

فهرس الأحاديث النبوية.

فهرس المصادر والمراجع.

فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
15	الأحزاب/6	النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ وَأَزَوَّجُهُ أُمَّهَا تُهُمْ
42 ، 17	النور/11-20	إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْفَكِ عَصْبَةُ مِنْكُمْ... وَأَنَّ اللَّهَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ
22	التكوير/8-9	وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ * بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ
22	الأنعام/130	قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَاتَلُوا أَوْ لَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ
28	آل عمران/122	إِذْ هَمَتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشِلَا وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَسْتَوْكُلُ الْمُؤْمِنُونَ
34	سبأ/23	وَلَا تَنْفَعُ الشَّفَاعَةُ عِنْهُ إِلَّا مِنْ أَذْنِ اللَّهِ حَتَّىٰ إِذَا فُزِعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ قَالُوا: مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ، قَالُوا: الْحُقَّ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ
36	الترحيم/11-12	وَصَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةٌ فِرْعَوْنَ... وَكَانَتْ مِنَ الْقَاتِلَيْنَ
36	آل عمران/42-47	إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ: يَا مَرِيمٌ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَىٰ نِسَاءِ الْعَالَمِينَ... فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ: كُنْ فَيَكُونُ
41	يوسف/18	فَصَبَرْ بَجِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَنُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ
42	النور/16	وَلَوْلَا إِذْ سَعَيْتُمُوهُ قُوْتُمْ: مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِذَا
43	النساء/43	فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيْكُمْ مِنْهُ
45	البقرة/197	الْحُجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحُجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا حِدَالٌ فِي الْحُجَّ
46 ، 47 67 ، 155	الزمر/30	إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
55	الأنعام/164	وَلَا تَزِرُ وَازِرٌ وَزْرًا أَخْرَى
55	النحر/6	قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيْكُمْ نَارًا
62	التكوير/23	وَلَقَدْ رَأَهُ بِالْأَفْقِ الْمِيْنِ
62	النجم/13	وَلَقَدْ رَأَهُ نَزْلَةً أَخْرَى
62	إِبْرَاهِيم/48	يَوْمَ تُبَدِّلُ الْأَرْضَ عَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ وَبَرْزُوا لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ
63	الشورى/51	وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسَلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَيْهِ حَكِيمٌ
63	المائدة/67	يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ مَا تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ
63	النمل/65	قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ
76	آل عمران/18	شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَاتِلًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ
76	البقرة/227	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالجِسْمِ
76	العلق/5-3	اقْرَا وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ، الَّذِي عَلَمَ بِالْقَلْمَنِ عَلَمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ
77	المجادلة/11	يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ يَعْلَمُ تَعْمَلُونَ حَبِيرٌ
153 ، 78	النصر/1	إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ
79	محمد/19	فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
79	آل عمران/7	وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلُّ مَنْ عِنْدِ رَبَّنَا وَمَا يَذَكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
82	فاطر/28	إِنَّمَا يَكْتُشِي اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ
83	آل عمران/7	هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحَكَّمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخْرُ مُتَسَابِهَاتٌ
83	العنكبوت/43	وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ
84	عبس/37-34	يَوْمَ يَفْرُرُ الْمُرْءُ مِنْ أَخِيهِ * وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ * وَصَاحِبِهِ وَبَنِيهِ * لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَ يَمْئِذُ شَانٌ يُغْنِيهِ
85	القلم/9	وَدُوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ
99 ، 86	الانشقاق/7-8	فَآمَّا مَنْ أُوقِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا
90	الحشر/21	لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ
	الأعراف/176	
	النحل/44	
90	يس/68	أَفَلَا يَعْقِلُونَ
90	محمد/24	أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبِ أَفْقَاهُ
90	النحل/43	فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ
91	النور/6	وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَمَمْ يَكُنْ لُهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِإِنَّهُ لَمَنِ الصَّادِقَينَ
91	النساء/171	يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَعْلُوْا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ
92	الفرقان/74	وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا
92	المائدة/101	لَا تَسْأَلُوا عَنْ أَشْيَاءِ إِنْ تُبَدِّلُكُمْ تَسْوِيْكُمْ
95	الحجرات/14	قَاتَلْتُ الْأَعْرَابُ آمَّا قُلْ مَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
95	آل عمران/19	إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ
95، 90	البقرة/273	لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلَحْافًا
97	الإِسرَاء/15	وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا
109	التوبه/33 الصف/9	هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينُ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْدِينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ
111	آل عمران/79	كُونُوا رَبَّانِينَ
106	آل عمران/8	رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا، وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً، إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ
116	النور/33	وَالَّذِينَ يَتَعَجَّلُونَ الْكِتَابَ إِمَّا مَلَكَتْ أَهْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَأَتُوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ
120	الأحزاب/33	وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ
120	الأحزاب/53	لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ
120	النساء/32	وَأُمَّهَاتُكُمُ الْلَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ
123	التوبه/42	اْفْرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا
125	إِبراهيم/7	لَئِنْ شَكَرْتُمْ لِأَزِيدَنَكُمْ
125	النحل/53	وَمَا بِكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ اللهِ
125	الضحى/11	وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثْ
125	سبأ/13	اعْمَلُوا آلَ دَاؤَدَ شُكْرًا
126	التحريم/4	وَإِنْ تَظَاهِرَا عَلَيْهِ
126	النساء/34	الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَى

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
		قُوْلِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا
128	البقرة/228	وَلَا يَحِلُّ لِهِنَّ أَنْ يَكْتُمَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْضِهِنَّ
130	البقرة/194	فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ
134	النساء/36	وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبُ وَالصَّاحِبُ بِالْجُنُبِ
134	النور/33	وَلَا تُكْرِهُوْا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبَغَاءِ إِنَّ أَرْدَنْ تَحْصُنَّا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحُيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ
142	التوبه/99	وَمِنَ الْأَعْرَابِ مَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنِفِقُ قُرُبَاتٍ عِنْدَ اللَّهِ وَصَلَواتُ الرَّسُولِ
147	النمل/80	إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمُوْتَى
147	فاطر/22	وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُوْرِ
148	النجم/39	وَأَنْ لِيْسَ لِإِنْسَانٍ إِلَّا مَا سَعَى
148	الزلزلة/8-7	فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ
148	طه/15	لَتُعْجِزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا تَسْعَى
149	البقرة/229	إِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيْحٌ بِإِحْسَانٍ
150	البقرة/183	إِنْ تَرَكَ خَيْرًا
151	البقرة/158	إِنَّ الصَّفَا وَالْمُرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ، فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحٌ عَلَيْهِ أَنْ يَطَوَّفَ بِهَا
151	النساء/128	وَإِنْ امْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا
151	النساء/128	فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَصَالِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ
157 ، 156	النصر/3-2	وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْواجًا * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ

الصفحة	السورة ورقم الآية	الآيات
		وَاسْتَغْفِرُهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا
153	المؤمنون/60	وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ مَا آتُوا وَقُلُوبُهُمْ وَجْهَهُ أَنَّهُمْ إِلَى رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ
154	الأحقاف/24	فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أُوذِيَهُمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُعْطَرٌ نَّا * بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ، رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ
157	الأعراف/57	وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيَاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ
154	الزمر/67	وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْصَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ
170	آل عمران/159	فِيَمَا رَحْمَةٌ مِّنَ اللَّهِ لِنَتَّهُمْ
170	الأنبياء/107	وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ
173	التوبة/51	قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا
168	المائدة/67	وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ
171	الحجر/94	إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ
166	النساء/65	فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكُ فِيَمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مَا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً
167	محمد/19	وَاسْتَغْفِرْ لِدَنِيْكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمَنَاتِ
188	هود/80	لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةً
192 ، 189	المتحنة/12	أَنَّ لَا يُشْرِكُنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقُنَ وَلَا يَزِينُنَ
195	النساء/123	مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَبِهِ
200	الحديد/22	مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَنْبَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ

فهرس الأحاديث النبوية

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
12	أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف	رجع رسول الله ﷺ إلى مكة فأخبر أنه أسرى به فافتتن ناس كثير كانوا قد صلوا معه
12	أبو الدرداء	إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنَا إِلَيْكُمْ، فَقُلْتُمْ: كَذَبْتَ
14	أم المؤمنين عائشة ؓ	تَكَفَّنِي بَابِنَ أخْتِكَ عَبْدَ اللَّهِ
14	أم المؤمنين عائشة ؓ	اَكْتَرِنِي بَابِنَكَ
19	عمرو بن العاص	أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟
24	واتلة بن الأسعع	إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِنَائَةً مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ
26	أم المؤمنين عائشة ؓ	إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرِيْنَ وَمَا أُوْقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَارٌ
26	أبو هريرة	اللَّهُمَّ ارْزُقْ أَلَّا مُحَمَّدٌ قُوْتًا
31	أم المؤمنين عائشة ؓ	دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ؛ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٌ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامٌ مِنِّي
37	أم المؤمنين عائشة ؓ	أَرِينِي فِي الْمَنَامِ مَرَّتَيْنِ
38	أم المؤمنين عائشة ؓ	أَيُّ بُنْيَةُ، أَلْسُتِ تُحِبِّينَ مَا أُحِبُّ
47	أم المؤمنين عائشة ؓ	إِنَّ مِنْ نِعَمِ اللَّهِ عَلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُؤْفَى فِي بَيْتِي
55	أم المؤمنين عائشة ؓ	إِنَّ اللَّهَ لَيَرِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ
189 ، 59	أم المؤمنين عائشة ؓ	مَرْحَبًا بِابْنَتِي
59	أم المؤمنين عائشة ؓ	لَا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً
48	أم المؤمنين عائشة ؓ	إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَذَّرُ فِي مَرَضِهِ أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؛ أَيْنَ أَنَا غَدًا

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
61	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	اللَّهُمَّ مَنْ وَلَيَ مِنْ أَمْرٍ أَمْتَي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ، فَاشْفَقْ عَلَيْهِ
61	عروة بن الزبير	إِنَّ اللَّهَ لَا يُنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ ا�تَرَاعًا
62	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	عَلَى الصَّرَاطِ (وَهُوَ جَوَابُ النَّبِيِّ ﷺ) عَلَى سُؤَالِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ مَكَانِ النَّاسِ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرُ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتِ)
62	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيلُ لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا؛ غَيْرُ هَاتَيْنِ الْمَرَتَيْنِ
65	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ
68	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهِجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرْ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ
84	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	بِسْمِ أَخْوَ الْعَشِيرَةِ، وَبِسْمِ ابْنِ الْعَشِيرَةِ
91	سهيل بن سعد السعادي	قَدْ أَنْزَلَ فِيْكَ وَفِي صَاحِبِتَكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَا
92	سعد بن أبي وقاص	إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا، مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ لَمْ يُحَرِّمْ فَحُرِّمَ مِنْ أَجْلِ مَسَأْلَتِهِ
95	سعد بن أبي وقاص	يَا سَعْدُ، إِنِّي لَأُعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرُهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ، حَسْنِي أَنْ يُكَبِّهُ اللَّهُ فِي النَّارِ
100	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَقْدَ جَاءَكَ شَيْطَانٌ
102	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَنْ أَحَبَّ لِقاءَ اللَّهِ؛ أَحَبَّ اللَّهَ لِقاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقاءَ اللَّهِ؛ كَرِهَ اللَّهَ لِقاءَهُ
112	عبد الله بن عباس	اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدِّينِ
123	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	ابْتَاعِيهَا فَأَعْنَتِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْنَتَ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
121	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكِ لَمَّا بَنُوا الْكَعْبَةَ افْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟
113	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَأْخُذُ إِحَاكُنَّ مَاءَهَا وَسِدْرَتَهَا فَتَطَهَّرُ، فَتُحْسِنُ الطُّهُورَ
198	عابس بن ربيعة	وَإِنْ كُنَّا لَرَفِيعُ الْكُرَاعِ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ حَمْسَ عَشْرَةً (هذا جواب سؤال: أَنَّهَا النَّبِيُّ <small>صلوات الله عليه وسلم</small> أَنْ تُؤْكِلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيَ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟)
198	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ <small>صلوات الله عليه وسلم</small> أَنْ يُتَحَرَّى طُلُوعُ الشَّمْسِ وَغُرُوبُهَا
120	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَحَابِسْتَنَا هِيَ ...
170	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ إِنْ أَدْنَتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ
182	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَهْلًا يَا عَائِشَةً، عَلَيْكِ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوْ الْفُحْشَ
176	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنِّي لَا عَرِفُ غَضَبَكِ وَرِضَاكِ
151	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	وَقَدْ سَنَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلوات الله عليه وسلم</small> الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَرَكَ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا
132	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْبُوْا مَا خَلَقْنَا
142	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَشَعَّرْتُ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَفْتَانِي فِيمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ
50	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنْ كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ الْهَدِيِّ هَدِيِّ رَسُولِ اللَّهِ <small>صلوات الله عليه وسلم</small> فَيَبْعَثُ بِهِدِيِّهِ مُقَدَّاً وَهُوَ مُقِيمٌ بِالْمَدِينَةِ ثُمَّ لَا يَجْتَبِبُ شَيْئًا حَتَّى يَنْهَرَ هَدِيِّهِ
195	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَمَّا عَلِمْتَ يَا عَائِشَةً أَنَّ الْمُؤْمِنَ تُصِيبُهُ النَّكَبَةُ أَوْ الشَّوْكَةُ فَيُكَافِأُ بِأَسْوَأِ عَمَلِهِ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
127	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَى أَفْرِيهِمَا مِنْكِ بَابًا
128	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّا إِكَيْنَاءٌ وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ
162	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنْ تَكُمْ بِخَيْرٍ كَانَ طَابِعًا عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
165	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَوَّمَا شَعَرْتِ أَلَّيْ أَمْرَتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ
163	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	اللَّهُمَّ حَبَّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ
181	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ الصَّالِحِينَ يُشَدَّدُ عَلَيْهِمْ
187	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَيْيَ بُعْثَتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لِأَصْلَى عَلَيْهِمْ
164	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَرْسَلِي إِلَى شَيْءٍ فَيَفْتَحَ لِكَ الْبَابَ
148	أبو رمثة التميمي	أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْزِي عَلَيْكَ وَلَا تَجْزِي عَلَيْهِ
147	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّهُ لَيُعَذَّبُ بِخَطِيئَتِهِ وَذَنْبِهِ، وَإِنَّ أَهْلَهُ لَيَكُونُ عَلَيْهِ الْأَنَّ
145	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَعْطِيَ وَلَا ثُوِيَ فَيُوعَى عَلَيْكِ
34	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَيْيَ قَدْ رُزِقْتُ حُبَّهَا
34	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	وَقَدْ أُوحِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ لَهَا فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ
106	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَائِمٌ إِذْ ضَحَّكَ فِي مَنَامِهِ
44	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَرَوَجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ
30	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	" تَرَوَجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِثُنْثَ سِتٍّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
21	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَرَوْجِنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتٌّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بَنْتُ سِتُّ سِنِينَ
105	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تُحَشِّرُونَ حُفَّاءً، عُرَاءً، عُرَلًا
193	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	الْتَّلِيلِيَّةُ مُحِمَّةٌ لِفَوَادِ الْمَرِيضِ
42	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَّةً؛ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهُرِ
80	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	جَاءَ عَمِّي مِنْ الرَّضَاعَةِ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ، فَأَبَيَّثُ أَنْ آذَنَ لَهُ
33	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَعَالَى حَتَّى أَسَابِقَكِ
45	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ مَعَهُ هَدِيٌّ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلَيَفْعَلْ
33	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ؛ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ
60	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ غَدَاءً وَعَلَيْهِ مِرْطُ مُرَحَّلٌ
178	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَيَّ دَخَلْتُ الْكَعْبَةَ، وَوَدَدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ فَعَلْتُ
177	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشَةً، ارْفُقِي بِهِ، فَإِنَّ الرَّفْقَ لَا يُخَالِطُ شَيْئًا إِلَّا زَانَهُ
32	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ
27	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَنْ ابْتَلَيَ مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ بِشَيْءٍ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ
31	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا
57	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِلَيَّ كُنْتُ أَصْلَى رَكْعَتِي بَعْدَ الظَّهَرِ، وَأَنَّهُ قَدَمَ عَلَيَّ وَفَدُّ بْنِي تَمِيمَ، أَوْ صَدَقَةَ، فَشَغَلُونِي عَنْهُمَا

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
64	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَهْلًا يَا عَائِشَةً، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الرِّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ
52	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهْلِ بْنِ بَيْضَاءِ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ
94	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَوْ غَيْرُ ذَلِكِ يَا عَائِشَةً، إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا، خَلَقَهُمْ لَهَا
98	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	صَدَقَتَا، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا
105	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ
175	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي
18	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرُوجَ بَعْضِ أَمْهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، فَضَحِّكَتْ عَائِشَةُ كُلُّهَا قَدْ بَقِيَ إِلَّا كَتِفَهَا
172	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	كُلُّهَا قَدْ بَقِيَ إِلَّا كَتِفَهَا
180	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	ذَاكَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَهُوَ يُغْرِئُكَ السَّلَامَ
77	جابر بن عبد الله	سُلُوا اللَّهُ عِلْمًا نَافِعًا
130	عمرة بن عبد الرحمن	نَعَمْ، إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ
131	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	نَعَمْ، تَسْتَأْمِرُ
173	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	عَذَابٌ يَبْعَثُهُ اللَّهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ
174	أبو هريرة	مَنْ ماتَ فِي الطَّاعُونَ كَانَ شَهِيدًا
188	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ
153	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَا يَا بِنْتَ الصَّدِيقِ، وَلَكِنَّهُمُ الَّذِينَ يَصُومُونَ وَيُصَلُّونَ وَيَتَصَدَّقُونَ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
13	أنس بن مالك	أَبْيَثُ أَحْدُّ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِيقٌ أَوْ شَهِيدًا
134	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	نَعَمْ عَلَيْهِنَّ جِهادًّا لَا قِتالَ فِيهِ، الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ
76	عبد الله بن عباس	شِفَاءُ الْعَيْنِ السُّؤَالُ
144	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	عَلَيْكِ بِالْكَوَافِلِ
34	أنس بن مالك	غَارَتْ أُمُّكُمْ
19	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فَقَالَ لِي: يَا حُمَيرَاءُ أَتُحِبِّينَ أَنْ تَنْظُرِي إِلَيْهِمْ
28	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فَجَهَرْنَا هُمَا أَحَدَّ الْجِهَازِ
36	أنس بن مالك	فَضُلُّ عائشةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفْضُ التَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ
40	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> حِينَ جَلَسَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ يَا عَائِشَةَ
66	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ
189، 192	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فَأَخَذَ عَلَيْهَا: (أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرُفُنَّ وَلَا يَزْنِنَّ) الْآيَةُ
37	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعِ مِنْهَا
101	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَا يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطَيْتِي يَوْمَ الدِّينِ
119	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَأْوِيلِي الْحُمْرَةُ مِنَ الْمَسْجِدِ
137	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	قُولِي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوكَ رَحِيمٌ تُحِبُّ الْعَفْوَ فَاعْفُ عَنِّي
44	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	"كَانَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> إِذَا أَرَادَ سَقَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ"
91	سهل بن سعد السعادي	كِرَهُ الْمَسَائِلُ وَعَابَهَا

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
101	ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم	أَيْنَفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَثْتَكَ
118	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ، وَلَكُمْ هِدِيَّةٌ، فَكُلُّوهُ
129	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَهُ، عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنْ الْأَعْمَالِ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمْلُّ حَتَّى تَمَلُّوا
156	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	حَبَرْنِي رَبِّي أَلَّيْ سَأَرَى عَلَمَةً فِي أَمْتَي
136	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشَةُ، أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا
200	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ: الطَّيْرُ فِي الْمَرْأَةِ وَالدَّارِ وَالدَّابَّةِ
15	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَأَنْتَ أَمْ عَبْدُ اللَّهِ، فَمَا زلتَ أَكْنِي بِهَا وَمَا وَلَدْتَ قَطُّ
46	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَمَّا نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> وَاسْتَدَّ بِهِ وَجْهُهُ، اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ
46	عروة بن الزبير	يَدُورُ فِي نِسَائِهِ وَيَقُولُ: أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا، حِرْصًا عَلَى بَيْتِ عَائِشَةَ
55	عبدِيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ	لَقَدْ كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ <small>صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَلَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أُفْرَغَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثٌ إِفْرَاغَاتٌ
58	ثُمَامَةُ بْنُ حَرْنَ الْقُشَيْرِي	كُنْتُ أَثْبِدُ لَهُ فِي سِقَاءِ مِنَ اللَّيْلِ، وَأَوْكِيْهُ وَأَعْلَقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرَبَ مِنْهُ
160	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مُرُوا أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلَّى بِالنَّاسِ
70	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَمَّا جَاءَ قَتْلُ أَبْنِ حَارِثَةَ، وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ <small>صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small> يُعْرَفُ فِيهِ

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
		الحزن
78	المغيرة بن شعبة	لَا تَرَأْلُ طَائِفَةً مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ يُقَاتِلُونَ
99 ، 86	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسِبُ إِلَّا هُلَكَ
109	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَا يَذْهَبُ اللَّيلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ الَّاتُ وَالْعُزَّى
199	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي وَإِنِّي لَبَيْنَهُ وَبَيْنِ الْقِبْلَةِ وَأَنَا مُضطَجِعٌ عَلَى السَّرِيرِ
126	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعُ وَعِشْرُونَ
138	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَا تُطْعِمُوهُمْ مِمَّا لَا تَأْكُلُونَ
139	خالد بن الوليد	لَا، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضٍ قَوْمِي فَاجِدُنِي أَعَافُهُ
13	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مِنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى عَنْقِي مِنَ النَّارِ فَلَيَنْظُرْ إِلَى هَذَا
20	عبد الله بن عباس	مَنْ كَانَ لَهُ فَرَطَانٌ مِنْ أُمَّتِي أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهِمَا الْجَنَّةَ
26	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَا شَيَعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ مِنْ طَعَامِ الْبُرِّ ثَلَاثَ لَيَالٍ تِبَاعًا حَتَّى قُبِضَ
34	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَا غَرَّتْ عَلَى امْرَأَةٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَمَا غَرَّتْ عَلَى خَدِيجَةَ
76	عمر بن الخطاب	مَنْ يُرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْهَمُهُ، وَإِنَّمَا الْعِلْمُ بِالثَّلَعْمُ
92	أبو هريرة	مَا نَهِيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَبِيْوْهُ، وَمَا أَمْرَتُكُمْ بِهِ فَافْعُلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ
102	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَنْ أَحَبَ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَ اللَّهِ لِقاءً، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقاءً
112	أبو موسى الأشعري	مَثِيلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنْ الْهُدَى وَالْعِلْمِ؛ كَمَثِيلِ الْعَيْنِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضاً

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
118	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي
167	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ
187	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشَةً، مَا يُؤْمِنِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ عَذَابٌ
155	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	مَنْ حُوْسِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُذْ
140	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشَةً، إِنَّهُمْ لَيْسُوا بِالْأَعْرَابِ
95	أنس بن مالك	مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَلَدِ لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ
169	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ، وَكَانَ أَشَدُّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ
117	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَةِ أَحَدِكُمْ
154	عبد الله بن عباس	هُمْ عَلَى جِنْرِ جَهَنَّمَ
95	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ
171	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	ذَلِكَ لَوْ كَانَ وَأَنَا حَيٌّ؛ فَأَسْتَغْفِرُ لَكَ وَأَدْعُوكَ
17	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشَةً احْمَدِي اللَّهَ فَقْدَ بَرَّاكِ اللَّهُ
36	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا عَائِشُ؛ هَذَا جِبْرِيلٌ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلَامَ
40	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَا أُمَّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِنِي فِي عَائِشَةَ
84	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاءً، عُرَاءً، غُرَلًا
90	أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>	يَهْمَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةُ الْمَالِ
93	أنس بن مالك	أبُوكَ فلان (في جواب السائل: من أبي؟)

الفهارس العامة

الصفحة	الراوي	طرف الحديث
179، 196	أم المؤمنين عائشة <small>بنتها</small>	يَا عَائِشَةُ، قَوْمٌ أَسْرَعُ أُمَّتِي بِي لَحَافًا

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم

فهرس كتب التفاسير

- **أنوار التنزيل وأسرار التأويل**: لأبي سعيد البيضاوي، عبد الله بن عمر الشيرازي، ت: 685هـ.

تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1418هـ، ويقع في خمسة أجزاء.

- **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني**: لمحمود بن عبد الله الحسيني الألوسي، ت: 1270هـ.

تحقيق: علي عبد الباري عطية، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1415هـ، ويتكون من ستة عشر جزءاً.

- **فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدرية من علم التفسير**: لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، ت: 1250هـ.

طبعة دار ابن كثير بدمشق، ودار الكلم الطيب بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1414هـ، ويتكون من ستة أجزاء.

- **الكشاف عن حقيقة غوامض التنزيل وعيون الأقوایل في وجوه التأويل**: لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري، ت: 538هـ.

طبعة دار الكتاب العربي بيروت، لعام 1406هـ، وهي مذيلة بحاشية الإمام أحمد بن محمد، المعروف بابن المنير، وتخریج أحاديث الكشاف للإمام الزيلعی.

- **النکت والعيون**: لأبي الحسن الماوردي، علي بن محمد البغدادي، ت: 450هـ.

تحقيق: السيد بن عبد المقصود بن عبد الرحيم، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، ويتكون من ستة أجزاء.

فهرس كتب الحديث الشريف وشروحه ومصطلحه

- مسند السيدة عائشة رضي الله عنها: لابن أبي داود ، عبد الله بن سليمان السجستاني، ت: 316 هـ.

تحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين، وهي الطبعة الأولى لعام 1405 هـ، لمكتبة الأقصى بالكويت، ويتكون من جزء واحد.

- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة رضي الله عنها على الصحابة: لبدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي المصري الشافعى، ت: 794 هـ.

تحقيق: سعيد الأفغاني، وتعليق: د. عصمت الله، طبعة المكتب الإسلامي بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1358 هـ - 1939 م، وهو جزء واحد.

- الآحاد والمثنى: لأبي بكر بن أبي عاصم، وهو أحمد بن عمرو الشيباني، ت: 287.

تحقيق: د. باسم الجوابرة، الطبعة الأولى لدار الرأية بالرياض، طبعة عام 1411 هـ - 1991 م، ويقع في ستة أجزاء.

- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: لصاحبها محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي، ت: 354 هـ.

ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت: 739 هـ. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1408 هـ - 1988 م، يتكون من ثمانية عشر مجلداً، الأخير منها للفهارس.

- اختلاف الحديث: لأبي عبد الله، محمد بن إدريس المطّلبي القرشي المكي الشافعى، ت: 204 هـ.

طبعة دار المعارف بيروت، لعام 1410 هـ - 1990 م، وهو جزء واحد (الجزء الثامن من طبعة كتاب الأم للشافعى).

- الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين رحمة الله عليهن أجمعين: لعبد الرحمن بن محمد بن عساكر الدمشقي الشافعى، ت: 620 هـ.

تحقيق: محمد الحافظ، طبعة دار الفكر بدمشق، وهي الطبعة الأولى لعام 1406 هـ، وهو مجلد واحد.

- الاستذكار (الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار، فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، وشرح ذلك كله بالإيجاز والاختصار): لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، ت: 463هـ.

تحقيق: سالم عطا، محمد معرض، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1421هـ - 2000م، ويقع الكتاب في تسعه أجزاء.

- إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: لأبي الفضل عياض اليحصبي، ت: 544هـ.
تحقيق: د. يحيى إسماعيل، الطبعة الأولى لدار الوفاء بمصر، لعام: 1419هـ - 1998م، ويقع الكتاب في ثمانية أجزاء.

- الأم: لأبي عبد الله، محمد بن إدريس المطّلبي القرشي المكي الشافعى، ت: 204هـ.
طبعة دار المعرفة بيروت، لعام 1410هـ - 1990م، ويقع في ثمانية أجزاء.

- الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف: لأبي بكر، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، ت: 319هـ.

تحقيق: صغير أحمد حنيف، طبعة دار طيبة بالرياض، وهي الطبعة الأولى لعام 1405هـ - 1985م، المطبوع منه ستة مجلدات فقط.

- البعث والنشر: لأبي بكر البيهقي، أحمد بن الحسين الخُسْرُوْجِرْدِيُّ الخراساني، ت: 458هـ.

تحقيق: عامر حيدر، طبعة مركز الخدمات والأبحاث الثقافية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1406هـ - 1986م، وهو مجلد واحد.

- تأويل مختلف الحديث: لأبي محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت: 276هـ. الطبعة الثانية للمكتب الإسلامي - مؤسسة الإشراق، لعام 1419هـ - 1999م، وهو جزء واحد.

- التعليق المُمَجَّدُ على موطأ محمد: لأبي الحسنات، محمد بن عبد الحي الأنباري الكنوي الهندي، ت: 1304هـ.

تحقيق: نقي الدين الندوى، طبعة دار القلم بدمشق، وهي الطبعة الرابعة لعام 1426هـ - 2005م، ويكون من ثلاثة أجزاء.

- **تنوير الحالك شرح موطأ مالك:** لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت: 911 هـ. طبعة المكتبة التجارية الكبرى بمصر، لعام 1389هـ-1996م، والكتاب يتكون من جزأين.
- **تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار:** لأبي جعفر، محمد بن جرير الأعملي الطبرى، ت: 310 هـ. تحقيق: محمود شاكر، لمطبعة المدنى بالقاهرة، ويقع في جزأين.
- **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم:** للإمام أبي الفرج؛ عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي، المشتهر بابن رجب، ت: 795هـ. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، و إبراهيم باجس، طبعة عام 1417هـ-1997م، لمؤسسة الرسالة بيروت، وهو مجلد واحد.
- **الجامع في الحديث:** لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب المصري القرشي، ت: 197هـ. تحقيق: د. مصطفى أبو الخير، طبعة دار ابن الجوزي بالرياض، وهي الطبعة الأولى لعام 1416هـ-1995م، وهو مجلد واحد.
- **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة:** لأبي بكر البهقي، أحمد بن الحسين الخسروجردي الخراساني، ت: 458هـ. طبعة دار الكتب العلمية بيروت، لعام 1405هـ، ويكون من سبعة أجزاء.
- **سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام:** للأمير محمد بن إسماعيل الصنعاني، ت: 852هـ. تحقيق: محمد الخولي، طبعة عام 1379هـ، لدار إحياء التراث العربي بيروت، ويقع في أربعة أجزاء.
- **سنن ابن ماجة:** لأبي عبد الله، محمد بن يزيد القزويني، ت: 273هـ. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة دار إحياء الكتب العربية، ويقع في جزأين.
- **سنن أبي داود:** لسليمان بن الأشعث، أبو داود الأزدي السجستاني، ت: 275هـ.

تحقيق: ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، دار المعارف بيروت، ويتألف من جزء واحد.

- **سنن الترمذى (الجامع الكبير)** : لأبى عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذى، ت: 279هـ.

تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبعة: دار الجيل . بيروت و دار العرب الإسلامية بيروت، وهي الطبعة الثانية لعام 1998م، ويقع في ستة أجزاء.

- **السنن الكبرى**: لأبى بكر البهقى، أحمد بن الحسين الخسروجى الخراسانى، ت: 458هـ.

تحقيق: محمد عطا، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الثالثة لعام 1424هـ- 2003م.

- **سنن النسائي الكبرى**: لأبى عبد الرحمن، أحمد بن شعيب الشهير بالنسائى، ت: 303هـ.
- تحقيق: حسن شلبي، بإشراف: شعيب الأننوط، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1421هـ- 2001م، يتكون من عشرة أجزاء، آخر اثنين منها للفهارس.

- **شرح الزرقاني على موطن الإمام مالك**: لمحمد بن عبد الباقي الزرقاني المصري الأزهري، ت: 1122هـ.

تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الطبعة الأولى لمكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، لعام 1424هـ- 2003م، ويقع الكتاب في أربعة أجزاء.

- **شرح المواهب اللدنية بالمنح المحمدية**: لأبى الله، محمد بن عبد الباقي الزرقاني المالكي، ت: 1122هـ.

الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية، لعام 1417هـ- 1996م، يقع في اثني عشر مجلداً.

- **شرح رياض الصالحين**: لمحمد بن صالح العثيمين، ت: 1421هـ.
- طبعة دار الوطن بالرياض، لعام 1426هـ، ويقع في ستة أجزاء.
- **شرح صحيح البخاري لابن بطال**: وهو أبو الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك، ت: 449هـ.

- تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الطبعة الثانية لمكتبة الرشد، بالرياض، طبعة عام 1423هـ - 2003م، ويكون من عشرة أجزاء.
- **شرح علل الترمذى:** لابن رجب الحنفى، وهو عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السالى
البغدادى، ت: 795هـ.
 - **تحقيق:** د. همام سعيد، طبعة مكتبة المنار بالأردن، وهي الطبعة الأولى لعام 1407هـ - 1987م.
 - **شرح مشكل الآثار:** لأبي جعفر الطحاوى، أحمد بن محمد الأزدى المصرى، ت: 321هـ.
تحقيق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، وهي الطبعة الأولى لعام 1415هـ - 1994م، ويكون من ستة عشر مجلداً، آخرها للفهارس.
 - **شرح معانى الآثار:** لأبي جعفر الطحاوى، أحمد بن محمد الأزدى المصرى، ت: 321هـ.
تحقيق: محمد النجار، و محمد جاد الحق، مراجعة: د. يوسف المرعشلى، وهي الطبعة الأولى لعالم الكتب، لعام 1414هـ - 1994م، يتكون من أربعة أجزاء، والفهارس في الجزء الخامس.
 - **شعب الإيمان:** لأحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي الخراسانى، أبو بكر البيهقى، ت: 458هـ.
تحقيق: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، بإشراف: مختار أحمد الندوى، صاحب الدار السلفية بالهند، طبعة مكتبة الرشد بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومبى بالهند، وهي الطبعة الأولى لعام 1423هـ - 2003م، ويكون من أربعة عشر مجلداً، الأخير منها للفهارس.
 - **الشّفا بتعريف حقوق المصطفى:** للفاصل أبى الفضل، عياض بن موسى اليحصّبى، ت: 544هـ.
تحقيق: عبده كوشك، الطبعة الثانية لعام 2006م - 1427هـ، لدار الفيحاء بيروت.
 - **صحیح ابن خزیمة:** لأبى بکر، محمد بن إسحاق بن خزیمة السلمی النیسابوری، ت: 311هـ.

- تحقيق: د. محمد الأعظمي، طبعة المكتب الإسلامي بيروت، وهي طبعة عام 1390هـ - 1970م، ويتكون من أربعة أجزاء.
- **صحیح البخاری:** لأبی عبد الله، محمد بن إسماعیل الجعفی البخاری، ت: 256هـ.
اعتنى به: محمد زهیر الناصر، طبعة دار طوق النجاة، بيروت - لبنان، وهي الطبعة الأولى، لعام 1422هـ، ويتكون من تسعة أجزاء.
 - **صحیح مسلم:** لأبی الحسین، مسلم بن الحجاج القشیری التیسابوری، ت: 261هـ.
تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، طبعة عام: 1400هـ - 1980م، من إصدارات رئاسة إدارات البحث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، بالسعودية، ويتكون من خمسة أجزاء.
 - **عشرة النساء:** لأبی عبد الرحمن، أحمد بن شعیب الخراسانی النسائی ت: 303هـ.
تحقيق: علي بن نايف الشحود، الطبعة الثالثة لدار المعمور، بهانج ، طبعة عام 1430هـ - 2009 م
 - **عمدة القاری شرح صحیح البخاری:** لأبی محمد، محمود بن أحمد الغیتابی الحنفی، بدر الدين العینی، ت: 855هـ .
الطبعة الأولى لدار إحياء التراث العربي بيروت، ويتكون من خمسة وعشرين جزءاً.
 - **عون المعبد شرح سنن أبي داود:** لأبی عبد الرحمن، محمد أشرف بن أمیر الصدیقی العظیم آبادی، ت: 1329هـ.
طبعه دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الثانية لعام 1415هـ، وتقع في أربعة عشر جزءاً.
 - **فتح الباری شرح صحیح البخاری:** لابن رجب الحنبلي، عبد الرحمن بن أحمد بن رجب السّلامي البغدادي ثم الدمشقي، ت: 795هـ.
تحقيق: فريق من المحققين، هم: محمود عبد المقصود، مجدي عبد الخالق الشافعی، إبراهيم بن إسماعیل القاضی، السيد عزت المرسي، محمد المنقوش، صلاح بن سالم المصراتي، علاء همام، صبری عبد الخالق الشافعی.
 - الطبعة الأولى، لعام 1417هـ - 1996م، لمکتبة الغرباء الأثرية بالمدينة المنورة، والحقوق: لمکتب تحقیق دار الحرمین بالقاهرة.

- فتح الباري شرح صحيح البخاري: لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي، ت: 852 هـ.

تصحيح وإشراف: محب الدين الخطيب، وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، بتعليقات: عبد العزيز بن باز، طبعة دار المعرفة بيروت، لعام 1379 هـ، ويقع في ثلاثة عشر مجلداً.

- فيض الباري شرح صحيح البخاري: لمؤلفه محمد أنور شاه بن معظم شاه الكشمیری الهندي، ت: 1353 هـ.

تحقيق: محمد بدر عالم الميرتهي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، وهي الطبعة الأولى، لعام 1426 هـ - 2005 م.

- القضاء والقدر: لأبي بكر البهقي، أحمد بن الحسين الحُسْرَوْجِرْدِي الخراساني، ت: 458 هـ.

تحقيق: محمد بن عبد الله آل عامر، الطبعة الأولى لمكتبة العبيكان بالرياض، طبعة عام 1421 هـ - 2000 م ، وهو مجلد واحد.

- كشف المشكل من حديث الصحيحين: لأبي الفرج، عبد الرحمن بن علي بن الجوزي، ت: 597 هـ.

تحقيق: علي البواب، طبعة دار الوطن بالرياض، لعام 1418 هـ - 1997 م، ويتألف من أربعة أجزاء.

- المتواتي على تراجم أبواب البخاري: لأبي العباس، أحمد بن محمد بن منصور القاضي، ابن المتنier الجذامي الإسكندراني، ت: 683 هـ.

تحقيق: صلاح الدين مقبول أحمد، طبعة مكتبة العلا بالكويت.

- المجتبى من السنن: (السنن الصغرى للنسائي): لأبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب الشهير بالنسائي، ت: 303.

تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية لمكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، طبعة عام 1406 هـ - 1986 م، ويقع في تسعة أجزاء، الأخير منها للفهارس.

- المستدرک على الصحيحين: لصاحبہ أبو عبد الله، الحاکم محمد بن عبد الله الضبّی النیسابوری، المعروف بابن البیع، ت: 405 هـ.

تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت، لعام 1411هـ - 1990م، ويكون من أربعة أجزاء.

- **مسند أبو يعى:** لأبي يعلى أحمد بن علي التميمي الموصلي، ت: 307هـ.

تحقيق: حسين سليم أسد، طبعة دار المأمون للتراث بدمشق، وهي الطبعة الأولى لعام 1404هـ - 1984م، ويكون من ثلاثة عشر جزءاً.

- **مسند أبي داود الطيالسي:** لسليمان بن داود بن الجارود الطيالسي البصري، ت: 204هـ.

تحقيق: د. محمد عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى لدار هجر بمصر، لعام 1419هـ - 1999م، ويقع في أربعة مجلدات.

- **مسند أحمد بن حنبل:** لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، ت: 241هـ.

تحقيق: السيد أبو المعاطي النوري، الطبعة الأولى لعالم الكتب بيروت، وهي الطبعة الميمنية لعام 1419هـ - 1998م، ويكون من ستة أجزاء.

- **مسند إسحاق بن راهوية:** لأبي يعقوب، إسحاق بن إبراهيم الحنظلي المروزي، المعروف بابن راهوية، ت: 238هـ.

تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، طبعة مكتبة الإيمان بالمدينة المنورة، وهي الطبعة الأولى لعام 1412هـ - 1991م، ويكون من خمسة مجلدات.

- **مسند الحميدي:** لأبي بكر، عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الحميدي المكي، ت: 219هـ.

تحقيق: حسن سليم أسد، طبعة دار السقا بدمشق، وهي الطبعة الأولى لعام 1996م، ويقع في مجلدين.

- **مسند الشافعي:** لأبي عبد الله، محمد بن إدريس المطّلبي القرشي المكي الشافعي، ت: 204هـ.

ترتيب: الأمير أبي سعيد سنجر بن عبد الله الجاوي، تحقيق: د. ماهر الفحل، الطبعة الأولى لمكتبة المعارف، لعام 1425هـ - 2004م.

- **مسند الشاميين:** لأبي القاسم الطبراني، سليمان بن أحمد الشامي، ت: 360هـ.

تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1405هـ - 1984م، ويكون من أربعة أجزاء.

- **المصنف في الأحاديث والآثار:** لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد العبسي، ت: 235هـ.

تحقيق: كمال الحوت، الطبعة الأولى لمكتبة الرشد بالرياض، طبعة عام 1409هـ، ويقع في سبعة أجزاء.

- **المصنف:** لعبد الرزاق بن همام الصناعي، ت: 211هـ.

تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، من منشورات المجلس العلمي بالهند، ومطبوعاً المكتب الإسلامي بيروت، الطبعة الثانية لعام 1403هـ، يتكون من أحد عشر جزءاً.

- **معالم السنن:** لصاحبها أبو سليمان، أحمد بن محمد بن الخطاب البستي، المعروف بالخطابي، ت: 388هـ.

الطبعة الأولى، للمطبعة العلمية بحلب، لعام 1351هـ - 1932م.

- **المعجم الأوسط:** لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الشامي الطبراني، ت: 360هـ. تحقيق: طارق محمد، و عبد المحسن الحسيني، طبعة دار الحرمين بالقاهرة، ويقع في عشرة أجزاء.

- **المعجم الكبير:** لأبي القاسم، سليمان بن أحمد الشامي الطبراني، ت: 360هـ.

تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الثانية لمكتبة ابن تيمية بالقاهرة، ويقع في خمسة وعشرين جزءاً.

- **معرفة السنن والآثار:** لأبي بكر البيهقي، أحمد بن الحسين الخسروجردي الخراساني، ت: 458هـ.

تحقيق: عبد المعطي قلعي، طبعة دار الوعي بحلب، الطبعة الأولى لعام 1412هـ - 1991م، ويكون من خمسة عر مجلداً.

- **مقدمة ابن الصلاح (معرفة أنواع علوم الحديث):** لأبي عمرو، عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصلاح، ت: 643هـ.

تحقيق: نور الدين عتر، طبعة دار الفكر بسوريا، لعام 1406هـ - 1986م، وهو جزء واحد.

- **المنار المنيف في الصحيح والضعيف:** لا القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب الجوزية، ت: 751هـ.

تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى لمكتب المطبوعات الإسلامية بحلب، طبعة عام 1390هـ - 1970م، وهو جزء واحد.

- **المُنْتَخَبُ مِنْ مَسْنَدِ عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ:** لصاحبها أبو محمد، عبد الحميد بن حميد بن نصر الكسي، ويقال له: الكسي بالفتح والإعجام، ت: 249هـ.

تحقيق: صبحي البدرى السامرائى، ومحمود محمد الصعيدي، من مطبوعات مكتبة السنة بالقاهرة، وهي الطبعة الأولى لعام 1408هـ - 1988م، وهو مجلد واحد.

- **المُنْتَقَى (شرح الموطأ):** لأبي الوليد، سليمان بن خلف التجبي القرطبي الباجي الأندلسي، ت: 474هـ.

الطبعة الأولى لعام 1332هـ، لمطبعة السعادة بمصر، ويكون من سبعة أجزاء.

- **المُنْتَقَى مِنْ السَّنَنِ الْمَسْنَدَةِ:** لصاحبها أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، ت: 307هـ.

تحقيق: عبد الله البارودي، الطبعة الأولى، لمؤسسة الكتاب الثقافية بيروت، لعام: 1408هـ - 1988م، وهو جزء واحد.

- **المنهج شرح صحيح مسلم بن الحاج:** لأبي زكريا، يحيى بن شرف النووي، ت: 676هـ.

الطبعة الثانية لدار إحياء الراث العربي، طبعة عام 1392هـ، ويقع في ثمانية عشر مجلداً.

- **الموطأ:** لمالك بن أنس الأصحابي المدني، ت: 179هـ.

تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى لمؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان بالإمارات، طبعة عام 1425هـ - 2004م ، ويقع في ثمانية أجزاء؛ الجزء الأول للمقدمة والثلاثة الأخيرة للفهارس.

- **الموقفة في علم مصطلح الحديث:** لأبي عبد الله الذهبي، محمد بن أحمد، ت: 748هـ.

اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، وهي الطبعة الثانية لمكتبة المطبوعات الإسلامية بحلب، طبعة عام 1412هـ، وهو جزء واحد.

- **نبي الرحمة:** من منشورات عبد الرحمن بن عبد الله ، وهو كاتب معاصر.
- **يوم في بيت الرسول:** من منشورات عبد الملك قاسم، وهو كاتب معاصر.

فهرس كتب التراجم و الطبقات وعلم الرجال

• **الاستيعاب في معرفة الأصحاب:** لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر النمري القرطبي، ت: 463هـ.

تحقيق: علي محمد الباجوبي، طبعة دار الجيل بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1412هـ - 1992م، ويكون من أربعة أجزاء.

• **أسد الغابة في معرفة الصحابة:** لأبي الحسن، علي بن محمد الشيباني الجزمي، ابن الأثير، ت: 630هـ.

تحقيق: علي عوض، و عادل عبد الموجود، طبعة دار الكتب العلمية، وهي الطبعة الأولى لعام 1415هـ - 1994م، ويقع في ثمانية أجزاء؛ الجزء الأخير للفهارس.

• **الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى:** لابن ماكولا، علي بن هبة الله بن جعفر أبو نصر، ت: 475هـ.

الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت، طبعة عام 1411هـ - 1990م، ويكون من سبعة أجزاء.

• **تاريخ ابن معين برواية أبي الفضل عباس بن محمد الدوري:** لأبي زكريا يحيى بن معين البغدادي، ت: 233هـ.

تحقيق: د. أحمد سيف، طبعة مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي بمكة المكرمة، وهي الطبعة الأولى لعام 1399هـ - 1979م، ويكون من أربعة أجزاء.

• **تاريخ الثقات:** للعجلي أبو الحسن، أحمد بن عبد الله الكوفي، ت: 261هـ.

طبعة دار البارز للنشر، وهي الطبعة الأولى لعام 1405هـ - 1984م، وهو مجلد واحد.

• **التاريخ الصغير:** لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، ت: 256هـ.

- تحقيق: محمود ابراهيم زايد، فهرس أحاديثه: يوسف المرعشى، طبعة دار المعرفة بيروت - لبنان، ويقع في مجلدين.
- **التاريخ الكبير:** لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري، ت: 256هـ.
طبعة دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد- الدكن، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، ووضع الحواشى: محمود خليل، مكوناً من ثمانية أجزاء.
 - تحقيق: نور الدين عتر، طبعة دار إحياء التراث العربي بقطر، وهي طبعة عام 1987م، ويتكون من مجلدين.
 - **ذكرة الحفاظ:** لأبي عبد الله، محمد بن أحمد الذهبي، ت: 748هـ.
طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1419هـ - 1998م، ويتتألف من أربعة أجزاء.
 - **ميزان الاعتدال في نقد الرجال:** للذهبى، أبو عبد الله، محمد بن أحمد، ت: 748هـ.
تحقيق: علي الجاوي، الطبعة الأولى لدار المعرفة بيروت، طبعة عام 1382هـ - 1963م، ويتكون من أربعة أجزاء.
 - **الإصابة في تميز الصحابة:** لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى ت: 852هـ.
تحقيق: عادل عبد الموجود، وعلي محمد عوض، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1415هـ، ويتكون من ثمانية أجزاء.
 - **تقريب التهذيب:** لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى ت: 852هـ.
تحقيق: محمد عوامة، طبعة دار الرشيد بسوريا، وهي الطبعة الأولى لعام 1406هـ - 1986م، وهو جزء واحد.
 - **التفيد لمعرفة رواة السنن والمسانيد:** لابن نقطة، محمد بن عبد الغنى أبو بكر الحنفى البغدادى، ت: 629هـ.
تحقيق: كمال الحوت، طبعة دار الكتب العلمية، وهي الطبعة الأولى لعام 1408هـ - 1988م، وهو جزء واحد.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ليوسف بن الزكي عبدالرحمن، أبو الحاج المزّي، ت: 742هـ.

تحقيق: د. بشار عواد معروف، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت، وهي الطبعة الأولى، لعام 1400هـ - 1980م، ويقع في خمس وثلاثين مجلداً.

- الثقات: لصاحب محمد بن حبان التميمي، أبو حاتم الدارمي البستي، ت: 354هـ.
طبع بإعانة وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، بإشراف: د. محمد عبد المعيد خان، طبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد- الدكن، وهي الطبعة الأولى لعام 1393هـ- 1973م، ويقع في تسعه أجزاء.

- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء: لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت: 430هـ.
طبعة دار الكتاب العربي بيروت، وهي الطبعة الرابعة لعام 1405هـ، ويتتألف من عشرة مجلدات.

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لابن فردون، إبراهيم بن علي المالكي، ت: 799هـ.

تحقيق: مأمون بن محي الدين الجنان، طبعة : دار الكتب العلمية بيروت، وهي طبعة عام 1417هـ - 1986م، ويتكون من مجلدين.

- ذكر أسماء من تكلّم فيه وهو موثق: لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: 784هـ.
تحقيق: محمد شكور الميداني، الطبعة الأولى لمكتبة المنار بالزرقاء، لعام 1406هـ- 1986م، وهو مجلد واحد.

- سبط النجوم العوالى في أنباء الأوائل والتواتى: لعبد الملك بن حسين العصامي المالكي، ت: 1111هـ.

تحقيق: عادل عبد الموجود، علي محمد عوض، الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت، لعام 1419هـ - 1998م، ويتكون من أربعة أجزاء.

- سير أعلام النبلاء: للذهبي أحمد بن محمد، أبو عبد الله، ت: 784هـ.

تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، الطبعة الثالثة لعام 1405هـ - 1985م، ويتتألف من خمسة وعشرين مجلداً، آخر اثنين منها فهارس.

- **شذرات الذهب في أخبار من ذهب:** لابن العماد، عبد الحي بن أحمد العكري الحنفي، أبو الفلاح، ت: 1089هـ.

تحقيق: محمود الأرناؤوط، وتاريخ: عبد القادر الأرناؤوط، الطبعة الأولى لدار ابن كثير بدمشق، لعام 1406هـ - 1986م، ويتكون من أحد عشر مجلداً.

- **الضعفاء والمتروكون:** لأبي عبد الرحمن، أحمد بن شعيب النسائي، ت: 303هـ.

تحقيق: محمود زايد، طبعة دار الوعي بحلب، وهي الطبعة الأولى لعام 1396هـ، وهو جزء واحد.

- **الطبقات الكبرى:** لابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد الهاشمي بالولاء البغدادي، ت: 230هـ.

تحقيق: محمد عطا، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1410هـ - 1990م، ويتكون من ثمانية أجزاء.

- **الطبقات:** لأبي عمرو خليفة بن خياط الشيباني العصفري البصري، ت: 240هـ.

رواية: أبي عمران موسى بن زكريا التستري، ت: قبل 3هـ، و محمد بن أحمد الأزدي، ت: قبل 3هـ.

تحقيق: د. سهل زكار، طبعة دار الفكر، لعام 1414هـ - 1993م، وهو جزء واحد.

- **الكامل في ضعفاء الرجال:** لابن عدي، عبد الله بن عدي بن القطان الجرجاني، أبو أحمد، ت: 365هـ.

تحقيق: عادل عبد الموجود، و علي عوض، وشاركتهم عبد الفتاح أبو سنة، الطبعة الأولى لعام 1418هـ - 1997م، من مطبوعات دار الكتب العلمية بيروت، ويتكون من تسعة أجزاء.

- **الكنى والأسماء:** للدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد الانصاري الرازي، ت: 310هـ.

تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفريابي، طبعة دار ابن حزم بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1421هـ - 2000م ، ويكون من ثلاثة أجزاء.

- **الكواكب النيرات في معرفة من رمي بالاختلاط من الرواية الثقات:** لابن الكيّال، بركات بن أحمد بن محمد الخطيب، ت: 929هـ.

تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي، طبعة دار المأمون بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1981م، ويتألف من مجلدين.

- **لسان الميزان:** لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعى ت: 852هـ.

تحقيق: دائرة المعارف النظامية بالهند، طبعة مؤسسة الأعلمى للمطبوعات بيروت، وهي الطبعة الثانية لعام 1390هـ - 1971م، ويتألف من سبعة أجزاء.

واستعنت أيضاً باللسان بتحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الأولى لمكتب المطبوعات الإسلامية، طبعة عام: 1423 - 2002، والمكون من عشرة أجزاء.

- **المتفق والمفترق:** للخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، ت: 463هـ.

تحقيق: د. محمد صادق آيدن الحامدي، الطبعة الأولى لدار القادرى بدمشق، طبعة عام 1417هـ - 1997م، ويكون من سبعة أجزاء.

- **معجم الشيوخ الكبير:** للذهبي أحمد بن محمد، أبو عبد الله، ت: 784هـ.

تحقيق: د. محمد الهيلة، الطبعة الأولى لمكتبة الصديق بالطائف، طبعة عام 1408هـ - 1988م، ويتألف من مجلدين.

- **معرفة الرجال عن يحيى بن معين برواية أحمد بن محمد بن محرز:** لأبي زكريا يحيى بن معين البغدادي، ت: 233هـ.

تحقيق: محمد القصار، من طبعات مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى لعام 1405هـ - 1985م، ويقع في مجلدين.

- **معرفة الصحابة:** لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت: 430هـ.

تحقيق: عادل العاززي، طبعة دار الوطن بالرياض، وهي الطبعة الأولى لعام 1419هـ - 1998م، ويكون من سبعة أجزاء؛ الجزء الأخير للفهارس.

- **المغني في الضعفاء:** لأبي عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: 784هـ.

- **المقتني في سرد الكنى:** لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الذهبي، ت: 784هـ.

تحقيق: محمد صالح المراد، الطبعة الأولى للمجلس العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، طبعة عام 1408هـ، ويتألف من مجلدين.

فهرس كتب العلل والسؤالات

- **سؤالات ابن الجنيد لأبي زكريا يحيى بن معين:** أجاب عليها أبو زكريا، يحيى بن معين البغدادي، ت: 233هـ.

تحقيق: أحمد نور سيف، طبعة مكتبة الدار بالمدينة المنورة، وهي الطبعة الأولى لعام 1408هـ - 1988م، وهو جزء واحد.

- **سؤالات أبي داود للإمام أحمد بن حنبل في جرح الرواة وتعديلهم:** أجاب عليها أبو عبد الله، أحمد بن حنبل الشيباني، ت: 241هـ.

تحقيق: د. زياد منصور، طبعة مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى لعام 1414هـ، وهو جزء واحد.

- **سؤالات أبي عبيد الأجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل:** أجاب عنها: أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، ت: 275هـ.

تحقيق: محمد علي العمري، طبعة عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، وهي الطبعة الأولى لعام 1403هـ - 1983م، وهو جزء واحد.

- **سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازبي، ومعه كتاب أسامي الضعفاء:** لأبي زرعة عبيد الله بن عبد الكريم الرازبي، ت: 264هـ.

تحقيق: محمد علي الأزهري، طبعة دار الفاروق الحديثة، وهي الطبعة الأولى لعام 2009م، وهو مجلد واحد.

- **سؤالات البرقاني للدارقطني:** لأحمد بن محمد، أبو بكر البرقاني، ت: 425هـ.

تحقيق: عبد الرحيم القشقرى، الطبعة الأولى لعام 1404هـ، كتب خانه جمili - لاہور پاکستان، وهو جزء واحد.

- **سؤالات السلمي للدارقطني:** لأبي عبد الرحمن السلمي، محمد بن الحسين التيسابوري، ت: 412هـ.

تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف: د. سعد بن عبد الله الحميد، و د. خالد الجريسي، وهي الطبعة الأولى لعام 1427هـ، ويكون من جزء واحد.

- **الضعفاء الكبير:** لأبي جعفر محمد بن عمرو العقيلي المكي، ت: 322هـ.

تحقيق: عبد المعطي قلعي، طبعة دار المكتبة العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1404هـ - 1984م، ويكون من أربعة أجزاء.

- **علل الحديث:** لابن أبي حاتم الرازى، عبد الرحمن بن محمد الحنظلى، ت: 327هـ.

تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف د. سعد الحميد، و د. خالد الجريسي، الطبعة الأولى لمطبع الحميضي، وهي طبعة عام 1427هـ - 2006م، و يقع في سبعة أجزاء؛ الأخير للفهارس.

- **العلل الواردة في الأحاديث النبوية:** لأبي الحسن، علي بن عمر البغدادي الدارقطني، ت: 385.

تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، من المجلد الأول حتى الحادي عشر، طبعة دار طيبة بالرياض، وهي الطبعة الأولى لعام 1405هـ - 1985م.

أما المجلدات من الثاني عشر حتى الخامس عشر فهي بتحقيق: محمد صالح الدباسي، طبعة دار ابن الجوزي بالدمام، وهي الطبعة الأولى لعام 1427هـ، وقام بكتابة الحواشى: محمود خليل.

- **العلل ومعرفة الرجال:** لأبي عبد الله، أحمد بن حنبل الشيباني، ت: 241هـ.

برواية ابنه عبد الله، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، طبعة دار الخانى بالرياض، وهي الطبعة الثانية لعام 1422هـ - 2001م، ويكون من ثلاثة أجزاء.

- **المراسيل:** لابن أبي حاتم الرازى، عبد الرحمن بن محمد الحنظلى، ت: 327هـ. تحقيق: شكر الله نعمة قوجانى، الطبعة الأولى لمؤسسة الرسالة بيروت، لعام 1397هـ، وهو جزء واحد.

فهرس كتب اللغة

- **تاج العروس من جواهر القاموس:** لمحمد مرتضى الزبيدي، ت: 1205هـ.

تحقيق: عبد السّتّار فراج، مصطفى حجازي، عبد العليم الطحاوي، طبعة دار الهدایة بالكويت، وهي الطبعة الأولى، لعام: 1965م - 1385هـ، ويقع في سبعة وعشرين مجلداً.

أمّا المجلد الثامن الذي اعتمدته فكان من طبعة دار مكتبة الحياة بيروت / لبنان، وهي الطبعة الأولى لعام 1306هـ.

- **تهذيب اللغة:** لأبي منصور، محمد بن أحمد الأزهري الهرمي، ت: 370هـ.

تحقيق: عيد السلام هارون، طبعة الدار المصرية بمصر الجديدة لعام 1384هـ - 1964م، ويتكون من سبعة عشر مجلداً، آخر مجلدين أحدهما مستدرك والآخر فهرس.

- **جمهرة الأمثال:** لأبي هلال، الحسن بن عبد الله العسكري، ت: 395هـ.

طبعة دار ابن حزم بيروت، وهي الطبعة الأولى، لعام: 2008م - 1429هـ، وهو مجلد واحد.

- **جمهرة اللغة:** لابن دريد، أبي بكر محمد بن الحسن الأزدي، ت: 321هـ.

تحقيق: رمزي منير بعلبكي، طبعة دار العلم للملايين بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1987م، ويقع في ثلاثة أجزاء.

- **الصّاحح "تاج اللغة وصحاح العربية":** لإسماعيل بن حمّاد الجوهري، أبو نصر، ت: 393هـ.

تحقيق: أحمد عطّار، وهي الطبعة الثانية لعام: 1977م - 1397هـ بيروت، ويتكون من ستة أجزاء.

- **لسان العرب:** لأبي الفضل، محمد بن مكرم بن منظور الأنصاري المصري، ت: 711هـ.

تحقيق: عامر بدر، ومراجعة: عبد المنعم إبراهيم ، وهي الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية بيروت/لبنان، لعام: 2003م - 1424هـ، ويقع في خمسة عشر جزءاً.

- **المحكم والمحيط الأعظم:** لابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوى اللغوى الأندلسي، ت: 458هـ.

تحقيق: عبد الحميد هنداوى، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1421هـ - 2000م، ويقع في أحد عشر مجلداً، الأخير منها للفهارس.

- **المخصص**: لابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي، ت: 458هـ.

تحقيق: خليل إبراهيم، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى لعام 1417هـ- 1996م، ويتكون من خمسة أجزاء.

- **المستطرف في كل فن مستظرف**: لأبي الفتح، محمد بن أحمد الأ بشيبي، ت: 852هـ. طبعة عالم الكتب بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1419هـ، ويتتألف من جزء واحد.
- **المستقصى في أمثال العرب**: لأبي القاسم، محمود بن عمر الرمخشري، ت: 538هـ. الطبعة الثانية، لعام 1977م- 1397هـ، بيروت/ لبنان، ويتكون من مجلدين.
- **معجم الأدباء**، المسمى: "إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب": للياقوت الحموي، ت: 626هـ. تحقيق: إحسان عباس، وهو الطبعة الأولى لعام 1993م، من إصدار دار الغرب الإسلامي، بيروت/ لبنان، ويقع في سبعة أجزاء.
- **مقاييس اللغة**: لأبي الحسين، أحمد بن فارس، ت: 395هـ.
- تحقيق: عبد السلام هارون، وهي الطبعة الأولى لدار الجيل بيروت، لعام: 1991م- 1411هـ، ويتكون من ستة أجزاء.

فهرس كتب غريب الحديث

- **غريب الحديث**: لأبي إسحاق، إبراهيم بن إسحاق الحربي، ت: 285هـ.
- تحقيق: د. سليمان العايد، الطبعة الأولى لجامعة أم القرى بمكة المكرمة، طبعة عام 1405هـ، ويتكون من ثلاثة أجزاء.
- **غريب الحديث**: لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي الجوزي، ت: 597هـ.
- تحقيق: د. عبد المعطي قلعي، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1405هـ- 1985م، ويتكون من مجلدين.
- **غريب الحديث**: لأبي سليمان، أحمد بن محمد البستي المشتهر بالخطابي، ت: 388هـ.
- تحقيق: عبد الكريم إبراهيم الغرياوي، وخرج أحاديثه: عبد القويم عبد رب النبي، طبعة دار الفكر لعام 1402هـ- 1982م، ويتتألف من ثلاثة أجزاء.

- غريب الحديث: لأبي عبيد، القاسم بن سلام الهروي البغدادي، ت: 224هـ.
تحقيق: د. محمد خان، الطبعة الأولى لمطبعة دار المعارف العثمانية بحيدر آباد - الدكن، طبعة عام 1384هـ - 1964م، ويقع في أربعة مجلدات.
 - غريب الحديث: لأبي محمد، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، ت: 276هـ.
تحقيق: د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني ببغداد، الطبعة الأولى لعام 1397، ويتكون من ثلاثة أجزاء.
 - الفائق في غريب الحديث والأثر: لأبي القاسم، محمود بن عمر الزمخشري، ت: 538هـ.
تحقيق: علي محمد الباوي، و محمد أبو الفضل إبراهيم، الطبعة الثانية لدار المعرفة اللبناني، ويتتألف من أربعة أجزاء.
 - النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير الجزري، وهو المبارك بن محمد الشيباني، ت: 606هـ. تقييم: محمد عاشور، الطبعة الأولى لدار إحياء التراث العربي، بيروت، عام: 2001م - 1422هـ.
- ### فهرس الأنساب
- أنساب الأشراف: للبلذري أحمد بن يحيى، ت: 279هـ.
تحقيق: سهيل زكار، ورياض الزركلي، طبعة دار الفكر بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1417هـ - 1996م، ويتكون من ثلاثة عشر مجلداً.
 - الأنساب: لأبي سعد، عبد الكريم بن محمد السمعاني، ت: 562هـ.
تعليق: عبد الله البارودي، الطبعة الأولى لدار الجنان بيروت، لعام: 1988م - 1408هـ، ويتكون من خمسة أجزاء.
 - جمهرة أنساب العرب: لابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد الأندلسي، ت: 1063هـ.
الطبعة الثالثة، لدار الكتب العلمية بيروت، طبعة عام 1424هـ - 2003م، ويتكون من مجلدين.
 - الجوهرة في نسب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه العشرة: للبرّي، محمد بن أبي بكر بن عبد الله التلمساني، ت: 645هـ.

تحقيق: د. محمد التونجي، طبعة دار الرفاعي بالرياض، وهي الطبعة الأولى لعام 1403هـ - 1983م، ويتألف من مجلدين.

- **اللباب في تهذيب الأنساب:** لابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد الشيباني الجزري، ت: 630هـ.

طبعة دار صادر بيروت، ويكون من ثلاثة أجزاء.

- **نسب قريش:** لأبي عبد الله، مصعب بن عبد الله الزبيري، ت: 236هـ. تحقيق : ليفي بروفسالدار ، طبعة دار المعارف بالقاهرة، وهي الطبعة الثالثة، يتكون من جزء واحد.

فهرس البلدان

- **معجم البلدان:** لياقوت بن عبد الله الحموي، ت: 626هـ.
تحقيق: فريد الجندي، وهي الطبعة الأولى لدار الكتب العلمية، بيروت/لبنان، لعام: 1990م - 1410هـ، ويكون من سبعة أجزاء.
- **رحلة ابن بطوطة المسمى بـ:** (تحفة النظار في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار)
لمحمد بن عبد الله اللواتي، أبو عبد الله الطنجي ابن بطوطة، ت: 779هـ.
تحقيق: د. علي المنتصر الكتاني، طبعة مؤسسة الرسالة، طبعة عام 1405هـ، ويكون من مجلدين.

فهرس كتب السير و كتب أخرى

- **إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون (السيرة الحلبية):** لنور الدين الحلببي، أبو الفرج علي بن إبراهيم، ت: 1044هـ.
طبعة دار الكتب العلمية بيروت، وهي الطبعة الثانية لعام 1427هـ، ويكون من ثلاثة أجزاء.
- **البداية والنهاية:** لابن كثير، إسماعيل بن عمر بن كثير؛ أبو الفداء القرشي، ت: 774هـ.
تحقيق: علي شيري، طبعة دار إحياء التراث العربي بيروت، الطبعة الأولى لعام 1408هـ - 1988م، ويكون من أربعة عشر جزءاً.

- **تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم:** لابن جماعة، محمد بن إبراهيم أبو عبد الله الكناني، ت: 733هـ.

تحقيق: محمد بن مهدي العجمي، الطبعة الثالثة لدار البشائر الإسلامية، وهو جزء واحد.

- **الدرر في اختصار المغازي والسير:** لابن عبد البر، أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، ت: 463هـ.

تحقيق: د. شوقي ضيف، طبعة دار المعارف بالقاهرة، وهي الطبعة الثانية لعام 1403هـ، وهو جزء واحد.

- **السير والمغازي المشتهير بسيرة ابن إسحاق:** لمحمد بن إسحاق بن يسار، ت: 151هـ.
تحقيق: سهيل زكار، وهي الطبعة الأولى لدار الفكر بيروت، طبعة عام 1398هـ-1978م، وهو جزء واحد.

- **السيرة النبوية:** لابن هشام، عبد الملك بن هشام بن يعقوب الحميري المعافري، أبو محمد، ت: 213هـ.

تحقيق: مصطفى السقا، وإبراهيم الأبياري، وعبد الحفيظ الشلبي، الطبعة الثانية لمطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، وهي طبعة عام 1375هـ-1955م، ويكون من جزأين.

- **الطب النبوي:** لابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أبوبكر الجوزية، ت: 751هـ.
تحقيق: السيد الجميلي، طبعة دار الكتاب العربي بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1410هـ-1990م، وهو جزء واحد.

- **الطب النبوي:** لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ت: 430هـ.
تحقيق: مصطفى خضر دونمز التركي، طبعة دار ابن حزم، وهي الطبعة الأولى لعام 2006م، ويتألف من مجلدين.

- **المغازي:** للواقدي، محمد بن عمر بن واقد ، أبو عبد الله السهمي، ت: 207هـ.
تحقيق: مارسدن جونس، طبعة دار الأعلمي بيروت، وهي الطبعة الثالثة لعام 1409هـ-1989م، ويكون من ثلاثة أجزاء.

- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تحرير ما في الإحياء من الأخبار: لأبي الفضل، زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، ت: 806هـ.

طبعة دار ابن حزم بيروت، وهي الطبعة الأولى لعام 1426هـ - 2005م، وهو جزء واحد (مطبوع بهامش إحياء علوم الدين).

فهرس الموضوعات

ب	الإهداء
ج	الشكر والتقدير
1	المقدمة
الفصل الأول ترجمة أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>، وبيان مكانتها العلمية	
10	المبحث الأول ترجمة للسيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small>
11	المطلب الأول اسمها ونسبها وكُنيتها وألقابها <small>رضي الله عنها</small>
21	المطلب الثاني مولد عائشة ونشأتها ووفاتها <small>رضي الله عنها</small>
36	المطلب الثالث فضلها ومناقبها <small>رضي الله عنها</small>
49	المبحث الثاني المكانة العلمية للسيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small>
50	التمهيد
52	المطلب الأول سَعَة علم عائشة <small>رضي الله عنها</small>
57	المطلب الثاني تواضعها وأمانتها العلمية وسبقها في السؤال
64	المطلب الثالث شخصية عائشة <small>رضي الله عنها</small> المؤثرة في حياتها العلمية
الفصل الثاني السؤالات والاستشكالات	
72	تمهيد
73	المبحث الأول دواعي السؤال عند أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>
76	تمهيد
77	المطلب الأول طلب المعرفة المبدئية
79	المطلب الثاني الرغبة في العمل على علم
81	المبحث الثاني استشكالات أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>
82	تمهيد
83	المطلب الأول معنى الاستشكال
84	المطلب الثاني بعض الأمور التي أشكلت على السيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small>
الفصل الثالث الموضوعات التي سالت فيها عائشة <small>رضي الله عنها</small> النبي ﷺ	
88	المبحث الأول قضايا العقيدة
89	المطلب الأول ما يُسأل عنه من أمور المعتقد، وما يُكَفَّ عنـه
90	المطلب الثاني سؤالات السيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small> في قضايا العقيدة
94	المبحث الثاني المسائل الفقهية
110	المطلب الأول في وجوب التفقة في الدين، والحوث عليه من أقوال أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small> ، وأفعالها
111	المطلب الثاني سؤالات عائشة <small>رضي الله عنها</small> في القضـايا الفقهـية
115	المبحث الثالث سؤالات السيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small> في التفسـير
146	المبحث الثالث سؤالات السيدة عائشة <small>رضي الله عنها</small> في التفسـير

الفهارس العامة

المطلب الأول	تدبر الكتاب العزيز، وفهمه في حياة أم المؤمنين	147
المطلب الثاني	سؤالات عائشة <small>رضي الله عنها</small> في تفسير القرآن الكريم	153
المبحث الرابع	سؤالات عائشة <small>رضي الله عنها</small> في شؤون الحياة	158
المطلب الأول	فقه الحياة، وبراعة أم المؤمنين فيه	159
المطلب الثاني	سؤالات عائشة <small>رضي الله عنها</small> في شؤون الحياة	160
الفصل الرابع أدب السؤال عند أم المؤمنين عائشة <small>رضي الله عنها</small>، وعملها بعلمها		
المبحث الأول	مراجعة أحوال المعلم	185
تمهيد		186
المطلب الأول	اختيار الطرف المناسب، زماناً ومكاناً	187
المطلب الثاني	عد الإنقلال في المسألة	189
المبحث الثاني	التذبذب مع المعلم، والعمل بالعلم	191
تمهيد		192
المطلب الأول	الأسلوب المُهذّب في سؤال عائشة <small>رضي الله عنها</small> النبي <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small>	195
المطلب الثاني	حسن فهمها واستيعابها عن النبي <small>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</small>	197
	الخاتمة	201
الفهارس العامة		
فهرس الآيات القرآنية		203
فهرس الأحاديث النبوية		204
فهرس المصادر والمراجع		210
فهرس الموضوعات		221
		245